

جَامِعَةُ الْأَزْهَرِ  
قَطَاعُ كَلِمَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالشُّعْبِ الْمُنَاطِرَةِ لَهَا  
أَقْسَامُ الْبَلَاغَةِ وَالنَّقْدِ

الْكِتَابُ الثَّانِي

# الْإِيضَاحُ لِتَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ

المُقَرَّرُ عَلَى طَلَّابِ الْفِرْقَةِ الثَّانِيَةِ فِي كَلِمَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالشُّعْبِ الْمُنَاطِرَةِ لَهَا  
تَأَلَّفَ قَاضِي الْقَضَاةِ الْإِمَامِ

الْخَطِيبِ الْقَزْوِينِيِّ

جَلَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ الْقَزْوِينِيِّ الشَّافِعِيِّ  
«ت ٧٣٩ هـ»

حَرَّرَ أَبَوَاهُ الثَّلَاثَةَ الْأُولَى وَبَيْنَهَا

أ.د. / مُحَمَّدُ تَوْفِيقُ مُحَمَّدِ سَعْدٍ

أستاذ البلاغة والنقد في جامعة الأزهر  
وعضو هيئة كبار العلماء

حَرَّرَ بَابَهُ الرَّابِعَ وَبَيْنَهُ

أ.د. / مُحَمَّدُ حَسَنُ مَخْلُوفُ أ.د. / عَلِيُّ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَيْسَى

أستاذًا للبلاغة والنقد في كلية اللغة العربية بأسسوط

العَامُّ الْجَامِعِيُّ

« ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣-٢٠٢٤ م »

## الباب الخامس

### القول في القصر<sup>(١)</sup>

(١) القَصْرُ: بفتح القافِ وسُكُونِ الصادِ على زنة «القلب» لغةً: الحبسُ. وهو ضدُّ المَدِّ والإِطْلَاقِ، واصطلاحاً [أي عند البلاغيين]: «تخصيصُ أمرٍ بأمرٍ بطريقٍ معهودٍ». الأمرُ الأوَّلُ هو: «المَقْصُورُ».

والأمرُ الآخرُ هو: «المَقْصُورُ عليه».

والطريقُ المعهودُ هو: ما يدلُّ على «القصر»، وهو عند البلاغيِّ طريقُ مخصوصٌ.

ويُسمَّى طريقُ القصرِ اصطلاحياً بأنَّه: لا يدلُّ على القصرِ دلالةً مباشرةً من مادته نحو: «محمَّدٌ مُختَصٌّ بالكرم»، فالدلُّ على القصرِ هنا هو كلمة: «مختصٌّ»، وكذلك قولك: «محمَّدٌ مقصُورٌ على مكارمِ الأخلاق»، وكذلك قولك: «نفرَدَ محمَّدٌ بالشجاعة»، وكذلك: «لا يُشاركُ أحدٌ محمَّدًا في سرعةِ البديهة»، فهذا كلُّه يدلُّ على «القصر» دلالةً مباشرةً من مادةِ الكلمة، ومن ثمَّ لا يكونُ هذا من قبيلِ القصرِ البلاغيِّ، بل هو قصرٌ معنويٌّ.

ومن هنا نعلمُ أنَّه ليسَ كلُّ ما دلَّ أو أفادَ تخصيصاً وحصرًا يكونُ من القصرِ اصطلاحياً، بل لا بدَّ أن تكونَ دلالاته أو إفادته التَّخصيصَ والحصرَ، بطريقٍ مخصوصٍ، وليسَ بأيِّ طريقٍ.

و«القصر» يُسمَّى أيضًا عند البلاغيين «الحصر»، ويُسمَّى «التَّخصيصَ بالثبوت»، فهذه ثلاثةُ مصطلحاتٍ بمرعى واحدٍ.

و«القصر» يعتدُّ على حكمين: إثباتٌ ونفيٌّ، ويكوْنانِ في جملةٍ واحدةٍ، لا جملتين. تقول: «إنَّما شوقيُّ شاعرٌ» أثبتَ الشاعريَّةَ لَشوقيِّ، ونفيتَ عنه ما عداها من الصفاتِ المُتعلِّقةِ بالإبانةِ فقط، ولم تنفِ الصفاتِ الأخرى كُلَّها، فهو نفيٌّ صفاتٍ أخرى مخصوصةٍ من نحو: الخطابة، أو الكتابة، أو الرسم... ولم تنفِ عنه كلَّ الصفاتِ الأخرى: كالرجولة، والإسلام، والعروبة، والحياة، والطول، ونحو ذلك.

وإذا قلت: «جاء محمَّدٌ ولم يأت خالِدٌ»، فهذا ليسَ من القصرِ اصطلاحياً البلاغيِّ؛ وإن كانَ قصرًا معنويًّا؛ أي من حيث المعنى لا من حيث الاصطلاح البلاغيِّ.

وسببُ ذلك: أنك أثبتتَ ونفيتَ في جملتين، ولو قلت: جاء محمَّدٌ لا خالِدٌ، كانَ قصرًا اصطلاحياً؛ لأنَّ من طرقِ القصرِ النفيِّ بلا، وليسَ النفيُّ بأيِّ أداةٍ نفيٌّ.

والأصلُ في «القصرِ اصطلاحياً البلاغيِّ» أنك تدلُّ على الإثباتِ تصرُّيحاً، وعلى النفيِّ تلوِيحاً وإشارةً.

## أقسام القصر باعتبار عموم المنفي وخصوصه<sup>(١)</sup>

أقسام القصر: القصر الحقيقي، وغير حقيقي<sup>(٢)</sup>.

وكل واحد منهما ضربان:

قصر الموصوف على الصفة، وقصر الصفة على الموصوف.

والمراد الصفة المعنوية لا النعت<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ هُنَا تَعْلَمُ أَنَّ الْقَصْرَ الْأَصْطِلَاحِيَّ يَتَسَمَّى بِسِمَاتٍ:

- أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ.

- أَنَّ الْإِثْبَاتَ وَالنَّفْيَ يَكُونَانِ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

- أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي جُمْلَةٍ إِنْشَائِيَّةٍ.

- أَنَّ الْإِثْبَاتَ يُدَلُّ عَلَيْهِ تَصْرِيحًا، وَالنَّفْيَ يُدَلُّ عَلَيْهِ تَلْوِيحًا.

(١) القصر منقسم من جهات ثلاثة:

مِنْ حَيْثُ طَرَفَاهُ (نَوْعِ الْمَقْصُورِ وَالْمَقْصُورِ عَلَيْهِ).

- مِنْ حَيْثُ عُمُومِ النَّفْيِ وَخُصُوصِهِ.

- مِنْ حَيْثُ مُطَابَقَتِهِ الْوَاقِعِ وَالْأَدْعَاءِ.

يَنْقَسِمُ الْقَصْرُ إِلَى حَقِيقِيٍّ وَغَيْرِ حَقِيقِيٍّ (إِضَافِيٍّ)، وَإِلَى تَحْقِيقِيٍّ وَادِّعَائِيٍّ.

(٢) هَذَا التَّقْسِيمُ إِلَى «حَقِيقِيٍّ»، وَ«غَيْرِ حَقِيقِيٍّ» [إِضَافِيٍّ] مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى جِهَةِ الْمَنْفِي عَنْهُ الْحُكْمُ:

أَهُوَ كُلُّ مَا عَدَا الْمَذْكَورَ الْمُثْبِتَ لَهُ الْحُكْمُ، فَيَكُونُ «حَقِيقِيًّا» كَمَا فِي قَوْلِكَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» نَفَيْتَ

الْأُلُوْهِيَّةَ الْحَقَّةَ عَنْ كُلِّ مَا عَدَا اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَثْبَتَهَا لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَحْدَهُ؟

(٣) هَذَا تَقْسِيمٌ لِلْقَصْرِ «الْحَقِيقِيٍّ»، وَ«غَيْرِ الْحَقِيقِيٍّ» [الإضافي] باعتبار ركنيه: طرفيه. القصر

كالتشبيه مكوّن من ركنين «طرفين»: موصوف، وصفة.

والموصوف: ما كان ذاتاً؛ أي ما كان قائماً بنفسه لا بغيره، أو ما كان متعلقاً به غيره، ولا يتعلق هو

بغيره.

وَالأَوَّلُ مِنَ الْحَقِيقِيِّ كَقَوْلِكَ: «مَا زَيْدٌ إِلَّا كَاتِبٌ» إِذَا أَرَدْتَ أَنَّهُ لَا يَتَّصِفُ  
بِصِفَةٍ غَيْرِ الْكِتَابَةِ، وَهَذَا لَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ مُتَصَوِّرٍ إِلَّا وَتَكُونُ  
لَهُ صِفَاتٌ تَتَعَدَّرُ الإِحَاطَةَ بِهَا أَوْ تَتَعَسَّرُ<sup>(١)</sup>.

وَالثَّانِي مِنْهُ كَثِيرٌ؛ كَقَوْلِنَا: «مَا فِي الدَّارِ إِلَّا زَيْدٌ»<sup>(٢)</sup>. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ،  
فَإِنَّ الْمَوْصُوفَ فِي الأَوَّلِ لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يُشَارِكَهُ غَيْرُهُ فِي الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ. وَفِي  
الثَّانِي يَمْتَنِعُ<sup>(٣)</sup>.

وَالْمَرَادُ بِالصِّفَةِ: مَا كَانَ أَمْرًا مَعْنُوِيًّا؛ أَيَّ أَمْرًا مُتَعَلِّقًا بِغَيْرِهِ، وَكَيْسَ مُتَعَلِّقًا بِنَفْسِهِ نَحْوُ: الشَّجَاعَةِ،  
وَالكُرْمِ، وَالْإِنْسَانِيَّةِ، فَهُوَ يُحْكَمُ بِهِ، وَكَيْسَ دَاتًا، وَلَا يُرَادُ فِي هَذَا الْبَابِ: «بَابِ الْقَصْرِ» النَّعْتُ  
الَّذِي هُوَ أَحَدُ التَّوَابِعِ عِنْدَ النُّحَاةِ.  
وَمِنَ الْمَقْرَّرِ أَنَّ الْقَصْرَ لَا يَقَعُ بَيْنَ الْمَنْعُوتِ وَنَعْتِهِ بِمُصْطَلَحِ النُّحَاةِ، وَلَكِنَّهُ يَقَعُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ  
بِمُصْطَلَحِ الْبَلَاغِيِّينَ.

فِي قَوْلِكَ: «الصَّبْرُ الْجَمِيلُ عِبَادَةٌ» قَوْلِكَ: «عِبَادَةٌ» صِفَةٌ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ، وَكَيْسَ بِصِفَةٍ: «نَعْتُ» عِنْدَ  
النُّحَاةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِتَابِعٍ، وَإِنَّمَا هُوَ «مُسْتَدٌّ»؛ أَيَّ خَبْرٌ عَنِ الْمُبْتَدَأِ. وَأَمَّا قَوْلِكَ: «الْجَمِيلُ» فَهُوَ صِفَةٌ  
عِنْدَ كُلِّ مِنَ الْبَلَاغِيِّ وَالنُّحَوِيِّ، هُوَ صِفَةٌ عِنْدَ النُّحَوِيِّ؛ لِأَنَّهُ «تَابِعٌ»، وَصِفَةٌ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّ؛ لِأَنَّهُ  
قَائِمٌ بِغَيْرِهِ، وَكُلُّ قَائِمٍ بِغَيْرِهِ عِنْدَهُمْ «صِفَةٌ» لَا دَاتَ.

(١) هَذَا مَذْهَبُ الْخَطِيبِ الْقَزْوِينِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَفِيهِ نَظَرٌ:

الْبَلَاغِيُّ حِينَ يُثَبِّتُ صِفَةً، وَيَنْفِي عَنِ الْمَوْصُوفِ كُلِّ مَا عَدَاهَا، لَا يَنْفِي عَنْهُ كُلِّ مَا عَدَاهَا مِنَ الصِّفَاتِ  
الْمُجَانِسَةِ لِلصِّفَةِ الْمُثَبَّتَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَغَيْرِ الْمُجَانِسَةِ، بَلْ هُوَ مُرْتَبِطٌ بِالسِّيَاقِ؛ أَيَّ مَا الْكَلَامُ فِيهِ،  
فَإِذَا أَثَبَّتْ صِفَةَ الشَّاعِرِيَّةِ لِأَحَدٍ، وَنَفَى عَنْهُ كُلِّ مَا عَدَاهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «مَا الْمُتَنَبِّيُّ إِلَّا شَاعِرٌ»،  
فَإِنَّهُ لَا يَنْفِي جَمِيعَ الصِّفَاتِ عَنْهُ كَالْإِنْسَانِيَّةِ، وَالْعُرُوبِيَّةِ، وَالْإِسْلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بَلْ يَنْفِي عَنْهُ جَمِيعَ  
الصِّفَاتِ الَّتِي مِنْ جِنْسِ الشَّاعِرِيَّةِ؛ أَيَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِصِفَاتِ الْبَيَانِ مِنْ نَحْوِ: «الْكِتَابَةِ»، وَ«الْحَطَابَةِ»،  
و«الرَّسْمِ».

(٢) فَهَذَا مِنْ قِبَلِ قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ، وَمِثْلُهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَ«مَا خَاتَمَ الرَّسُلِ إِلَّا مُحَمَّدٌ»  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وَ«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُسْلِمٌ»، وَهَذَا فِي الْبَيَانِ الْبَلِيغِ كَثِيرٌ.

(٣) قَوْلُهُ: «دُونَ أُخْرَى» يَقْصِدُ أَنَّ الْقَصْرَ يَكُونُ لِنَفْيِ مَا يَعْتَقِدُهُ الْمُخَاطَبُ مِنَ اشْتِرَاكِ صِفَتَيْنِ فِي  
الْمَوْصُوفِ، فَتَقْصُرُ الْمَوْصُوفَ عَلَى وَاحِدَةٍ دُونَ أُخْرَى، كَأَنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ (شَوْفِي) شَاعِرٌ وَخَطِيبٌ،

## تقسيم القصر الحقيقي بضربيه باعتبار مطابقة عموم النفي الواقع،

### وعدم مطابقتيه؛ أي البناء على المبالغة والادعاء]

وقد يفصده به؛ [أي الحقيقي بقسميه] المبالغة لعدم الإعتداد بغير المذكور،  
فينزل منزلة المعدوم<sup>(١)</sup>.

فتقول له: «إنما شوقي شاعر» لا غير؛ أي وليس شاعراً وخطيباً معاً. وهذا تراه واضحاً في قول  
الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ﴾ [النساء: ١٧١] أفرد الله عز وجل بالوحدانية مخاطباً من  
يعتقد أن مع الله تعالى إلهاً آخر، كما كان يعتقد مشركو العرب، فجاءهم الإسلام بالوحدانية.  
وقوله: «مكان أخرى» يقصد أن القصر يكون لنفي ما يعتقد مخاطب عكس الواقع، مثل أن يعتقد  
أن (شوقي) خطيبٌ وليس شاعراً، فتقول له: «ما شوقي إلا شاعر»؛ أي وليس خطيباً كما تعتقد،  
فتقلب عليه اعتقاده... ومثل هذا يُنمّر في سياق «المناظرة» و«الاحتجاج». وهو باب من أبواب  
البلاغة جليل.

(١) هذا تقسيم القصر من حيث مطابقة عموم النفي الواقع، وعدم مطابقتيه.

ينقسم القصر الحقيقي إلى قصر حقيقي «تحقيقي» مطابق فيه عموم النفي الواقع، كما في: «لا إله إلا  
الله»، فالمنفي عنه الألوهية الحقة غير الله عز وجل عام، وهو كذلك في الواقع.

وقد يكون النفي عاماً ادعاءً؛ أي: أنك لا تعتد بمن تكون فيه الصفة، كما في قولك: (إنما الجواد  
حاتم) تنفي الجود عن كل ما عدا حاتم، وهذا غير مطابق للواقع، فهناك من هو جواد من قبل  
حاتم ومن بعده، لكنك لا تعتد بجوده في مقابل جود حاتم، وهذا تجده في الشعر والنثر الأدبي  
كثيراً. ويسمى هذا: «قصر صفة على موصوف قصرًا حقيقياً ادعاءً».

ومن هذا في القرآن قول الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالْذَوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ وَكَذَلِكَ إِنَّمَا  
يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر: ٢٨]

قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ قصر خشية الله تعالى على العلماء، قصر صفة على  
موصوف، ونفاها عن كل من عداهم، وهذا على سبيل المبالغة في كمال خشية العلماء الله  
سبحانه وتعالى؛ لأنها الخشية المؤسسة على العلم، وخشية غيرهم ليست كذلك، فكان خشيتهم  
بالنسبة لخشية العلماء ليست خشية لعدم كمالها، فهذا من قصر الصفة على الموصوف قصرًا  
حقيقياً للمبالغة «الادعاء»، وفي هذا تحريض وحث على أن يكون المرء من العلماء ليتحقق له  
فضيلة الخشية من الله تعالى.

وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْحَبِيبِ أَبِي تَمَّامٍ مُثْنِيًّا عَلَى الْخَلِيفَةِ الْعَبَّاسِيِّ «الْمُعْتَصِمِ بِاللَّهِ» فِي بَائِيَّتِهِ الْفَرِيدَةِ:

خَلِيفَةَ اللَّهِ جَازَى اللَّهُ سَعِيكَ عَنْ جُرْثُومَةَ الدِّينِ وَالْإِسْلَامِ وَالْحَسَبِ  
بُصِرَتْ بِالرَّاحَةِ الْكُبْرَى فَلَمْ تَرَهَا تَنَالُ إِلَّا عَلَى جِسْرِ مِنَ التَّعَبِ  
إِنْ كَانَ بَيْنَ صُرُوفِ الدَّهْرِ مِنْ رَحِمٍ مَوْصُولَةٍ أَوْ ذِمَامٍ غَيْرِ مُنْقَضِبِ  
فَبَيْنَ أَيَّامِكَ اللَّائِي نُصِرْتَ بِهَا وَبَيْنَ أَيَّامِ بَدْرِ أَقْرَبِ النَّسَبِ

هَذَا الْبَيْتُ يُصَوِّرُ لَنَا شَأْنَ الْمُعْتَصِمِ. لَا يَرْضَى بِمَا يَسْهُلُ اكْتِسَابُهُ، فَشَأْنُ مَا يَأْتِيكَ بِغَيْرِ مُجَاهَدَةٍ أَنْ يُعَادِرَكَ سَرِيعًا، أَمَا مَا أَنْتَ حَائِزُهُ بِجُهْدٍ وَمُكَابَدَةٍ، فَإِنَّهُ يَعْجِزُ عَنْ أَنْ يُعَادِرَكَ بِغَيْرِ إِرَادَتِكَ، فَإِنْ أَجَلَ الْأَعْمَالِ قَدْرًا، وَأَبْقَاهَا مَقَامًا، وَأَعْلَاهَا شَأْنًا مَا كَانَ.

قَوْلُهُ: «فَلَمْ تَرَهَا تَنَالُ إِلَّا عَلَى جِسْرِ مِنَ التَّعَبِ» قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرًا حَقِيقِيًّا ادِّعَائِيًّا، هُوَ يَقْصُرُ نَوَالَ الرَّاحَةِ الْكُبْرَى عَلَى كَوْنِهَا تَنَالُ عَلَى جِسْرِ مِنَ التَّعَبِ، وَأَصْلُ التَّرْكِيبِ: تَنَالُ الرَّاحَةُ الْكُبْرَى عَلَى جِسْرِ مِنَ التَّعَبِ.

وَهَذَا قَصْرٌ حَقِيقِيٌّ؛ لِأَنَّهُ نَفَى مَا عَدَا جِسْرَ التَّعَبِ طَرِيقًا إِلَى الرَّاحَةِ الْكُبْرَى، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ وَالْإِدْعَاءِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَحْتَقِقُ بِغَيْرِ تَعَبٍ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَعْتَدِ بِهَذَا، فَانْزَلَهُ مَنْزِلَةَ الْمَعْدُومِ.

وَهَذَا الْبَيْتُ مِنْ حُرِّ الشَّعْرِ وَشَرِيفِهِ. هُوَ مِنَ الشَّعْرِ الَّذِي يُسْهِمُ فِقْهُهُ وَتَدْوِفُهُ فِي صِنَاعَةِ الرَّجَالِ الَّذِينَ لَا يَرْضُونَ بِغَيْرِ مَقْعَدِ الشَّمْسِ مَنْزِلًا. يَرُونَ الدَّلَّ وَالْمَوْتَ سَوَاءً، وَهَذَا مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ شَأْنُ الْمُسْلِمِ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَتَخَلَّقَ بِهَذَا الْخُلُقِ الْمَجِيدِ الْحَمِيدِ؟

وَجُمْهُورُ الْبَلَغِيِّينَ يَجْعَلُ تَقْسِيمَ الْقَصْرِ إِلَى قَصْرٍ «تَحْقِيقِيٍّ»، وَقَصْرٍ «ادِّعَائِيٍّ» خَاصًّا بِالْقَصْرِ الْحَقِيقِيِّ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْمَنْفِيُّ عَامًّا، وَلَا يَتَحَقَّقُ عِنْدَهُمْ فِي الْقَصْرِ الْإِصَافِيِّ.

تَحْرِيرُ الْمَفَارِقَاتِ بَيْنَ الْأَقْسَامِ:

(١) الْفَرْقُ بَيْنَ الْقَصْرِ الْحَقِيقِيِّ مُطْلَقًا وَالْإِصَافِيِّ مُطْلَقًا:

الْحَقِيقِيُّ يَكُونُ النَّفْيُ فِيهِ لِكُلِّ مَا عَدَا الْمُثَبَّتَ الْمَذْكُورَ مِنْ جِنْسِهِ. وَالْإِصَافِيُّ النَّفْيُ فِيهِ لِبَعْضِ مَا عَدَا الْمَذْكُورَ.

(٢) الْفَرْقُ بَيْنَ التَّحْقِيقِيِّ مُطْلَقًا وَالْإِصَافِيِّ مُطْلَقًا:

التَّحْقِيقِيُّ النَّفْيُ فِيهِ مُطَابِقٌ لِلْوَاقِعِ الْخَارِجِيِّ.

وَالْإِصَافِيُّ النَّفْيُ فِيهِ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ الْخَارِجِيِّ، وَالنَّفْيُ حِينَئِذٍ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّنْزِيلِ وَالْمُبَالَغَةِ.

فَإِذَا قُلْتَ: (مَا شَوْقِي إِلَّا شَاعِرٌ) عَلَى أَنَّهُ قَصْرٌ حَقِيقِيٌّ ادِّعَائِيٌّ كَانَ كُلُّ مَا عَدَا الشَّاعِرِيَّةَ مِنْ أَجْنَاسِ

## تقسيم القصر باعتبار اعتقاد المخاطب

والأول من غير الحقيقي: تخصيص أمر [أي موصوف] بصفة دون أخرى، أو مكان أخرى<sup>(١)</sup>، والثاني منه: تخصيص صفة بأمر [أي صفة] دون آخر، أو مكان آخر<sup>(٢)</sup>.

الإبداع الفني منفيًا عن شوقي نفيًا غير متطابق مع الواقع، فقد كان كاتب مسرحية نثرية، وكان كاتب نثر أدبي، كما في كتابه أطواق الذهب غير أنك نزلت هنا كل ذلك منزلة العدم بجانب عبقرية الشاعر.

فإن قلت: «إنما شوقي شاعر لا رسام» كان ذلك قصرًا إضافيًا؛ حيث لم يتناول النفي سوى جنس واحد من أجناس الإبداع الفني وهو الرسم، وكان ذلك مطابقًا للواقع، فلم يكن شوقي رسامًا قط.

(١) قوله: «والأول من غير الحقيقي» يلفت إلى أن تقسيم القصر باعتبار حال المخاطب إنما يكون في القصر غير الحقيقي؛ أي القصر الإضافي، أما القصر الحقيقي، فلا ينقسم باعتبار المخاطب. وقوله: «تخصيص أمر بصفة»، هو من قبيل قصر موصوف على صفة.

وقوله: «دون أخرى» يقصد أن القصر يكون لنفي ما يعتقده المخاطب من اشتراك صفتين في الموصوف، فتقصر الموصوف على واحدة دون أخرى، كأن يعتقد المخاطب أن (شوقي) شاعر وخطيب معًا، فتقول له: «إنما شوقي شاعر»؛ أي ليس شاعرًا وخطيبًا معًا. وهذا تراه واضحًا في قول الله جل جلاله: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١] أفرد الله سبحانه وتعالى بالوحدانية مخاطبًا من يعتقد أن مع الله سبحانه وتعالى إلهًا آخر، كما كان يعتقد مشركو العرب، فجاءهم الإسلام بالوحدانية.

وقوله: «مكان أخرى» يقصد أن القصر يكون لنفي ما يعتقده المخاطب عكس الواقع، كأن يعتقد أن (شوقي) خطيب وليس شاعرًا، فتقول له: «إنما شوقي شاعر»؛ أي ليس خطيبًا كما تعتقد، فتقلب عليه اعتقاده... ومثل هذا يصلح في باب المناظرة والمجادلة والاحتجاج. وهو باب من أبواب البلاغة وسبع، والقرآن وافر فيه ذلك.

(٢) هذا من قبيل قصر الصفة على الموصوف؛ أي: أن المخاطب إما أن يعتقد أن (شوقي) ونجيب محفوظ) كلاهما شاعر، فتفرد (شوقي) بالشاعرية: «إنما الشاعر شوقي» فهذا قصر صفة على موصوف إفرادًا؛ ولذا استعمل كلمة «دون» أو أن يعتقد أن (نجيب محفوظ) هو الشاعر، وليس

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضَرْبَانِ<sup>(١)</sup>.

### [تَعْيِينُ الْمُخَاطَبِ بِكُلِّ ضَرْبٍ]

وَالْمُخَاطَبُ بِالْأَوَّلِ: [أَيُّ قَصْرٍ الْإِفْرَادِ] مِنْ ضَرْبَيْ كُلِّ (أَعْنِي تَخْصِيصَ أَمْرٍ [أَيُّ مَوْصُوفٍ] بِصِفَةٍ دُونَ أُخْرَى، وَتَخْصِيصَ صِفَةٍ بِأَمْرٍ دُونَ آخَرَ) مَنْ يَعْتَقِدُ الشَّرِكَةَ؛ أَيُّ اتِّصَافَ ذَلِكَ الْأَمْرِ بِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَغَيْرَهَا جَمِيعًا فِي الْأَوَّلِ. [أَيُّ قَصْرٍ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ] وَاتِّصَافَ ذَلِكَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ جَمِيعًا بِتِلْكَ الصِّفَةِ فِي الثَّانِي.

فَالْمُخَاطَبُ بِقَوْلِنَا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا كَاتِبٌ»، مَنْ يَعْتَقِدُ أَنْ زَيْدًا كَاتِبٌ وَشَاعِرٌ. وَبِقَوْلِنَا: «مَا شَاعِرٌ إِلَّا زَيْدٌ» مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ زَيْدًا شَاعِرٌ، لَكِنْ يَدَّعِي أَنْ عَمْرًا - أَيْضًا - شَاعِرٌ، وَهَذَا يُسَمَّى «قَصْرَ إِفْرَادٍ»؛ لِقَطْعِهِ الشَّرِكَةَ بَيْنَ الصِّفَتَيْنِ فِي الثَّبُوتِ

(شوقي)، فَتَقَلَّبَ عَلَيْهِ اعْتِقَادُهُ، فَتَقُولُ: «إِنَّمَا الشَّاعِرُ شَوْقِي»؛ أَيُّ وَلاَيسَ (نَجِيبَ مَحْفُوظَ)، فَهَذَا قَصْرٌ «قَلْبٍ»؛ وَلِذَا اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ «مَكَانٍ» وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُكَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ قَصْرٌ «إِفْرَادٍ» إِنْ كَانَ الْمُخَاطَبُ يَعْتَقِدُ أَنَّ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى إِلَهًا آخَرَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ قَصْرٌ «قَلْبٍ» بِحَسَبِ اعْتِقَادِ الْمُخَاطَبِ، إِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْإِلَهَ هُوَ «الشَّمْسُ» أَوْ «النَّارُ»، فَتَقَلَّبَ عَلَيْهِ اعْتِقَادُهُ، فَالْمُتَكَلِّمُ إِنَّمَا يُجْرِي كَلَامَهُ قَصْرًا عَلَى حَسَبِ اعْتِقَادِ مَنْ يُخَاطَبُهُ، فَمُلاحَظَةُ حَالِ الْمُخَاطَبِ هُنَا مُهِمَّةٌ جِدًّا.

(١) قَوْلُهُ: «فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ضَرْبَانِ»؛ أَيُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ، وَقَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ ضَرْبَانِ، فَيَكُونُ لَدَيْنَا أَرْبَعَةٌ أَضْرِبُ:

أ- قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرَ إِفْرَادٍ.

ب- قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرَ قَلْبٍ.

ج- قَصْرُ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ قَصْرَ إِفْرَادٍ.

د- قَصْرُ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ قَصْرَ قَلْبٍ.

لِلْمَوْصُوفِ أَوْ بَيْنَ الْمَوْصُوفِ وَغَيْرِهِ فِي الْأَتِّصَافِ بِالصِّفَةِ<sup>(١)</sup>.

وَالْمُخَاطَبُ بِالثَّانِي مِنْ ضَرْبَيْ كُلٍّ: (أَعْنِي تَخْصِيصَ أَمْرٍ بِصِفَةٍ مَكَانَ أُخْرَى وَتَخْصِيصَ صِفَةٍ بِأَمْرٍ مَكَانَ أُخْرَى)، إِمَّا مَنْ يَعْتَقِدُ الْعَكْسَ؛ أَيَّ اتِّصَافَ ذَلِكَ الْأَمْرِ بِغَيْرِ تِلْكَ الصِّفَةِ عَوْضًا عَنْهَا فِي الْأَوَّلِ، وَاتِّصَافِ غَيْرِ ذَلِكَ الْأَمْرِ بِتِلْكَ الصِّفَةِ عَوْضًا عَنْهُ فِي الثَّانِي، وَهَذَا يُسَمَّى «قَصْرَ الْقَلْبِ» لِقَلْبِهِ حُكْمَ السَّامِعِ<sup>(٢)</sup>.

وَإِمَّا مَنْ تَسَاوَى الْأَمْرَانِ عِنْدَهُ؛ أَيَّ اتِّصَافَ ذَلِكَ الْأَمْرِ بِتِلْكَ الصِّفَةِ، وَاتِّصَافَهُ بِغَيْرِهَا فِي الْأَوَّلِ، وَاتِّصَافَهُ بِهَا، وَاتِّصَافِ غَيْرِهَا فِي الثَّانِي، وَهَذَا يُسَمَّى قَصْرَ تَعْيِينِ<sup>(٣)</sup>.

فَالْمُخَاطَبُ بِقَوْلِنَا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ» مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ زَيْدًا قَاعِدٌ، لَا قَائِمٌ أَوْ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِمَّا قَاعِدٌ أَوْ قَائِمٌ، وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ بِمَاذَا يَتَّصِفُ مِنْهُمَا بَعِيْنِهِ، وَبِقَوْلِنَا: «مَا

(١) يُرِيدُ أَنَّ الْمُخَاطَبَ بِقَصْرِ «الْإِفْرَادِ» هُوَ ذَلِكَ الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّ شَخْصًا قَدْ جُمِعَتْ فِيهِ صِفَتَانِ، بَيْنَا الْوَاقِعُ أَنَّهُ لَا يَتَّصِفُ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ، فَتَقْصِرُهُ عَلَيْهَا، وَتَنْفِي عَنْهُ الْأُخْرَى، فَيَكُونُ «قَصْرَ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرَ إِفْرَادٍ».

أَوْ يَعْتَقِدُ أَنَّ صِفَةً مَا قَائِمَةٌ فِي شَخْصَيْنِ بَيْنَا الْوَاقِعُ أَنَّهَا فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، فَيَقْصِرُهَا الْمُتَكَلِّمُ عَلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ، فَيَكُونُ مِنْ قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ قَصْرَ إِفْرَادٍ.

فَالْمُخَاطَبُ بِالْإِفْرَادِ لَا يَنْفِي شَيْئًا، بَلْ يَجْمَعُ شَيْئَيْنِ أَوْ أَشْيَاءَ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ، فَهُوَ يَدْخُلُ شَيْئًا صِفَةً أَوْ مَوْصُوفًا مَعَ غَيْرِهِ فِيَمَا لَا حَقَّ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ.

(٢) يُرِيدُ أَنَّ قَصْرَ «الْقَلْبِ» يَكُونُ الْمُخَاطَبُ بِهِ مُقِيمًا صِفَةً مَقَامَ صِفَةٍ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ، أَوْ يُقِيمُ مَوْصُوفًا مَكَانَ مَوْصُوفٍ، فِي قَصْرِ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ. فَهُوَ مُسْتَبَدَلٌ شَيْئًا غَيْرَ مُسْتَحِقِّ مَكَانَ شَيْءٍ مُسْتَحِقِّ.

(٣) يُرِيدُ أَنَّ قَصْرَ «التَّعْيِينِ» يُخَاطَبُ بِهِ مَنْ كَانَ لَا يَمْلِكُ الْقَطْعَ بِشَيْءٍ، فَهُوَ مُتَرَدِّدٌ: لَا يَعِينُ مَنْ هُوَ مُتَّصِفٌ بِالشَّاعِرِيَّةِ: شَوْقِي أَمْ الْمَعْرِيَّ. وَمَا الَّذِي يَتَّصِفُ بِهِ شَوْقِي: الشُّعْرُ أَمْ الْحَطَابَةُ؟ فَيَأْتِي الْقَصْرُ مُعِينًا أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ.

قَائِمٌ إِلَّا زَيْدٌ» مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ عَمْرًا قَائِمٌ لَا زَيْدًا، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ الْقَائِمَ أَحَدُهُمَا دُونَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، لَكِنْ لَا يَعْلَمُ مَنْ هُوَ مِنْهُمَا بَعَيْنِهِ<sup>(١)</sup>.

### [شَرَايِطُ كُلِّ صُورَةٍ مِنْ صُورِ الْقَصْرِ]<sup>(٢)</sup>

وَشَرَطُ قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ «إِفْرَادًا»: عَدَمُ تَنَافِي الصِّفَتَيْنِ حَتَّى تَكُونَ الْمُنْفِيَّةُ فِي قَوْلِنَا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا شَاعِرٌ» كَوْنُهُ كَاتِبًا أَوْ مُجَنَّبًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، لَا كَوْنَهُ مُفْحَمًا لَا يَقُولُ الشُّعْرَ؛ لِتَتَصَوَّرَ اعْتِقَادُ الْمُخَاطَبِ اجْتِمَاعَهُمَا.

وَشَرَطُ قَصْرِهِ «قَلْبًا»: تَحَقُّقُ تَنَافِيهِمَا حَتَّى تَكُونَ الْمُنْفِيَّةُ فِي قَوْلِنَا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ» كَوْنُهُ قَاعِدًا أَوْ جَالِسًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، لَا كَوْنَهُ أَسْوَدَ أَوْ أَبْيَضَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ إِثْبَاتُهَا مُشْعِرًا بَانْتِفَاءٍ غَيْرِهَا.

(١) جَلِيٌّ أَنْ تَنَوَّعَ صُورَ الْقَصْرِ مِنْ «إِفْرَادٍ» إِلَى «قَلْبٍ» إِلَى «تَعْيِينٍ» أَمْرٌ مَتَّعَلِقٌ بِحَالِ الْمُخَاطَبِ بِهِ، وَهَذَا يُوجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ أَنْ يَكُونَ عَلِيمًا بِحَالِ الْمُخَاطَبِ، وَأَنْ يَبْنِي كَلَامَهُ عَلَى وَفْقِ مَا يَنْتَضِيهِ حَالُ الْمُخَاطَبِ - فَالْأَسْبَلُ لَكَ أَنْ تَعْرِفَ قَوْلِنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أَهْوَى قَصْرِ «إِفْرَادٍ»، أَمْ قَصْرِ «قَلْبٍ»، أَمْ قَصْرِ «تَعْيِينٍ» إِلَّا بِمَعْرِفَتِكَ حَالِ مَنْ يُخَاطَبُ بِهِ سِوَاءٍ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ (الْمَقَالِ) أَوْ سِيَاقِ الْحَالِ (الْمَقَامِ) فَقَدْ يُخَاطَبُ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الشَّرِيفَةِ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ مَعَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَهًا آخَرَ، فَتَكُونُ الْجُمْلَةُ قَصْرَ «إِفْرَادٍ»، وَقَدْ يُخَاطَبُ بِهَا مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ الْإِلَهَ هُوَ الشَّمْسُ، فَتَقْلِبُ عَلَيْهِ اعْتِقَادَهُ، فَيَكُونُ قَصْرَ «قَلْبٍ»، أَوْ يُخَاطَبُ بِهَا مَنْ لَا يَعْرِفُ أَهْوَى اللَّهُ تَعَالَى، أَمْ «الشَّمْسُ»، أَمْ «النَّارُ»؟ فَتُعَيَّنُ لَهُ الْإِلَهَ الْحَقُّ، فَيَكُونُ قَصْرَ «تَعْيِينٍ».

وَمُعْظَمُ الْأَسَالِبِ الْبَلَاغِيَّةِ لَا تَحَرَّرُ مَعَانِيهَا وَمَقَاصِدُهَا إِلَّا بِمَعُونَةِ السِّيَاقِ الْمَقَالِيِّ أَوْ الْمَقَامِيِّ أَوْ هُمَا مَعًا. فَعِلْمُ الْبَلَاغَةِ عِلْمٌ سِيَاقِيٌّ مَقَاصِدِيٌّ أَيْ يَعْتَمِدُ عَلَى السِّيَاقِ، وَمَقْصِدُ الْكَلَامِ، لِيَتِمَّ تَحْرِيرُ الْمَعْنَى. وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى فَوَادٍ رَشِيدٍ يَقِظٍ.

وَعَلَى هَذَا، فَاسْتَمَدَّ الْمَعْنَى ثَلَاثَةً: «النَّظْمُ»، وَ«السِّيَاقُ الْمَقَالِيُّ وَالْمَقَامِيُّ»، وَ«الْمَقْصِدُ وَالْمَعْرَى».

(٢) لَمَّا كَانَتْ صُورُ الْقَصْرِ «الْإِضَافِي» بِاعْتِبَارِ حَالِ الْمُخَاطَبِ قَدْ تَنَدَّخَلُ كَانَ حَسَنًا أَنْ يُعْمَلَ عَلَى تَبْيِينِ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُسْتَرَشَدَ بِهِ، لِيُفْصَلَ بَيْنَ الصُّورِ، فَجَعَلُوا لِكُلِّ صُورَةٍ شَرْطًا إِذَا تَحَقَّقَ اسْتِقَامَ الْبَيَانِ، وَكَانَ مَنَاطُ هَذَا الشَّرْطِ هُوَ الصِّفَةُ.

وَقَصْرُ «التَّعْيِينِ» أَعْمٌ؛ لِأَنَّ اعْتِقَادَ كَوْنِ الشَّيْءِ مَوْصُوفًا بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ مُعَيَّنَيْنِ عَلَى الإِطْلَاقِ لَا يَقْتَضِي جَوَازَ اتِّصَافِهِ بِهِمَا مَعًا وَلَا امْتِنَاعِهِ. وَبِهَذَا عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثْلًا لِقَصْرِ «الإِفْرَادِ»، أَوْ لِقَصْرِ «الْقَلْبِ» يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثْلًا لِقَصْرِ «التَّعْيِينِ» مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ<sup>(١)</sup>.

[صَنِيعُ السَّكَاكِينِ]: وَقَدْ أَهْمَلَ السَّكَاكِينُ الْقَصْرَ «الْحَقِيقِيَّ»، وَأَدْخَلَ قَصْرَ «التَّعْيِينِ» فِي قَصْرِ «الإِفْرَادِ»، وَلَمْ يَشْتَرِطْ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ إِفْرَادًا عَدَمَ تَنَافِي الصِّفَتَيْنِ، وَلَا فِي قَصْرِهِ «قَلْبًا» تَحَقُّقَ تَنَافِيهِمَا<sup>(٢)</sup>.

(١) لَا يَكُونُ الْقَصْرُ إِفْرَادًا إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ الْمُثْبِتُ صِفَةً لَا يَتَنَافَى اجْتِمَاعُهَا مَعَ الصِّفَةِ الْمُنْفِيَةِ، مِنْ نَحْوِ الشَّعْرِ وَالْحَطَابَةِ وَالْكِتَابَةِ وَالرَّسْمِ لِيَصِحَّ اعْتِقَادُ أَنَّ الْمُخَاطَبَ يَعْتَقِدُ اجْتِمَاعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ فِي الْمَوْصُوفِ، فَتُفْرَدُ مِنْهَا صِفَةٌ، فَلَوْ كَانَ الصِّفَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَظُنَّ أَنَّ الْمُخَاطَبَ يَعْتَقِدُ اجْتِمَاعَهُمَا، لِتُفْرَدَ لَهُ وَاحِدَةٌ دُونَ الْأُخْرَى، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَظُنَّ الْمُتَكَلِّمُ أَنَّ الْمُخَاطَبَ يَعْتَقِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا جَالِسٌ وَنَائِمٌ، فَتُفْرَدُ بِالْقَصْرِ وَاحِدَةً لَهُ. هَذَا لَا يُقَالُ بَنَةً، وَلَا يَكُونُ قَصْرُ قَلْبٍ إِلَّا إِذَا كَانَتْ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ صِفَةً يَصِحُّ تَنَافِيهَا مَعَ الصِّفَةِ الْمُنْفِيَةِ مِنْ نَحْوِ: «الطُّولِ» وَ«الْقَصْرِ»، أَوْ «الإِنْبَارِ» وَ«الْعَمَى» حَتَّى إِذَا أَثْبَتَ الْمُتَكَلِّمُ إِحْدَاهُمَا انْتَفَتِ الْأُخْرَى ضِمْنًا، فَإِذَا قُلْتُ: «إِنَّمَا مُحَمَّدٌ طَوِيلٌ»، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ مُعْتَقِدًا الشَّرْكَ؛ أَيَّ أَنَّهُ طَوِيلٌ وَقَصِيرٌ، فَيَأْتِي الْقَصْرُ بِالْإِفْرَادِ، لَا يَكُونُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يَكُونُ الْمُخَاطَبُ مُعْتَقِدًا أَحَدَهُمَا دُونَ الْأُخْرَى، فَيَأْتِي الْقَصْرُ قَلْبًا عَلَيْهِ اعْتِقَادَهُ.

وَقَصْرُ «التَّعْيِينِ» أَعْمٌ مِنَ الْإِثْنَيْنِ، فَكُلُّ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ «إِفْرَادًا»، أَوْ «قَلْبًا» يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ تَعْيِينًا. وَلَيْسَ كُلُّ قَصْرِ «تَعْيِينِ» يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ «إِفْرَادًا»، أَوْ «قَلْبًا»؛ لِأَنَّ «التَّعْيِينِ» لَا يَكُونُ مَعَهُ قَطْعُ شَرِكَةٍ، أَوْ عَكْسٌ حَتَّى يَكُونَ «إِفْرَادًا» مَعَ الْأَشْتِرَاكِ أَوْ «قَلْبًا» مَعَ الْعَكْسِ.

(٢) يَتَقَدَّمُ الْخَطِيبُ الْفَزَوِينِيُّ أَبَا يَعْقُوبَ السَّكَاكِينِيَّ (ت: ٦٢٦ هـ) فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

الأوَّل: أَنَّ السَّكَاكِينِيَّ أَهْمَلَ الْحَدِيثَ عَنِ الْقَصْرِ الْحَقِيقِيِّ، وَقَصَرَ كَلَامَهُ فِي الْقَصْرِ «غَيْرِ الْحَقِيقِيِّ»؛ أَيَّ الَّذِي يَكُونُ الْمُنْفِيُّ عَنْهُ الْحُكْمَ غَيْرَ عَامٍّ، بَلْ هُوَ مُتَعَيَّنٌ قَوْلًا أَوْ مَقَامًا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يُفْرَدِ قَصْرَ «التَّعْيِينِ» بِالْقَوْلِ، بَلْ جَعَلَهُ ضِمْنَ «قَصْرِ الإِفْرَادِ».

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ شَرْطًا فِي قَصْرِ «الإِفْرَادِ»، وَلَمْ يَشْتَرِطْ شَرْطًا فِي قَصْرِ «الْقَلْبِ».

## [طُرُقُ الْقَصْرِ الْأَصْطِلَاحِيِّ]

وَلِلْقَصْرِ طُرُقٌ <sup>(١)</sup> مِنْهَا <sup>(٢)</sup>:

= الْعَطْفُ <sup>(٣)</sup>

وَعَدَمُ نَصِّهِ عَلَى الشَّرْطِ مِنْ أَنَّهُ مِمَّا لَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّصِّ عَلَيْهِ: «الْإِفْرَادُ» لَا يَكُونُ إِلَّا بَيْنَ شَيْئَيْنِ يَصِحُّ اجْتِمَاعُهُمَا فِي اعْتِقَادٍ. وَهَذَا أَمْرٌ مُقَرَّرٌ عَقْلًا، وَمَا كَانَ مُقَرَّرًا عَقْلًا لَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّصْرِيحِ بِهِ.

وَ«الْقَلْبُ» لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُتَنَافِيَيْنِ، بَلِ الَّذِي يَلْزَمُ أَنْ يَعْتَقِدَ الْمُخَاطَبُ خِلَافَ الْوَاقِعِ، سِوَاءَ كَانَ هَذَا الَّذِي اعْتَقَدَهُ مُنَاقِضًا أَوْ مُخَالَفًا دُونَ مُنَاقِضَةٍ، فَإِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ (شَوْقِي) رَسَامٌ، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْوَاقِعِ، فَيَقْصُرُهُ الْمُتَكَلِّمُ عَلَى الشَّعْرِ، وَيَنْفِي ضَمَنًا عَنْهُ الرَّسَمَ، وَيَلْسِسُ الشَّعْرَ بِمُنَاقِضِ الرَّسَمِ، بَلْ هُوَ مُعَايِرٌ لَا مُنَاقِضٌ، فَأَشْتَرِطُ التَّنَافِيَّ فِي «الْقَلْبِ» إِنْ كَانَ شَرْطُ حُسْنِ لَا صِحَّةٍ، فَلَا تَتَرَبَّبُ، وَلَا يَلِيْقُ حِينَئِذٍ مِنَ الْخَطِيبِ الْإِعْتِرَاضُ الْحَفِيَّ عَلَى السَّكَاكِي.

(١) الطُّرُقُ: جَمْعُ «طَرِيقٍ» وَهُوَ مَا طَرَّقْتَهُ الْأَرْجُلُ وَعَبَّرَهَا مِنْ كَثْرَةِ السَّيْرِ عَلَيْهِ، فَهُوَ يَتَّسِمُ بِالْوُضُوحِ، وَهُوَ قَدْ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ، تَقُولُ: هَذَا طَرِيقِي إِلَى الْمَسْجِدِ، وَهَذِهِ طَرِيقِي إِلَى الْمَسْجِدِ، وَالْمُرَادُ هُنَا بِالطَّرِيقِ: «مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ: الْقَصْرِ وَالْحَضْرِ»، وَهَذَا قَدْ يَكُونُ بِأَدَاةٍ لُغَوِيَّةٍ، وَقَدْ يَكُونُ بِأَسْلُوبِ: النَّظْمِ وَنَسَقِ الْكَلَامِ. وَطُرُقُ الْقَصْرِ كَمِثْلِ أَدَوَاتِ التَّشْبِيهِ، هِيَ دَالَّةٌ عَلَى إِزَادَةِ التَّشْبِيهِ، إِلَّا أَنْ أَدَاةَ التَّشْبِيهِ قَدْ تُحَدَفُ، وَتَبْقَى إِزَادَةُ التَّشْبِيهِ وَاصِحَّةٌ: «مُحَمَّدٌ أَسَدٌ»، بَيْنَا أَدَوَاتُ الْقَصْرِ لَا تُحَدَفُ، وَتَبْقَى عَمَلُهَا.

وَطُرُقُ الْقَصْرِ الْأَصْطِلَاحِيِّ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ فِي هَذَا الْبَابِ خَاصَّةً أَرْبَعَةٌ: «الْعَطْفُ بَ «لَا»، وَ«بَلْ»، وَ«لَكِنْ» - وَالْأَسْتِثْنَاءُ الْمُتَّصِلُ الْمَنْفِيُّ النَّاقِصُ «الْأَسْتِثْنَاءُ الْمُفْرَعُ»، وَ«إِنَّمَا»، وَ«التَّقْدِيمُ».

(٢) قَوْلُهُ: (مِنْهَا) يُفِيدُ أَنَّهَا لَيْسَتْ مَحْضُورَةً فِيمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ هُنَا، فَهَذَا لِكِ طُرُقٍ أُخْرَى مِنْهَا مَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي مَبْحَثِ أَحْوَالِ الْمُسْتَدِ إِلَيْهِ، وَأَحْوَالِ الْمُسْتَدِ، وَأَحْوَالِ مُتَعَلِّقَاتِ الْفِعْلِ، وَمِنْهَا مَا لَمْ يَذْكُرْهُ، وَهُوَ غَيْرُ قَلِيلٍ فِي أَسْفَارِ عُلَمَاءِ الْأَصُولِ، فِي مَبْحَثِ مَا يُعْرَفُ بِ«مَقْهُومِ الْمُخَالَفَةِ». وَسَمِّيَ عِنْدَهُمْ أَيْضًا «دَلِيلَ الْخِطَابِ»، فَالْمَذْكُورُ هُنَا بَعْضُ طُرُقِ الْقَصْرِ. وَهَذَا يَسْتَوْجِبُ عَلَيْكَ طَالِبَ عِلْمٍ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي مَا أَسْرَتُ إِلَيْهِ، فَتَجَدِّدَ الْعِلْمَ بِهِ، فَإِنَّهُ لَكَ نَبِيعٌ.

(٣) لَا يُرَادُ الْعَطْفُ بِكُلِّ أَدَوَاتِهِ، وَإِنَّمَا مَا كَانَ أَحَدَ طَرَفَيْ الْعَطْفِ بِهِ إِثْبَاتًا وَالْآخَرَ نَفْيًا، لِيَتَحَقَّقَ الْقَصْرُ، وَهَذَا يَكُونُ فِي ثَلَاثِ أَدَوَاتٍ هِيَ: «لَا»، وَ«بَلْ»، وَ«لَكِنْ» وَكُلُّ أَدَاةٍ مِنْهَا شَرْطٌ لِيَفِيدَ الْعَطْفُ بِهَا الْقَصْرَ:

أَوَّلًا: الْعُطْفُ بـ «لَا» يُشْتَرَطُ فِيهِ شَرْطَانِ:

الأول: أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا مُثَبِّتًا.

الآخر: أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَهَا مُفْرَدًا، نَحْوُ: «جَاءَ مُحَمَّدٌ لَا خَالِدٌ» فَصَرَ الْمَجِيءَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَنَفَاهُ عَنْ مَا بَعْدَ (لَا)، وَهُوَ خَالِدٌ، فَصَرَ صِفَةَ عَلَى مَوْصُوفٍ فَصَرًا إِضَافِيًّا لِلْإِفْرَادِ أَوْ الْقَلْبِ بِحَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِ.

وَكَذَلِكَ: «مُحَمَّدٌ عَالِمٌ لَا شَاعِرٌ» فَصَرَ مُحَمَّدًا عَلَى صِفَةِ الْعِلْمِ، وَنَفَى عَنْهُ مَا بَعْدَ «لَا» فَصَرًا إِضَافِيًّا غَيْرَ حَقِيقِيٍّ، فَصَرَ إِفْرَادًا أَوْ قَلْبًا أَوْ تَعْيِينَ بِحَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِ، وَالْمَقْصُورُ عَلَيْهِ الْمُقَابِلُ لِمَا بَعْدَ (لَا).

وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ فِي بَائِئِيَّتِهِ: (السَّيْفُ أَصْدَقُ)

مُتُونِهِنَّ جَلَاءَ الشَّكِّ وَالرَّيْبِ  
بَيْنَ الْخَمِيسِينَ لَا فِي السَّبْعَةِ الشُّهُبِ  
عَنْ غَزْوِ مُحْتَسِبٍ لَا غَزْوِ مُكْتَسِبِ  
يَوْمَ الْكَرْبِيَّةِ فِي الْمَسْلُوبِ لَا السَّلْبِ

بِيضَ الصَّفَائِحِ لَا سُودَ الصَّحَائِفِ فِي  
وَالْعِلْمِ فِي شُهْبِ الْأَرْمَاحِ لَا مِعَّةَ  
هَيْهَاتَ زُعْزَعَتِ الْأَرْضُ الْوُفُورُ بِهِ  
إِنَّ الْأَسْوَدَ أَسْوَدَ الْغَيْلِ هَمَّتْهَا

وَقَوْلُ ابْنِ الرَّومِيِّ:

مِنْ أَرْضِهِ الْمَدْحُ فَاسْتَعْتَى عَنِ الْجَلْبِ  
فَحَمْدُهُ فِي جَمِيعِ النَّاسِ لَا الْعُصْبِ  
فَأَصْبَحَ الْمَلِكُ مُلْكًا غَيْرَ مُغْتَصَبِ  
مِنَ الْمَحَامِدِ لَا تَبَلَّى عَلَى الْحَقْبِ  
لَا فِي الْخَزَائِنِ مِنْ عَيْنٍ وَمِنْ نَسَبِ  
وَلَيْسَ يَلْبَسُ إِلَّا غَيْرَ مُسْتَلْبِ

فَتَى إِذَا مَا مَدَحْنَاهُ أُتِيحَ لَهُ  
مَعْرُوفُهُ فِي جَمِيعِ النَّاسِ مُقْتَسَمٌ  
خِرْقٌ حَوَتْ يَدُهُ مُلْكًا فَجَادَ بِهِ  
أَغْرُ أْبْلَجٍ يَكْسُو نَفْسَهُ حُلًّا  
أَمْوَالُهُ فِي رِقَابِ النَّاسِ مِنْ مِثْنِ  
فَلَيْسَ يَمْلِكُ إِلَّا غَيْرَ مُتَنَزِعِ

وَقَوْلُ الْآخَرِ:

أَرَى الْأَرْضَ تَبْقَى وَالْأَخْلَاءُ تَذْهَبُ

إِلَى اللَّهِ أَشْكُو، لَا إِلَى النَّاسِ أَنْبِي

وَقَوْلُ الْآخَرِ:

وَفِعْلِكَ، لَا فِعْلِي، وَقَلْبِكَ، لَا قَلْبِي

بِرَأْيِكَ، لَا رَأْيِي تَعَرَّضْتُ لِلْهَوَى

وَقَوْلُ الْآخَرِ:

وَمَوْتُهُ خَزِيئُهُ، لَا يَوْمُهُ الدَّانِي

عُمْرُ الْفَتَى ذِكْرُهُ، لَا طَوْلُ مَدَّتِهِ

كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ إِفْرَادًا: «زَيْدٌ شَاعِرٌ لَا كَاتِبٌ»، أَوْ

ثَانِيًا: الْعَطْفُ بِ«بَلٍ» يُشْتَرَطُ فِيهِ شَرْطَانِ: الْأَوَّلُ: أَنْ تُسَبِّقَ بِنَفْيِ، وَالْآخِرُ: أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مُفْرَدًا، نَحْوُ: «مَا جَاءَ مُحَمَّدٌ بَلٍ خَالِدٌ» فَصَرَ الْمَجِيءَ عَلَى مَا بَعْدَ «بَلٍ» وَهُوَ خَالِدٌ، وَنَفَاهُ عَمَّا قَبْلَهَا «مُحَمَّدٌ».

وَمِنْهُ: «مَا مُحَمَّدٌ شَاعِرٌ بَلٍ عَالِمٌ» فَصَرَ مُحَمَّدًا عَلَى الْعِلْمِ، وَنَفَى عَنْهُ الشُّعْرَ، فَصَرَ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ فَصَرًا إِضَافِيًّا لِإِفْرَادِ أَوْ الْقَلْبِ أَوْ التَّعْيِينِ بِحَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِ، وَالْمَقْصُورُ عَلَيْهِ هُوَ مَا بَعْدَ (بَلٍ): فَصَرَ الْمَجِيءَ عَلَى خَالِدٍ، وَنَفَاهُ عَنْ مُحَمَّدٍ.

وَلَمْ يَتَيَسَّرْ لِي وَفُوعٌ مُفْرَدٌ بَعْدَ (بَلٍ) فِي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، فَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْقَصْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] ذَلِكَ أَنَّ مَا جَاءَ بَعْدَ (بَلٍ) جُمْلَةٌ، فَقَوْلُهُ: «أَحْيَاءٌ بِالرَّفْعِ» خَيْرٌ؛ أَيْ هُمْ أَحْيَاءٌ، وَ«بَلٍ» الْعَاطِفَةُ لَا يَأْتِي بَعْدَهَا جُمْلَةٌ، بَلِ الْجُمْلَةُ تَأْتِي بَعْدَ (بَلٍ) الْإِضْرَابِيَّةِ. الْمُبْتَطَلَةُ مَا قَبْلَهَا، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦ - ٢٧].

كَذَلِكَ لَيْسَتْ (بَلٍ) عَاطِفَةٌ مُفِيدَةٌ لِلْقَصْرِ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا (مَوْجِبٌ غَيْرُ مَنُفِيٍّ) وَالشَّرْطُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا مَنُفِيًّا، فَهِيَ هُنَا لِلْإِضْرَابِ الْإِبْطَالِيِّ. وَقَوْلُ الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى:

لِقَاؤُكَ يَا سَلَمَى وَإِنْ كَانَ دَائِمًا	يَعِزُّ عَلَيْنَا أَنْ يَكُونَ لِمَا
وَقَدْ كَانَ صُبْحًا يَمْلَأُ الْعَيْنَ قُرَّةً	فَعَادَ بِقَوْلِ الْكَاشِحِينَ ظَلَامًا
كِلَا الْهَجْرِ مِنْكَ الطَّرْفُ أَنْ لَا تَعْرِجِي	عَلَى الْحَيِّ أَيْقَاطًا وَرَزَتْ نِيَامًا
وَلَمْ يَشْفِ ذَاكَ الْقُرْبُ وَهُوَ مَرَجَمٌ	مِنْ الْقَوْمِ سَقَمًا بَلِ آثَارِ سَقَامَا
وَمَا كَانَ إِلَّا بَاطِلًا غَيْرَ أَنَّنَا	كُنِينَا بِهِ مِمَّنْ يَلُومُ مَلَامًا

قَوْلُهُ: (بَلِ آثَارِ سَقَامَا) جَاءَ بَعْدَ (بَلٍ) جُمْلَةٌ، فَكَانَتْ لِلْإِضْرَابِ لَا عَاطِفَةً. فَلَا تَفِيدُ الْقَصْرَ.

الثَّالِثُ: الْعَطْفُ بِ«لَكِنْ» وَهُم يَشْتَرِطُونَ فِيهَا لِإِفَادَتِهَا الْقَصْرَ أَرْبَعَةَ شُرُوطٍ: أَنْ تُسَبِّقَ بِنَفْيِ - أَلَّا تَكُونَ مَسْبُوقَةً بِحَرْفِ عَطْفٍ كَالْوَاوِ - أَنْ تَكُونَ مُخَفَّفَةً (لَكِنْ) - أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهَا مُفْرَدًا لَا جُمْلَةً.

مِثَالُ هَذَا قَوْلُكَ: (مَا جَاءَ مُحَمَّدٌ لَكِنْ خَالِدٌ) الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ هُوَ مَا بَعْدَ (لَكِنْ) (خَالِدٌ) فَهُوَ قَصْرٌ صِفَةٌ عَلَى مَوْصُوفٍ فَصَرًا إِضَافِيًّا إِفْرَادًا أَوْ قَلْبًا أَوْ تَعْيِينًا كُلِّ بِحَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِ بِهِ، أَمَّا قَوْلُكَ: «مَا أَنْتَ تَاجِرٌ لَكِنْ أَنْتَ طَالِبٌ عِلْمٍ» مَا بَعْدَهُ جُمْلَةٌ، أَوْ «مَا أَنْتَ تَاجِرٌ، لَكِنَّكَ طَالِبٌ عِلْمٍ» (بِتَثْوِيلِ النُّونِ)، أَوْ «مَا أَنْتَ تَاجِرٌ وَلَكِنْ عَالِمٌ»؛ أَيْ يَسْبِقُهَا عَاطِفٌ، فَلَيْسَ مِنْ أَسْلُوبِ الْقَصْرِ =

«مَا زَيْدٌ كَاتِبًا بَلْ شَاعِرٌ».

وَقَلْبًا: «زَيْدٌ قَائِمٌ لَا قَاعِدٌ»، أَوْ «مَا زَيْدٌ قَاعِدًا بَلْ قَائِمٌ»، وَفِي قَصْرِ «الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ» إِفْرَادًا، أَوْ قَلْبًا بِحَسَبِ الْمَقَامِ: «زَيْدٌ قَائِمٌ لَا عَمْرُو»، أَوْ «مَا عَمْرُو قَائِمًا بَلْ زَيْدٌ».

### وَمِنْهَا: النَّفْيُ وَالْإِسْتِثْنَاءُ (١)

= لَا اخْتِلَالَ مَا اشْتَرَطَ لِإِفَادَةِ الْقَصْرِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٥] جَاءَ بَعْدَ (لَكِنْ) جُمْلَةً، وَكَذَلِكَ سَبَقَتْ بِالْوَاوِ، فَمَا هِيَ بِعَاطِفَةٍ بَلْ اسْتِدْرَاجِيَّةٌ، وَلَوْ قِيلَ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ﴾ لَكَانَ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ شَرْطٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ أَلَّا يَسْبِقَهَا حَرْفُ عَطْفٍ، وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ لَمْ يَشْتَرِطْ هَذَا الشَّرْطَ، فَأَكْثَرَ مَا تَأْتِي الْمُخَفَّفَةُ مَسْوُوقَةً بِعَاطِفٍ، وَمِمَّا تَحَقَّقَ فِيهِ الشَّرْطُ كُلُّهَا خَلَا سَبَقَهَا بِعَاطِفٍ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلٌ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ٣٧] ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلٌ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: ١١١] ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٤٠] ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَأْتَتْهُمُ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٤٦].

وَطَرِيقُ الْقَصْرِ بِالْعَطْفِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْقَصْرِ الْإِضَافِيِّ «غَيْرِ الْحَقِيقِيِّ».

(١) لِلْإِسْتِثْنَاءِ صُورٌ كَثِيرَةٌ، وَلَيْسَ مِنْهَا مُفِيدًا لِلْقَصْرِ الْأَصْطِلَاحِيِّ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ إِلَّا مَا يُسَمَّى «الْإِسْتِثْنَاءَ الْمُفْرَعُ»؛ أَيِ «الْإِسْتِثْنَاءَ الْمُتَّصِلَ الْمَنْفِيُّ النَّاقِصُ» كَمَا فِي قَوْلِنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَلَا يُشْتَرِطُ فِي النَّفْيِ أَدَاةٌ خَاصَّةٌ، فَكُلُّ أَدَوَاتِ النَّفْيِ سَوَاءٌ، وَالنَّهْيُ كَالنَّفْيِ. كَمَا تَقُولُ: لَا تَقُلْ إِلَّا الْحَقَّ، أَمَّا مَا يَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ بِغَيْرِ أَدَاةٍ مِنْ نَحْوِ: «امْتَنِعْ، وَأَبَى، وَرَفُضْ...»، فَلَا يُعَدُّ مِنْ طَرِيقِ الْقَصْرِ، وَطَرِيقُ الْإِسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ هُوَ أَقْوَى وَأَظْهَرُ طَرِيقِ الْقَصْرِ، وَلَا يَخْتَمِعُ مَعَهَا الْعَطْفُ بِ (لَا) فَلَا تَقُولُ: (مَا أَنَا إِلَّا طَالِبٌ عِلْمٍ لَا تَاجِرٌ)؛ لِأَنَّ النَّفْيَ فِيهِ قَوِيٌّ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوْكِيدٍ بِ (لَا).

وَ «الْإِسْتِثْنَاءُ الْمُفْرَعُ» غَيْرٌ قَلِيلٌ فِي بَيَانِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَنِ وَالشُّعْرِ، وَجُمْهُورُ الْبَلَاغِيِّينَ عَلَى أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ الْمَنْفِيَّ التَّامَّ لَيْسَ مِنَ الْقَصْرِ الْأَصْطِلَاحِيِّ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ: (مَا تَخَلَّفَ الطَّلَابُ إِلَّا عَلَيَّ).

كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ إِفْرَادًا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا شَاعِرٌ»، وَقَلْبًا: «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ»، وَتَعْيِينًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ﴾ [يس: ١٥]؛ أَي لَسْتُمْ فِي دَعْوَاكُمْ لِلرَّسَالَةِ عِنْدَنَا بَيْنَ الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ، كَمَا يَكُونُ ظَاهِرُ حَالِ الْمُدَّعِي إِذَا ادَّعَى، بَلْ أَنْتُمْ عِنْدَنَا كَاذِبُونَ فِيهَا<sup>(١)</sup>.

وَفِي قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ بِالْإِعْتِبَارَيْنِ: «مَا قَائِمٌ أَوْ مَا مِنْ قَائِمٍ أَوْ لَا قَائِمٌ إِلَّا زَيْدٌ».

وَتَحْقِيقُ وَجْهِ الْقَصْرِ فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ مَتَى قِيلَ: «مَا زَيْدٌ» تَوَجَّهَ النَّفْيُ إِلَى صِفَتِهِ لَا دَاتِهِ؛ لِأَنَّ أَنْفُسَ الدَّوَاتِ يَمْتَنِعُ نَفْيُهَا، وَإِنَّمَا تَنْفِي صِفَاتِهَا، كَمَا بَيَّنَّ ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْعِلْمِ، وَحَيْثُ لَا نِزَاعَ فِي طُولِهِ وَقِصْرِهِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا التَّرَاغُ فِي كَوْنِهِ شَاعِرًا أَوْ كَاتِبًا تَنَاوَلَهُمَا النَّفْيُ، فَإِذَا قِيلَ: «إِلَّا شَاعِرٌ» جَاءَ الْقَصْرُ<sup>(٢)</sup>.

(١) قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ أَصْحَابِ الْقُرْيَةِ لِرُسُلِهِمْ: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ﴾ قَصْرٌ لِلرُّسُلِ عَلَى صِفَةِ الْكَذِبِ، وَنَفْيٌ أَنْ يَكُونُوا صَادِقِينَ، فَهُوَ «قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةِ قَصْرِ قَلْبٍ»؛ إِبْلَاغًا مِنْهُمْ فِي دَفْعِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ؛ وَلِذَا جَاءُوا بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، لَمْ يَقُولُوا: إِنْ أَنْتُمْ كَاذِبُونَ، بَلْ يَتَهَمُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ يُمَارِسُونَ الْكَذِبَ مُجَدِّدًا، وَكَأَنَّهُ مِنْ دَيْدِنِهِمْ. وَهَذَا شَأْنُ الْمُعَانِدِينَ: إِنَّهُمْ يُجْرَدُونَ خُصُومَهُمْ مِنْ فَضِيلَةِ «الصِّدْقِ» تَنْفِيرًا لِلدَّهْمَاءِ عَنْهُمْ.

(٢) يَهْدِيكَ إِلَى وَجْهِ إِفْرَادِ الْأَشْيَاءِ الْمُفْرَغِ الْقَصْرِ. وَهَذَا مَا يُعْرَفُ بِجَهَةِ الدَّلَالَةِ، وَفِي هَذَا تَعْلِيمٌ لَكَ أَنَّهُ لَا يَكْفِيكَ بِلَاغِيًّا أَنْ تَعْرِفَ دَلَالََةَ الْكَلَامِ عَلَى الْمَعْنَى، كَمَا يَكْتَفِي بِذَلِكَ كَثِيرٌ غَيْرُكَ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ عَلَى عِلْمٍ بِأُمُورٍ أُخَرَ تَمَيِّزُكَ بِلَاغِيًّا عَنْ غَيْرِكَ، لَا بُدَّ أَنْ تَعْرِفَ جَهَةَ الدَّلَالَةِ؛ أَي مِنْ أَيْنَ دَلَّ هَذَا التَّرْكِيبُ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى؟ وَأَنْ تَعْرِفَ مُسْتَوَى الدَّلَالَةِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ، وَمُسْتَوَاهَا مِنْ حَيْثُ الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ، وَالتَّضْرِيحُ وَالتَّلْوِيحُ وَنَحْوَ ذَلِكَ.

هَذِهِ أُمُورٌ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ عِنَابَتِكَ بِهَا عَدِيلَ عِنَابَتِكَ بِمَعْرِفَةِ دَلَالََةِ الْكَلَامِ عَلَى الْمَعْنَى، بَيْنَا الْمُفَسِّرِ وَالشَّارِحِ قَدْ يَكْتَفِي بِمَعْرِفَةِ دَلَالََةِ الْكَلَامِ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَا يُشْغَلُ بِوَجْهِ الدَّلَالَةِ وَمُسْتَوَاهَا، فَإِنْ شُغِلَ كَانَ مُفَسِّرًا وَبِلَاغِيًّا مَعًا.

وَجْهِ دَلَالَةِ الْأَشْيَاءِ الْمُفْرَغِ عَلَى قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ «مَا زَيْدٌ إِلَّا شَاعِرٌ» أَنَّكَ لَمَّا سَلَطْتَ

وَفِي الثَّانِي أَنَّهُ مَتَى قِيلَ: «مَا شَاعِرٌ» فَأُدْخِلَ النَّفْيَ عَلَى الْوَصْفِ الْمُسْلَمِ  
ثُبُوتُهُ أَعْنِي «الشُّعْرَ» لِعَبْرِ مِنَ الْكَلَامِ فِيهِمَا، كَزَيْدٍ وَعَمْرٍو مَثَلًا تَوَجَّهَ النَّفْيُ إِلَيْهِمَا،  
فَإِذَا قِيلَ: «إِلَّا زَيْدٌ» جَاءَ الْقَصْرُ<sup>(١)</sup>.

### وَمِنْهَا: إِنَّمَا<sup>(٢)</sup>

النَّفْيِ «مَا» عَلَى «زَيْدٍ» وَأَنْتَ الْعَلِيمُ أَنَّ الذَّوَاتِ لَا تُنْفَى، وَإِنَّمَا تُنْفَى أَوْصَافُهَا وَأَفْعَالُهَا وَأَحْوَالُهَا،  
فَإِذَا سَمِعْتَ «مَا زَيْدٌ» عَلِمْتَ أَنَّ مَنَاطَ النَّفْيِ لَمَّا يَأْتِ بَعْدُ، فَإِذَا قَالَ: «إِلَّا شَاعِرٌ» عَلِمْتَ أَنَّ مَقَابِلَ  
مَا بَعْدَ «إِلَّا» غَيْرَ الْمُصْرَحِ بِهِ هُوَ الْمُنْفَى، وَأَنَّ الْمُصْرَحَ بِهِ بَعْدَ «إِلَّا» هُوَ الْمُثْبِتُ لِزَيْدٍ، وَالْمَقْصُورُ  
عَلَيْهِ زَيْدٌ قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ.

(١) يَهْدِيكَ إِلَى أَنَّكَ إِذَا مَا سَمِعْتَ «مَا شَاعِرٌ» تَطَلَّعْتَ إِلَى أَنْ تَعْرِفَ مِنَ الْمَنْفَى عَنْهُ الصِّفَةَ، وَمَنْ  
الْمُثْبِتَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا صِفَةَ إِلَّا وَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحَلِّ لَهَا، وَهُوَ الْمَوْصُوفُ، فَإِذَا قَالَ: «إِلَّا زَيْدٌ» عَلِمْتَ  
أَنَّ مَحَلَّهَا «زَيْدٌ»، وَلَيْسَ غَيْرُهُ بِخِلَافٍ مَا لَوْ قَالَ: «مَا شَاعِرٌ زَيْدٌ» لَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَهْمُهُ إِلَّا أَنْ يَنْفِي  
الشَّاعِرِيَّةَ عَنْ «زَيْدٍ» دُونَ أَنْ يُخْبِرَ بِمَحَلِّهَا وَالْمَوْصُوفُ بِهَا، فَنَفِي «مَا زَيْدٌ شَاعِرٌ» الْقَصْدُ إِلَى  
الإِخْبَارِ بِخَبْرٍ وَاحِدٍ مُصْرَحٍ بِهِ، وَهُوَ نَفْيُ الشَّاعِرِيَّةِ عَنْ «زَيْدٍ». وَإِذَا قَالَ: «مَا شَاعِرٌ إِلَّا زَيْدٌ»  
عَلِمْتَ أَنَّهُ يُخْبِرُكَ بِخَبْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مُصْرَحٍ بِهِ، إِثْبَاتِ الشَّاعِرِيَّةِ لِزَيْدٍ.

وَالْآخَرُ: مُلَوِّحٍ بِهِ، نَفْيِهَا عَنْ غَيْرِهِ الْمُصْرَحِ بِهِ إِثْبَاتِ الشَّاعِرِيَّةِ لِزَيْدٍ.

وَالْمُلَوِّحُ بِهِ نَفْيُهَا عَنْ غَيْرِهِ جَمَعَ لَكَ بِهَذَا أَمْرَيْنِ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَبِذَلِكَ تَفْهَمُ أَثَرُ «إِلَّا» وَنَحْوَهَا  
فِي مَعْنَى الْعِبَارَةِ، وَأَنَّهُ بِهَا صَارَتِ الْجُمْلَةُ: «مَا شَاعِرٌ إِلَّا زَيْدٌ» مِنْ قَبِيلِ إيجازِ الْقَصْرِ، وَأَطْعَمَكَ  
مَعْنَيْنِ بِمَدَاقِينِ وَنَكْهَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ إِحْسَانًا فِي ضِيافَةِ فُؤَادِكَ. فَأَنْتَ أَهْلٌ لِأَنْ تُكْرَمَ. وَالْقَصْرُ  
بِطَرِيقِ «النَّفْيِ وَالْأَسْتِثْنَاءِ» كَثِيرٌ.

(٢) الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ: اسْتِعْمَالُ إِنَّمَا: و«إِنَّمَا» أَدَاةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ (إِنَّ) النَّاسِخَةَ الْمُؤَكَّدَةَ نِسْبَةَ ثُبُوتِ  
«الْمُسْنَدِ» إِلَى الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، و«مَا» الْكَافَةُ لَهَا عَنْ الْعَمَلِ فِي مَدْخُولِهَا إِعْرَابًا، وَكَأَنَّهَا لَمَّا كُفَّتْ بِـ  
«مَا» عَنِ الْعَمَلِ الإِعْرَابِيِّ: «نُصِبَ اسْمُهَا» زَادَتْ فِي قُوَّةِ عَمَلِهَا فِي الْمَعْنَى: «تَوْكِيدِ ثُبُوتِ نِسْبَةِ  
الْمُسْنَدِ إِلَى الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ»، فَازْتَمَّتْ بِذَلِكَ مِنْ طَوْرِ «التَّأَكِيدِ» إِلَى طَوْرِ «التَّخْصِصِ»، فَأَضْحَتْ  
«إِنَّمَا» أَدَاةَ قَصْرِ، وَمِنْ الْفَرِيضَةِ أَنْ تَبْصُرَ حَالَ (مَا) الْمُلْحَقَةِ بِـ (إِنَّ)، فَالشَّرْطُ أَنْ تَكُونَ كَافَةً،  
وَلَيْسَتْ «مَوْصُولَةً»، فَإِنْ كَانَتْ (مَا) مَوْصُولَةً بِمَعْنَى «الَّذِي» لَا يَكُونُ طَرِيقُ الْقَصْرِ هُنَا (إِنَّمَا)،  
وَقَدْ تَعَيَّنَ (مَا) مَعَهَا أَنْ تَكُونَ «كَافَةً»، وَقَدْ تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ «مَوْصُولَةً»، وَقَدْ تَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ

كَقَوْلِكَ فِي «قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ» إِفْرَادًا: «إِنَّمَا زَيْدٌ كَاتِبٌ»،

مَعًا، فَكُنْ عَلَى بَيِّنَةٍ.

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] تَجِدُ (مَا) مُتَعَيِّنَةً لِتَكُونَ كَافَّةً، فَ (إِنَّمَا) هُنَا أَدَاةُ قَصْرِ، وَالْمَعْنَى: «مَا نَحْنُ إِلَّا مُصْلِحُونَ»، وَهُوَ قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرًا إِضَافِيًّا لِلْقَلْبِ، وَهُوَ يُصَوِّرُ لَكَ مَا فِي قَلْبِهِمْ مِنْ مُكَادَةٍ وَمُعَانَدَةٍ، فَمَنْ يُصِرُّ عَلَى أَنْ فَسَادُهُ صَالِحٌ فَهُوَ الَّذِي بَلَغَ مِنَ الشُّوْرِ مَبْلَغًا لَا أَمَلَ فِي إِصْلَاحِهِ، فَإِنْ كَانَتْ مُتَعَيِّنَةً لِلْمَوْصُوفِيَّةِ، كَمَا فِي قَوْلِكَ: «إِنَّمَا أَهْدَيْتَكَ كِتَابٌ» بَرَفَعُ «كِتَابٌ» فَلَا تَكُونُ (إِنَّمَا) لِلْقَصْرِ، عَلَى أَنْ تَكْتَبَ (إِنْ مَا) بِفَضْلِ (مَا) عَنِ (إِنْ)، وَالْمَعْنَى: إِنْ الَّذِي أَهْدَيْتَكَ كِتَابٌ، فَلَوْ نَصَبْتَ «كِتَابٌ»، فَقُلْتَ: «إِنَّمَا أَهْدَيْتَكَ كِتَابًا» كَانَتْ (مَا) كَافَّةً، وَكَانَتْ (إِنَّمَا) أَدَاةَ قَصْرِ، وَالْمَعْنَى: «مَا أَهْدَيْتَكَ إِلَّا كِتَابًا».

وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ وَسَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِذْتَ كَلِمَاتِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧] الْمَعْنَى: وَلَوْ أَنَّ الَّذِي فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ...، وَلَا يَسْتَقِيمُ قَطُّ أَنْ تَكُونَ (مَا) هُنَا كَافَّةً، وَ(إِنَّمَا) الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةُ، كَمِثْلِ (إِنَّمَا) بِكُسْرِ الْهَمْزَةِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَهَذَا الطَّرِيقُ يَصْلُحُ لِكُلِّ صُورِ «القصر» عِنْدَ الْجُمُهورِ، وَمِنْهَا: «قَصْرُ الْإِفْرَادِ»، وَهَذَا مَا تَرَاهُ جَلِيًّا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿\*وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، لَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْمُخَاطَبَ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَقَبَّلُ مِنْ غَيْرِ الْمُتَّقِي، وَلَا يَتَقَبَّلُ مِنَ الْمُتَّقِي، لِتَكُونَ الْقَصْرُ بِ (إِنَّمَا) لِلْقَلْبِ، بَلِ الْأَقْرَبُ أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الْقَبُولَ يَكُونُ مِنْهُمَا مَعًا، فَتَكُونُ «إِنَّمَا» لِقَصْرِ الْإِفْرَادِ.

وَمِثْلُهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَأْ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [النوبة: ١٨].

الْمُتَبَادِرُ أَنَّ هَذَا قَصْرُ «إِفْرَادِ»، لَا قَصْرُ «قَلْبِ»، فَلَيْسَ يَتَأْتَى أَنْ يَعْتَقِدَ أَحَدٌ أَنَّ تَعْمِيرَ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْفُسْقَةِ لَا مِنَ الْأَتْقِيَاءِ، لِيَقْلَبَ عَلَيْهِمُ الْحُكْمَ بِ (إِنَّمَا).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿\*إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النوبة: ٦٠].

لَا يَتَبَادَرُ إِلَى الْقَلْبِ أَنَّ ثَمَّ مُعْتَقِدًا أَنَّ الصَّدَقَاتِ لَا تَكُونُ لِلْفُقَرَاءِ بَلْ تَكُونُ لِعَبِيدِهِمْ، فَيَقْلَبُ عَلَيْهِ الْحُكْمَ بِ (إِنَّمَا). الْأَقْرَبُ أَنْ يُفْرَدَ الْمَذْكُورِينَ بِالْأَسْتِحْقَاقِ دُونَ مَا عَدَاهُمْ؟

وَكَذَلِكَ قَوْلُ أَبِي فِرَاسِ الْحَمْدَانِيِّ:

وَقَلْبًا: «إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَفِي «قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ» بِالْأَعْتَابَيْنِ: «إِنَّمَا قَائِمٌ زَيْدٌ».

•••

### [الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ «إِنَّمَا» تُفِيدُ الْقَصْرَ] <sup>(١)</sup>

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا تُفِيدُ الْقَصْرَ:

أ- كَوْنُهَا مُتَضَمِّنَةً مَعْنَى «مَا» وَ«إِلَّا» لِقَوْلِ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالذَّمَرَ﴾ [البقرة: ١٧٣] بِالنَّصْبِ مَعْنَاهُ: «مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْمَيْتَةَ» وَهُوَ الْمُطَابِقُ لِقِرَاءَةِ «الرَّفْعِ» لِمَا مَرَّ فِي بَابِ: «الْمُنْطَلِقُ زَيْدٌ» <sup>(٢)</sup>.

لَيْسَ جُودًا عَطِيَّةٌ بِسُؤَالٍ      قَدْ يَهْزُ السُّؤَالُ غَيْرَ الْجَوَادِ  
إِنَّمَا الْجُودُ مَا أَتَاكَ ابْتِدَاءً      لَمْ تَذُقْ فِيهِ ذَلَّةَ التَّرْدَادِ

قَصَرَ الْجُودَ عَلَى مَا يَأْتِيكَ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ، وَنَفَاهُ عَمَّا يَكُونُ بِسُؤَالٍ، وَلَيْسَ مَعْقُولًا أَنْ هُنَالِكَ مَنْ يَقْلُبُ، فَيَرَى أَنَّ الْجُودَ الْحَقُّ هُوَ مَا كَانَ نَتِيجَةَ الْحَاحِ وَتَذَلُّلٍ، هَذَا لَا يُقَالُ، فَالْقَصْرُ هُنَا بـ (إِنَّمَا) قَصْرٌ إِفْرَادٍ، لَا قَصْرٌ قَلْبٍ.

(١) عُنِيَ الْخَطِيبُ تَبَعًا لِعَبْدِ الْفَاهِرِ بِالْقَوْلِ فِي أُدْلَةٍ إِفَادَةٍ «إِنَّمَا» الْقَصْرَ مِنْ أَنَّهَا لَمْ يَتَّفِقْ كُلُّ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى إِفَادَتِهَا الْقَصْرَ، فَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهَا لِلتَّوَكِيدِ، لَا لِلْقَصْرِ غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى أَثَرِ مَا فِي كَفِّ «إِنَّ» عَنِ الْعَمَلِ وَجَمَهَرَةَ الْبَلَاغِيِّينَ، وَغَيْرِ قَلِيلٍ مِنْ مُتَقَدِّمِي عُلَمَاءِ النَّحْوِ، وَعُلَمَاءُ «أُصُولِ الْفِقْهِ» عَلَى ذَلِكَ.

(٢) هَذَا هُوَ الدَّلِيلُ الْأَوَّلُ عَلَى أَنَّ «إِنَّمَا» تُفِيدُ الْقَصْرَ، وَهُوَ يَسْتَمِدُّهُ مِنْ تَأْوِيلِ أَعْيَانِ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ، فَتَأْوِيلُهُمْ قَائِمٌ عَلَى حَلِّ دَلَالَةِ «إِنَّمَا» إِلَى «مَا»، وَ«إِلَّا»؛ أَيِ الْأَسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ، الَّذِي هُوَ طَرِيقٌ لَا يُبَانِعُ أَحَدٌ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى الْقَصْرِ خِلَا مُتَقَدِّمِي «الْحَنْفِيَّةِ». أَعْيَانُ الْمُفَسِّرِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ فَسَّرُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ» عَلَى قِرَاءَةِ نَصْبِ «الْمَيْتَةَ» مَفْعُولًا لِلْفِعْلِ «حَرَّمَ» لِجَعْلِ الْفِعْلِ «حَرَّمَ» مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، وَالْفَاعِلُ مُضَمَّرٌ لِتَعْيِينِهِ، بِقَوْلِهِمْ: مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْمَيْتَةَ، أَعْرَبُوا بِقَوْلِهِمْ هَذَا مُقْسِمِينَ «مَا»، وَ«إِلَّا» مَقَامَ «إِنَّمَا» لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهَا سَوَاءٌ.

وَهَذَا التَّأْوِيلُ مُطَابِقٌ لِقِرَاءَةِ رَفْعِ «الْمَيْتَةَ» عَلَى أَنَّ «مَا» فِي «إِنَّمَا» بِمَعْنَى «الَّذِي» يَكُونُ الْمَعْنَى: «الَّذِي

ب - وَلَقَوْلِ النُّحَاةِ «إِنَّمَا» لِإثباتِ مَا يُذَكَّرُ بَعْدَهَا وَنَفْيِ مَا سِوَاهُ<sup>(١)</sup>.

ج - انفصالِ الضميرِ مَعَهَا، كَقَوْلِكَ: «إِنَّمَا يَضْرِبُ أَنَا» كَمَا تَقُولُ: «مَا يَضْرِبُ إِلَّا أَنَا»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْفَرَزْدَقُ<sup>(٣)</sup>:

أَنَا الذَّائِدُ الْحَامِي الذَّمَّارَ، وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي<sup>(٤)</sup>

حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ، فَتَكُونُ «الْمَيْتَةُ» خَبْرٌ «اسْمُ الْمَوْصُولِ: مَا»، وَيَكُونُ طَرِيقُ الْقَصْرِ هُنَا هُوَ تَعْرِيفُ الطَّرْفَيْنِ كَمَا فِي: «الْمُنْطَلِقُ زَيْدٌ»؛ أَيْ لَيْسَ الْمُنْطَلِقُ إِلَّا زَيْدٌ، وَلَيْسَ الْمُحَرَّمُ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْمَيْتَةُ... وَمَعْنَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتَطَابِقٌ، فَيَلْزَمُ هَذَا أَنْ تَكُونَ «إِنَّمَا» بِمِثَابَةِ تَعْرِيفِ الطَّرْفَيْنِ الْمُعْتَرَفِ بِدَلَالَتِهِ عَلَى الْقَصْرِ.

(١) هَذَا الدَّلِيلُ مُسْتَمَدٌّ مِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ النُّحَاةُ، وَهُمْ أَعْيَانُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى أَنْ مَعْنَى «إِنَّمَا» إِثْبَاتُ نِسْبَةِ الْمُسْتَدِّ لِلْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ، وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ، فَإِذَا قُلْتَ: «إِنَّمَا أَنَا طَالِبُ عِلْمٍ»، فَأَنْتَ بِ«إِنَّمَا» تُثَبِّتُ صِفَةَ طَلَبِ الْعِلْمِ لِنَفْسِكَ، وَتَنْفِي عَنْكَ غَيْرَهَا مِنْ جِنْسِهَا؛ أَيْ تَنْفِي عَنْكَ أَنْ تَكُونَ طَالِبَ مَالٍ أَوْ جَاهٍ، أَوْ سُلْطَانٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

فَجَمَعَ تَفْسِيرُهُمْ (إِنَّمَا) بِهَذَا بَيْنَ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانَ الْإِثْبَاتُ تَصْرِيحًا، وَالنَّفْيُ تَلْوِيحًا، وَهَذَا هُوَ أَسْلُ دَلَالَةِ «الْقَصْرِ».

(٢) يَسْتَدِلُّونَ بِصِحَّةِ انفصالِ الضميرِ عَنِ الْفِعْلِ مَعَ «إِنَّمَا» كَمَا صَحَّ مَعَ «مَا»، وَ«إِلَّا» فَكَمَا تَسَاوَى فِي هَذَا يَتَسَاوَى فِي الدَّلَالَةِ، وَغَيْرُ مُنَازَعٍ أَنَّ «مَا جَاءَ إِلَّا أَنَا» عَلَى الْقَصْرِ، كَذَلِكَ يَجِبُ الْأَيُّنَازَعُ فِي دَلَالَةِ «إِنَّمَا» عَلَى الْقَصْرِ. وَهُوَ اسْتِدْلَالٌ بِالْقِيَاسِ.

(٣) هُوَ هَمَّامُ بْنُ غَالِبِ بْنِ صَعْصَعَةَ التَّمِيمِيِّ الدَّارِمِيِّ (ت: ١١٠هـ) شَاعِرٌ أَمْوِيٌّ يُشَبَّهُ بِ«زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ» كَانَ أَبُوهُ مِنَ النَّبَلَاءِ، وَلَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٍ مَطْبُوعٍ، وَعَلَى شِعْرِهِ دِرَاسَاتٌ وَافِرَةٌ.

(٤) الذَّمَّارُ: مَا يَجِبُ عَلَيْكَ حِمَايَتُهُ، مِنْ عَرَضٍ وَحُرِّيَّةٍ وَأَهْلٍ وَمَالٍ...، وَالذَّائِدُ: الدَّافِعُ عَنِ الشَّيْءِ، وَالْأَحْسَابُ: مَا يَعُدُّهُ الْمَرْءُ مِنْ مَنَاقِبٍ وَشَرَفٍ الْأَبَاءِ.

فَصَلَ الْفَرَزْدَقُ الضَّمِيرَ (أَنَا) مَعَ (إِنَّمَا) وَأَخَّرَهُ لِيَكُونَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ مَعَ (إِنَّمَا)، فَكَانَ الْمَعْنَى: مَا يُدَافِعُ عَنْ أَحْسَابِهِمْ إِلَّا أَنَا قَصْرٌ صِفَةً عَلَى مَوْصُوفٍ، يَسْتَدِلُّ الْبَلَاغِيُّونَ بِفَضْلِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ مَعَ (إِنَّمَا) عَلَى أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْصِرَ الدَّفَاعَ عَلَى الْأَحْسَابِ

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبٍ<sup>(١)</sup>:

قَدْ عَلِمْتَ سَلْمَى وَجَارَاتِهَا مَا قَطَرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا<sup>(٢)</sup>

وَقَالَ السَّكَاكِينِيُّ: وَيُذَكَّرُ لِذَلِكَ وَجْهٌ لَطِيفٌ يُسْنَدُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ عِيسَى

عَلَيْهِ فَصَلَ الصَّمِيرَ وَأَخْرَهُ، لِيَكُونَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ (إِنَّمَا) مُفِيدَةٌ لِلْقَصْرِ، وَلَوْلَا إِفَادَتُهَا الْقَصْرَ مَا كَانَ لِلْفَضْلِ وَالتَّأخِيرِ مُقْتَضٍ. فَلَمَّا شَابَهَتْ (إِنَّمَا) (مَا) و(إِلَّا) فِي فَصْلِ الصَّمِيرِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْعِلَّةَ وَاحِدَةً، وَهِيَ مَكَانُ الْحَصْرِ، فَكَانَ فِي هَذَا بُرْهَانٌ عَلَى أَنَّ (إِنَّمَا) و(مَا)، و(إِلَّا) فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْحَصْرِ سَوَاءٌ.

(١) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكَرِبِ بْنِ رَبِيعَةَ الْفَحْطَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَاعِرٌ مُحَضَّرٌ.

(٢) يَفْخَرُ الشَّاعِرُ بِشَجَاعَتِهِ وَقُوَّتِهِ قَائِلًا:

أَلَمْ بِسَلْمَى قَبْلَ أَنْ تَطْعَنَا      إِنْ لَنَا مِنْ جُبْهَا دَيْدِنَا  
قَدْ عَلِمْتَ سَلْمَى وَجَارَاتِهَا      مَا قَطَرَ الْفَارِسَ إِلَّا أَنَا  
شَكَكْتُ بِالرُّمَحِ حَيَازِيمَهُ      وَالْخَيْلُ تَعْدُو زَيْمًا بَيْنَنَا

الظُّعْنُ: السَّيْرُ وَالرَّحِيلُ، وَسُمِّيَتْ الْمَرْأَةُ الرَّاحِلَةُ عَنْ مَحَلَّتِهَا «ظُعِينَةٌ»، وَالذَّيْدُنُ: الدَّأْبُ وَالْعَادَةُ، وَقَطْرَةٌ: أَلْقَاهُ عَلَى قُطْرِهِ؛ أَيِ جَانِبِهِ. وَالْحَيَازِمُ: جَمْعُ حَيَزُومٍ، وَهُوَ وَسْطُ الصَّدْرِ، وَمَا يُضْمُّ عَلَيْهِ الْحِرَامُ، وَ(الرَّيْمُ) الْمُتَفَرِّقَةُ الْجَائِلَةُ بَيْنَهُمْ.

يَفْخَرُ الشَّاعِرُ بِأَنْ نَبَأَ اخْتِصَاصِهِ بِتَقْطِيرِ الْفَارِسِ أَمْرٌ قَدْ عَلِمْتَهُ سَلْمَى وَالنِّسَاءُ، وَتَدَاوَلْنَهُ لِفِرَادَتِهِ، وَأَنَّهُ بَاتَ حَدِيثَ الْمَحَلَّةِ، وَفِي نَعْتِهِ مَنْ قَطَرَهُ بِأَنَّهُ «الْفَارِسُ» مَزِيدٌ فَخْرٌ وَمُبَالَعَةٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْفَخْرُ أَنْ تَقَطَّرَ أَحَدًا أَيَّ أَحَدٍ. إِنَّمَا الْفَخْرُ أَنْ تَقَطَّرَ فَارِسًا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُقَطَّرَ، فَكَصَرَ تَقْطِيرَهُ عَلَى نَفْسِهِ.

وَلَمَّا كَانَ غَرَضُ الشَّاعِرِ أَنْ يَقْصِرَ هَذَا الْفِعْلَ عَلَى نَفْسِهِ فَصَلَ الصَّمِيرَ الْمُتَكَلِّمَ وَأَخْرَهُ مَعَ (مَا) و(إِلَّا) لِيَجْعَلَهُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ.

وَأَهْلُ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ يَجْعَلُونَ مِنْ مَوَاضِعِ فَصْلِ الصَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ أَنْ يَقَعَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ، فَفَضَّلَهُ فِي بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ (إِنَّمَا) كَفَضْلِهِ مَعَ (مَا)، و(إِلَّا) فِي بَيْتِ عَمْرُو بْنِ مَعْدِيكَرِبِ بُرْهَانٌ عَلَى أَنَّ (إِنَّمَا) مُفِيدَةٌ «الْقَصْرِ».

الرَّبْعِيَّ<sup>(١)</sup>: وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتْ كَلِمَةٌ «إِنَّ» لِتَأْكِيدِ إِثْبَاتِ «المُسْنَدِ» لِلْمُسْنَدِ إِلَيْهِ، ثُمَّ اتَّصَلَتْ بِهَا «مَا» الْمُؤَكَّدَةُ، لَا «النَّافِيَةُ»<sup>(٢)</sup> كَمَا يَظُنُّهُ مَنْ لَا وَقُوفَ لَهُ عَلَى عِلْمِ «النَّحْوِ»<sup>(٣)</sup> نَاسِبَ أَنْ يُضَمَّنَ مَعْنَى «القَصْرِ»؛ لِأَنَّ «القَصْرَ» لَيْسَ إِلَّا تَأْكِيدًا عَلَى تَأْكِيدٍ، فَإِنَّ قَوْلَكَ: «زَيْدٌ جَاءَ لَا عَمْرُؤَ» لِمَنْ يَرُدُّدُ المَجِيءَ الوَاقِعَ بَيْنَهُمَا يُفِيدُ إِثْبَاتَهُ لَزَيْدٍ فِي الِابْتِدَاءِ صَرِيحًا، وَفِي الآخِرِ ضِمْنًا<sup>(٤)</sup>.

(١) هُوَ أَبُو الحَسَنِ: عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى بْنِ الفَرَجِ بْنِ صَالِحِ الرَّبْعِيِّ النَّحْوِيِّ (٢٣٨-٤٢٠هـ) تَلْمِيزُ أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ وَأَبِي سَعِيدِ السَّرِيفِيِّ، وَكَانَ ابْنُ أُخْتِ أَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ النَّحْوِيِّ شَيْخِ عَبْدِ الفَاحِرِ الجُرْجَانِيِّ، يَقُولُ: لَوْ سَرْتُ مِنَ الشَّرْقِ إِلَى الغَرْبِ لَمْ أَجِدْ أَنَحَى مِنَ الرَّبْعِيِّ.

وَهُوَ قَرِينُ ابْنِ جَنِي فِي الطَّلَبِ، وَصَنَّفَ كِتَابًا عَنْوَانُهُ: «التَّنْبِيهُ عَلَى خَطَأِ ابْنِ جَنِي فِي تَفْسِيرِ شِعْرِ المُتَنَبِّيِّ»، وَكَهْ كِتَابٌ: «شَرْحُ الإِيضَاحِ، لِأَبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ» فِي النَّحْوِ.

(٢) قَوْلُهُ: «مَا الْمُؤَكَّدَةُ، لَا النَّافِيَةُ» مَعْنَاهُ: «مَا المُفِيدَةُ التَّوَكِيدِ، وَكَيْسَتْ «مَا» المُفِيدَةَ النَّفْيِ، فَالْعِبَارَةُ مِنْ قَبِيلِ القَصْرِ بِطَرِيقِ العَطْفِ بـ «لَا»، وَهُوَ قَصْرٌ مَوْصُوفٍ «مَا» عَلَى الصِّفَةِ «التَّأْكِيدِ» قَصْرًا إِصْطِفَاءً لِلقَلْبِ. أَتَتْ لـ «مَا» الَّتِي فِي «إِنَّمَا» إِفَادَةَ «التَّوَكِيدِ»، وَنَفَى عَنْهَا إِفَادَةَ النَّفْيِ.

(٣) يُشِيرُ إِلَى الإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الحُسَيْنِ الرَّازِيِّ (ت: ٦٠٦هـ) صَاحِبِ تَفْسِيرِ «مَفَاتِيحِ الغَيْبِ»، وَنَهَايَةِ الإِيجَازِ فِي دِرَايَةِ الإِعْجَازِ، وَالمَحْصُولُ فِي أُصُولِ الفِئَةِ، وَمَا نُسِبَ إِلَيْهِ مِنَ القَوْلِ بِأَنَّ «مَا» فِي «إِنَّمَا» لِلنَّفْيِ قَالَهُ فِي «المَحْصُولِ» (ص ٣٨٣) تَحْقِيقٌ أَد: طَه العِلْوَانِي - مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ.

(٤) يُؤَسِّسُ الرَّبْعِيُّ رُؤْيَاهُ عَلَى مَا تُفِيدُهُ «إِنَّ» مِنْ تَأْكِيدِ ثُبُوتِ النَّسْبَةِ بَيْنَ رُكْنَيْ الجُمْلَةِ، وَمَا تُفِيدُهُ «مَا» عِنْدَهُ مِنَ التَّوَكِيدِ، وَإِفَادَتِهَا التَّوَكِيدِ آتٍ مِنْ زِيَادَتِهَا، وَالشَّأْنُ فِي الحَرْفِ المَرِيدِ أَنْ يُؤَدِّي تَأْكِيدًا لِمَعْنَى مَا زَيْدٍ فِيهِ، فَهُوَ لَا يُؤَسِّسُ مَعْنَى، بَلْ يُؤَكِّدُ مَعْنَى مُؤَسَّسًا بِمَا زَيْدٍ فِيهِ، فَقَوْلُهُمْ: «حَرْفٌ زَائِدٌ»؛ أَيُّ زَائِدًا فِي مَعْنَى مَا قَرَنَ بِهِ، فَافْهَمُ.

لَيْسَ ثُمَّ مَا يُزَادُ عَقِيمًا، فَالْوُجُودُ العَبِيثِيُّ لِلكَلِمِ، بَلْ لِلأَحْرَفِ وَالْحَرَكَاتِ أَمْرٌ غَيْرٌ وَاقِعٌ، فَلَيْسَ شَيْءٌ يَنْطَلِقُ بِهِ البَلِيغُ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ بِمَعْنَى سَوَاءٍ كَانَ مَعْنَى تَأْسِيسِيًّا أَوْ تَقْيِيدِيًّا أَوْ تَوَكِيدِيًّا، وَنَحْوَ ذَلِكَ «الكَلِمَةُ»، بَلْ «الحَرْفُ»، بَلْ «الحَرْكَةُ» فِي الوُجُودِ البَيَانِيِّ البَلِيغِ، كَمَثَلِ الإِنْسَانِ فِي الوُجُودِ الأَدْمِيِّ لَهُ وَظِيفَةُ وَرِسَالَةُ.

رُؤْيَاهُ «الرَّبْعِيُّ» المُؤَسَّسُ عَلَى أَنَّ «مَا» الزَّائِدَةَ فِي «إِنَّمَا» حَقَّقَتْ مُسْتَوَيْنِ مِنْ تَوَكِيدِ المَعْنَى، وَ«القَصْرُ» لَيْسَ إِلَّا «تَوَكِيدٌ» عَلَى «تَوَكِيدٍ»؛ لِأَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى إِثْبَاتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ وَنَفْيِهِ عَنْ غَيْرِهِ، فَالْأَوَّلُ إِثْبَاتٌ

## وَمِنْهَا: التَّقْدِيمُ<sup>(١)</sup>

كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ إِفْرَادًا: «شَاعِرٌ هُوَ» لِمَنْ يَعْتَقِدُهُ شَاعِرًا أَوْ كَاتِبًا، وَقَلْبًا: «قَائِمٌ هُوَ» لِمَنْ يَعْتَقِدُهُ قَاعِدًا<sup>(٢)</sup>.

وَفِي قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ إِفْرَادًا: «أَنَا كَفَيْتُ مُهْمَكَ» بِمَعْنَى: «وَحْدِي» لِمَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّكَ وَغَيْرَكَ كَفَيْتُمَا مُهْمَهُ<sup>(٣)</sup>، وَقَلْبًا: «أَنَا كَفَيْتُ مُهْمَكَ»

صَرِيحٌ، وَالثَّانِي إِثْبَاتُ ضَمِّيِّ بَلَزْمِ النَّفْيِ عَنْ غَيْرِهِ. فَأَنْتَ حَيْثُ نَفَيْتَ شَيْئًا عَنْ شَيْءٍ فَإِنَّهُ يَلْزِمُهُ إِثْبَاتُهُ لِبُضْءِهِ أَوْ مُقَابِلِهِ، فَلَدَيْنَا إِعْرَابٌ عَنِ الْمَعْنَى بِطَرِيقَيْنِ: طَرِيقِ النَّصْرِ بِمَثَلِ فِي «الإِثْبَاتِ»، وَطَرِيقِ التَّلْوِيحِ «مُمَثَّلًا فِي» النَّفْيِ.

(١) يُرَادُ بِ«التَّقْدِيمِ» هُنَا تَقْدِيمُ مَا رُبَّتْهُ التَّأْخِيرُ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ تَأْخِيرُهُ لِمُقْتَضِ كَتَقْدِيمِ الْفَاعِلِ عَلَى فِعْلِهِ، وَتَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ أَوْ عَلَى الْفِعْلِ لِإِقْتِضَاءِ الْمَقَامِ. هَذَا التَّقْدِيمُ فِي بَعْضِ السِّيَاقَاتِ يُفَادُ بِهِ مَعْنَى «الْقَصْرِ»، فَدَلَالَةُ «التَّقْدِيمِ» عَلَى الْقَصْرِ دَلَالَةٌ سِيَاقِيَّةٌ، وَلَيْسَ فِي كُلِّ سِيَاقٍ.

(٢) لَمَّا كَانَ الْأَصْلُ «هُوَ شَاعِرٌ» فَعَدَلَ عَنْهُ إِلَى «شَاعِرٌ هُوَ» كَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِذَلِكَ الْعُدُولِ عَنِ الْأَصْلِ مِنْ مُقْتَضٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ عُدُولٌ إِلَّا لِسَبَبٍ مُقْتَضٍ هَذَا الْمُقْتَضِي هُنَا هُوَ إِرَادَةُ قَصْرِهِ عَلَى الشَّاعِرِيَّةِ.

وَهَذَا الْمِثَالُ: «شَاعِرٌ هُوَ» جَعَلَهُ الْخَطِيبُ لِقَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ قَصْرَ إِفْرَادٍ بِنَاءً عَلَى ظَنِّ أَنْ الْمُخَاطَبَ بِهِ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ شَاعِرٌ وَخَطِيبٌ، فَأَفْرَدَ بِالتَّقْدِيمِ بِالشُّعْرِ.

وَهَذَا الْمِثَالُ نَفْسُهُ لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ لِلْإِفْرَادِ، بَلْ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ لِلْقَلْبِ إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ خَطِيبٌ وَلَيْسَ بِشَاعِرٍ، وَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ لِلتَّعْيِينِ إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ بِهِ لَا يَتَعَيَّنُ عِنْدَهُ: أَهْوَى شَاعِرٌ أَمْ خَطِيبٌ؟ فَيَأْتِي الْقَصْرُ لِيُعَيَّنَ لَهُ أَحَدُهُمَا.

وَالْخَطِيبُ الْقَرِيبِيُّ مِثْلُ فِي قَصْرِ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ لِلْقَلْبِ بِقَوْلِهِ: قَائِمٌ هُوَ، وَهَذَا الْمِثَالُ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ لِلْإِفْرَادِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَعْتَقِدَ أَحَدٌ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ وَقَاعِدٌ وَنَائِمٌ، فَيُفْرَدُ بِالْقِيَامِ؛ لِأَنَّهَا صِفَاتٌ لَا يَصِحُّ أَنْ تَحْتَقِقَ فِي الْمَوْصُوفِ فِي وَفْتٍ وَاحِدٍ. لَكِنْ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ لِلتَّعْيِينِ، إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ لَا يَدْرِي: أَهْوَى قَائِمٌ أَمْ قَاعِدٌ أَوْ نَائِمٌ أَمْ مُضْطَجِعٌ؟ فَيُعَيَّنُ لَهُ بِالْقَصْرِ أَنَّهُ قَائِمٌ.

(٣) قَوْلُهُ: «أَنَا كَفَيْتُ مُهْمَكَ» أَصْلُهُ: «كَفَيْتُ مُهْمَكَ»؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْجُمْلَةُ الْفِعْلِيَّةُ، بِتَقْدِيمِ

بِمَعْنَى: «لَا غَيْرِي» لِمَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ غَيْرَكَ كَفَى مِهْمَهُ دُونَكَ (١) كَمَا تَقَدَّمَ (٢).

### [خَوَاصُّ الطُّرُقِ وَمَا بَيْنَهَا مِنْ فُرُوقٍ]

وَهَذِهِ الطُّرُقُ تَخْتَلِفُ مِنْ وُجُوهٍ:

الأوَّلُ: أَنَّ دَلَالََةَ الثَّلَاثَةِ الأُولَى بِالْوَضْعِ دُونَ الرَّابِعِ (٣).

الثَّانِي: أَنَّ الأَصْلَ فِي الأَوَّلِ أَنْ يَدُلَّ عَلَى المُثَبَّتِ وَالْمَنْفِي جَمِيعًا بِالنَّصِّ، فَلَا يُتْرَكُ ذَلِكَ إِلَّا كَرَاهَةً «الإِطْنَابِ» فِي مَقَامِ «الأَخْتِصَارِ» كَمَا إِذَا قِيلَ: «زَيْدٌ

الفعل عَلَى الفاعل، فَإِذَا قُدِّمَ المُسْنَدُ إِلَيْهِ «تَاءُ المُتَكَلِّمِ» فِي «كَفَيْتُ» فَصَلَّ الضَّمِيرُ، فَصَارَ «أَنَا كَفَيْتُ...» فَدَلَّ عَلَى قَصْرِ الكِفَايَةِ عَلَيْهِ قَصْرَ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ لِأَفْرَادٍ إِذَا مَا كَانَ المُخَاطَبُ يَعْتَقِدُ أَنَّ كِفَايَةَ مَا يُهْمُهُ كَانَ مِنَ المُتَكَلِّمِ وَغَيْرِهِ مَعًا، فَالْمَعْنَى: مَا كَفَاكَ مِهْمَكَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي، فَالْمَقْصُورُ عَلَيْهِ هُوَ «المُقَدَّمُ».

(١) مَثَلُ صَاحِبِ الإِبْصَاحِ فِي قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى المَوْصُوفِ قَلْبًا بِالمِثَالِ نَفْسِهِ الَّذِي مَثَلُ بِهِ لِقَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى المَوْصُوفِ إِفْرَادًا: «أَنَا كَفَيْتُ مِهْمَكَ»، وَالتَّفَرُّقُ بَيْنَهُمَا بِاعتِبَارِ حَالِ اعْتِقَادِ المُخَاطَبِ، وَهَذَا يُؤْخَذُ مِنَ السِّيَاقِ المَقَامِيِّ.

(٢) أَيُّ فِي مَبْحَثِ «تَقْدِيمِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ عَلَى الخَبَرِ الفِعْلِيِّ» فَإِنْ كَانَ التَّقْدِيمُ فِي حَيْزِ «النَّفْيِ» كَانَتْ دَلَالَتُهُ عَلَى القَصْرِ مُتَعَيِّنَةً؛ أَي دَلَالَةٌ نَظْوِيَّةٌ مِنَ التَّرْكِيبِ، وَإِنْ كَانَ التَّقْدِيمُ فِي حَيْزِ الإِثْبَاتِ كَمَا هُنَا، فَالدَّلَالَةُ عَلَى الحَصْرِ غَيْرُ مُتَعَيِّنَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مَرهُونَةٌ بِالسِّيَاقِ، فَالدَّلَالَةُ عَلَى القَصْرِ سِيَاقِيَّةٌ. حَقِيقٌ عَلَى طَالِبِ العِلْمِ أَنْ يَسْتَحْضِرَ مَا دَرَسَهُ مِنْ قَضَايَا التَّقْدِيمِ فِي مَبَاحِثِ «أَحْوَالِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ، وَالمُسْنَدِ، وَمُتَعَلِّقَاتِ الفِعْلِ» فَلِكَثِيرٍ مِنْهَا عَلاَقَةٌ وَثَقَى بِدَلَالَةِ التَّقْدِيمِ عَلَى القَصْرِ. وَمَنْ قَصَرَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ.

(٣) هَذَا فَرْقٌ بَيْنَهَا مِنْ حَيْثُ جِهَةٌ الدَّلَالَةُ: يُرِيدُ أَنْ طَرِيقَ العُطْفِ «بِ» لَأَنَّ «و» «بَلْ»، وَ«لَكِنْ»، وَطَرِيقَ «النَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ»، وَ«إِنَّمَا» هِيَ دَالَّةٌ عَلَى القَصْرِ عَنِ طَرِيقِ الوَضْعِ اللُّغَوِيِّ لَهَا، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَيْهِ حَيْثُ حَلَّتْ.

أَمَّا «التَّقْدِيمُ» فَإِنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ، بَلْ دَلَالَتُهُ عَلَيْهِ سِيَاقِيَّةٌ؛ أَي يَدُلُّ عَلَى القَصْرِ فِي سِيَاقٍ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي سِيَاقٍ آخَرَ، وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدٍ يَقْطَعُ وَفِرَاسَةً بَيِّنِيَّةً

يَعْلَمُ النَّحْوَ وَالتَّصْرِيفَ وَالْعَرُوضَ وَالْقَوَافِي، أَوْ «زَيْدٌ يَعْلَمُ النَّحْوَ»، وَعَمَرُو وَبَكَرٌ وَخَالِدٌ، فَتَقُولُ فِيهِمَا: «زَيْدٌ يَعْلَمُ النَّحْوَ لَا غَيْرَ»، وَفِي مَعْنَاهُ «لَيْسَ إِلَّا»؛ أَي لَا غَيْرَ النَّحْوِ، أَوْ «لَا غَيْرَ زَيْدٍ»، وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَةُ، فَتَدُلُّ بِالنَّصِّ عَلَى «الْمُثَبَّتِ» دُونَ الْمَنْفِيِّ<sup>(١)</sup>.

الثَّالِثُ: أَنَّ النَّفْيَ لَا يُجَامِعُ الثَّانِي؛ لِأَنَّ شَرْطَ الْمَنْفِيِّ بِ«لَا» أَلَّا يَكُونَ مَنْفِيًّا قَبْلَهَا بِغَيْرِهَا، وَيُجَامِعُ الْآخَرِينَ، فَيَقَالُ: «إِنَّمَا زَيْدٌ كَاتَبَ لَا شَاعِرٌ» وَ«هُوَ يَأْتِينِي لَا عَمَرُو»؛ لِأَنَّ النَّفْيَ فِيهِمَا غَيْرُ مُصَرَّحٍ بِهِ، كَمَا يَقَالُ: «امْتَنَعَ زَيْدٌ عَنِ الْمَجِيءِ لَا عَمَرُو»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ السَّكَاكِينِيُّ: «شَرْطُ مُجَامَعَتِهِ لِلثَّالِثِ أَلَّا يَكُونَ الْوَصْفُ مُخْتَصًّا بِالْمَوْصُوفِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦]؛ فَإِنَّ كُلَّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّ الْاسْتِجَابَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا مِمَّنْ يَسْمَعُ، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: «إِنَّمَا يَعْجَلُ مَنْ يَخْشَى الْفَوْتَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) هَذَا الْفَرْقُ مِنْ حَيْثُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ «الْإِثْبَاتِ» وَ«النَّفْيِ» فِي كُلِّ.

طَرِيقُ «الْعَطْفِ» يَتَحَقَّقُ فِيهِ الطَّرْفَانِ، فَهَهُمَا مَدْلُولٌ عَلَيْهِمَا بِالتَّصْرِيحِ، مِمَّا يَجْعَلُ هَذَا الطَّرِيقَ لَا يُفِيدُ إِيجَازَ الْقَصْرِ، وَالطَّرِيقُ الثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَةُ تَجْمَعُ بَيْنَ مَا دُلَّ عَلَيْهِ بِالتَّصْرِيحِ، وَمَا دُلَّ عَلَيْهِ بِالتَّلْوِيحِ، فَهُوَ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ يُفَادُ مِنْهُ مَعْنَى جُمْلَتَيْنِ، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ «إِيجَازِ الْقَصْرِ»

(٢) هَذَا شَرْطُ صِحَّةِ، وَكَانَتْهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ «لَا» هِيَ مُؤَسَّسَةٌ لِنَفْيِ، وَلَا تَكُونُ مُؤَكَّدَةً لِنَفْيِ صَرِيحٍ، فَإِنَّ كَانَ نَفْيٌ قَبْلَهَا غَيْرُ صَرِيحٍ، فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ تَأْتِيَ مِنْ بَعْدِهِ، وَهَذَا إِذَا جَعَلَهَا صَالِحَةً لِأَنَّ تَكُونَ مَعَ «إِنَّمَا» فَالنَّفْيُ فِيهَا ضَمْنِيٌّ غَيْرُ مُصَرَّحٍ بِهِ، بِخِلَافِ (النَّفْيِ وَالْاسْتِثْنَاءِ)، فَالنَّفْيُ مُصَرَّحٌ بِهِ، فَلَا تَأْتِي مَعَهُ «لَا».

وَهَذَا أَمْرٌ مَرْجِعُهُ إِلَى عِلَاقَاتِ الْمَعَانِي الْإِضَافِيَّةِ بَعْضُهَا، وَهِيَ الْمَعَانِي الْمَدْلُولُ عَلَيْهَا بِمَا يُسَمَّى «أَدَوَاتِ الْمَعَانِي».

(٣) كَانَ السَّكَاكِينِيُّ جَعَلَ ذَلِكَ شَرْطًا صِحَّةً لَا شَرْطًا حُسْنًا.

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: «لَا تَحْسُنُ مُجَامَعَتُهُ لَهُ فِي الْمُخْتَصِّصِ، كَمَا تَحْسُنُ فِي غَيْرِ الْمُخْتَصِّ وَهَذَا أَقْرَبُ»<sup>(١)</sup>، وَمُجَامَعَتُهُ لَهُ إِمَّا مَعَ «التَّقْدِيمِ» كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَكَرْنَا نِمَّا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾<sup>(٢)</sup> لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿[الغاشية: ٢١ - ٢٢].

وَإِمَّا مَعَ التَّأخِيرِ كَقَوْلِكَ: «مَا جَاءَنِي زَيْدٌ، وَإِنَّمَا جَاءَنِي عَمْرُو».

وَفِي كَوْنِ نَحْوِ هَذَيْنِ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ نَظَرٌ<sup>(٣)</sup>.

الرَّابِعُ: أَنْ أَصْلَ «الثَّانِي» أَنْ يَكُونَ مَا اسْتُعْمِلَ لَهُ مِمَّا يَجْهَلُهُ الْمُخَاطَبُ وَيُنْكِرُهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) ذَهَابُ عَبْدِ الْقَاهِرِ إِلَى الاسْتِحْسَانِ.

فِي الْآيَةِ الْإِنْبَاءِ بظَاهِرِ الْمَعْنَى: أَنَّ الَّذِي يَسْتَجِيبُ هُوَ مَنْ يَعْقِلُ، كَلَّا وَإِنَّمَا الْقَصْدُ التَّعْرِضُ بِمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ، فَهُوَ فَعِيدٌ عَقْلٍ، وَالْقَصْدُ إِلَى الشَّئِءِ عَلَى مَنْ اسْتَجَابَ حَتَّى لَهُمْ عَلَى شُكْرِ هَذِهِ النُّعْمَةِ لِيَزِيدَهَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَالْإِنْبَاءُ بِنَفْيِ التَّعْقُلِ عَنِ الْكَافِرِينَ وَالْعَصَاةِ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، جَاءَ التَّصْرِيفُ الْبَيَانِيُّ عَنْهُ وَافِرًا، وَاسْتَفْرَاءٌ ذَلِكَ وَتَدْبِيرُهُ بِالْبَالِغِ النِّفْعِ، وَفِي هَذَا حَتْ عَلَى الْحِفَاطِ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ، فَعَلَيْهَا تَرْتَبُ كُلُّ النُّعْمِ، وَأَعْلَاهَا نِعْمَةُ الْإِيمَانِ، وَكُلُّ اعْتِنَاءٍ يَمُدُّ هَذِهِ النُّعْمَةَ «العَقْلُ» بِالْتَرَكِيَّةِ، وَالتَّرَكِيَّةُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

(٢) فِي سِيَاقِ مُجَامَعَةِ «إِنَّمَا» النَّفْيِ بِ«لَا» أَوْ رَدِّ مُجَامَعَةِ «إِنَّمَا» النَّفْيِ بِغَيْرِ «لَا» وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى النَّفْيِ وَأَوْرَدَ مِثَالًا صِنَاعِيًّا وَهِيَ مُؤَخَّرَةٌ عَنْهُ، وَهَذَا غَيْرُ فَوِيهِمْ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْقَوْلِ فِي مُجَامَعَةِ «إِنَّمَا» النَّفْيِ بِ«لَا» لَا مُطْلَقَ النَّفْيِ.

وَالَّذِي هُوَ ظَاهِرٌ فِي الْبَيَانِ الْقُرْآنِيِّ أَنَّهُ يَغْلِبُ أَنْ يَسِيَقَ «إِنَّمَا» أَوْ يَعْقِبَهَا نَفْيٌ، ذَلِكَ أَنَّ مَا تَتَّصِفُ بِهِ «إِنَّمَا» مِنَ النَّفْيِ غَيْرُ مُصْرَحٍ بِهِ، فَيَأْتِي قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا مَا يُصْرَحُ بِالنَّفْيِ، وَبِمَقْدُورِكَ أَنْ تَرُقُبَ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ.

(٣) فِي هَذَا نَظَرٌ إِلَى الْمَقَامِ الَّذِي يَأْتَسُّ بِهِ طَرِيقُ الْقَصْرِ بِالنَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ وَالِاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ يَأْتِي فِي سِيَاقِ مَا يَجْهَلُهُ الْمُخَاطَبُ وَيُنْكِرُهُ، إِذَا لَأْمُرٌ يَرْجِعُ إِلَى الْمُخَاطَبِ، أَوْ إِلَى الْمَعْنَى لِغَرَابِطِهِ، فَيَكُونُ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُجْعَلَ أَوْ يُنْكِرَ أَوْ يُسْتَعْرَبَ، أَوْ يَكُونَ الْمَعْنَى مِمَّا يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ تَقْرِيرَهُ فِي

كَقَوْلِكَ لِصَاحِبِكَ، وَقَدْ رَأَيْتَ شَبَحًا مِنْ بَعِيدٍ: «مَا هُوَ إِلَّا زَيْدٌ»، إِذَا وَجَدْتَهُ  
يَعْتَقِدُ غَيْرَ زَيْدٍ، وَيُصِرُّ عَلَى الْإِنْكَارِ. وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ  
اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٢] (١).

### [صُورٌ مِنَ الْعُدُولِ عَنِ مُقْتَضَى ظَاهِرِ الْحَالِ] (٢)

وَقَدْ يُنَزَّلُ الْمَعْلُومُ مَنْزِلَةَ الْمَجْهُولِ لِإِعْتِبَارِ مُنَاسِبِ، فَيُسْتَعْمَلُ لَهُ الثَّانِي  
إِفْرَادًا نَحْوَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]؛

النَّفْسُ لِجَلِيلِ قَدْرِهِ، أَوْ لِأَنَّ حَالَ الْمُخَاطَبِ وَهُوَ عَلِيمٌ بِهِ مُخَالَفٌ لِمَا يَقْتَضِيهِ عِلْمُهُ بِهِ، فَهَذِهِ  
بَعْضُ الْمَقَامَاتِ الَّتِي يَأْتِي الْقَصْرُ فِيهَا بِطَرِيقِ «الاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ».

(١) جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي سِيَاقِ سُورَةِ صَفَاءِ التَّوْحِيدِ، وَكَمَالَ الْأَصْطِفَاءِ «سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ»:  
﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [٣٢] فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمْ  
بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [آل عمران: ٦٢ - ٦٣].

وَأَنْتَ تَلَحَّظُ أَنَّ الْآيَةَ اشْتَمَلَتْ عَلَى ثَلَاثِ صُورٍ مِنَ الْقَصْرِ: الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ اتَّفَقَتَا فِي طَرِيقِ الْقَصْرِ:  
﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ تَعْرِيفِ الطَّرْفَيْنِ مَعَ صَمِيرِ  
الْفَصْلِ وَتَوَسُّطِ بَيْنَهُمَا الْقَصْرُ بِ«الاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ»: ﴿مَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ تَكَثُّفِ صُورِ الْقَصْرِ  
وَتَوَالِيهَا لِتَفْهِيمِ حَقِيقَةِ وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الْحَقِيقَةُ أَهَمُّ الْحَقَائِقِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْحَقَائِقِ  
الْأُخْرَى مُبْنِيَةٌ عَلَيْهَا، فَهِيَ «الْأَسَاسُ»، وَهِيَ «مِفْتَاحُ بَابِ الْجَنَّةِ»، وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهَا أَكْثَرُ  
الْحَقَائِقِ ظُهُورًا، وَأَكْثَرُهَا دَلَائِلَ عَلَيْهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ هِيَ الَّتِي عَانَدَ فِيهَا  
كُفَّارُ مَكَّةَ، وَمَا عَانَدُوا سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ كَمِثْلِ مَا عَانَدُوهُ فِيهَا.

وَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ عَظِيمَ قَدْرِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ، وَعَظِيمَ عِنَادِ الْكَافِرِينَ فِيهَا، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَتْ الصُّورَةُ عَلَى نَحْوِ  
بَالِغِ الْوَكَادَةِ، وَكَانَتْ جَدِيرَةً بِأَنْ يُعْرَبَ عَنْهَا بِأَقْوَى طُرُقِ الْقَصْرِ «النَّفْيِ وَالْإِسْتِثْنَاءِ: الْإِسْتِثْنَاءِ  
الْمُفْرَعِ» وَجَاءَ قَوْلُهُ: «مِنْ» الْمُفِيدُ الْعُمُومِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَنَفَتْ الْآيَةُ كُلَّ صُورِ تَأْلِيهِ غَيْرَ اللَّهِ  
تَعَالَى، وَأَثَبَتْ كُلَّ صُورِهِ وَاسْتِحْقَاقَاتِهِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(٢) إِذَا مَا كَانَتْ حَقِيقَةُ «الْبَلَاغَةِ» كَمَا أَنْتَ بِذَلِكَ عَلِيمٌ فَهَيْمٌ: «مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ مُقْتَضَى  
الْحَالِ»؛ فَإِنَّ الْحَالَ أَيًّا كَانَ صَاحِبُهُ، لَهُ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ، وَالْعَالِبُ أَنْ يُرَاعِيَ ظَاهِرَ الْحَالِ، وَقَدْ يَأْتِي  
مَا يُوجِبُ مُرَاعَاةَ بَاطِنِ الْحَالِ، وَهَذَا يَكُونُ الْبَيَانُ بِحَاجَةٍ إِلَى مَزِيدٍ مِنَ اللَّقَائِنَةِ وَالْفِرَاسَةِ، لِيَكُونَ  
مُطَابِقًا بَاطِنِ الْحَالِ، وَهَذَا لَا يُحَقِّقُهُ إِلَّا بَلِيغٌ خَرِبٌ

أَيُّ أَنَّهُ مَقْصُورٌ عَلَى الرِّسَالَةِ لَا يَتَعَدَّهَا إِلَى التَّبَرِّي مِنَ الْهَلَاكِ. نَزَلَ اسْتِعْظَامُهُمْ هَلَاكَهُ مَنَزِلَةً إِنْكَارِهِمْ إِيَّاهُ<sup>(١)</sup>.

وَنَحْوُهُ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ ۝ إِن أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٢ - ٢٣] فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَشِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَى هِدَايَةِ النَّاسِ يُكْرِرُ دَعْوَةَ الْمُتَمَتِّعِينَ عَنِ الْإِيمَانِ، وَلَا يَرْجِعُ عَنْهَا، فَكَانَ فِي مَعْرِضٍ مَنَ ظَنَّ أَنَّهُ يَمْلِكُ مَعَ صِفَةِ الْإِنذَارِ إِيْجَادَ الشَّيْءِ فِيمَا يَمْتَنِعُ قَبُولُهُ إِيَّاهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي سِيَاقِ سُورَةِ «آلِ عِمْرَانَ»: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَإِن يَصِّرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۝ وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَجَلًّا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَيَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤ - ١٤٥]

وَكَانَ نَزْوُلُهَا فِي سِيَاقِ مَا كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزْوَةِ «أُحُدٍ» فَكَانَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ بَيَّنَّ لَهُمْ مَا يَجْعَلُ إِيْمَانَهُمْ صَفِيًّا، لَا يَعْطُونَ أَقْدَارَهُمْ وَمَصَائِرَهُمْ، وَأَقْدَارَ الدَّعْوَةِ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَالْأَمْرُ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ فِيهِ شَيْءٌ، فَبَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ، شَأْنُهُ شَأْنُ كُلِّ رَسُولٍ وَكُلِّ مَخْلُوقٍ.

هَذِهِ حَقِيقَةُ الصَّحَابَةِ هُمْ بِهَا عَالِمُونَ، وَكَانَ مُفْتَضَى هَذَا أَلَّا يَكُونَ مِنْهُمْ مَا كَانَ مِنْ بَعْضِهِمْ يَوْمَ «أُحُدٍ» مِنْ تَأَثُرٍ مُفْسِدٍ مِنْ بَعْضٍ، فَنَزَلَتْ مَنَزِلَةٌ مِنْ يَجْهَلُ تِلْكَ الْحَقِيقَةَ، فَظَاهِرُ الْعَقْلِ أَنَّهُ وَثِيقُ الْإِيمَانِ بِهَا، وَلَكِنْ حَالُهُمْ وَنَصْرُهُمْ كَانَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَصِيغَتِ الْآيَةُ عَلَى مَا يَفْتَضِيهِ بَاطِنُ الْحَالِ، لَا ظَاهِرُ الْعِلْمِ الْعَقْلِيِّ بِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ.

(٢) جَلِيٌّ لَا يَخْفَى بَتَّةَ عَلَيْكَ أَنَّ سَيِّدَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيمٌ بِأَنَّهُ نَذِيرٌ لَا يَمْلِكُ إِلَّا هِدَايَةَ الْإِبَانَةِ بِتَمْلِيكِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ، وَلَا يَمْلِكُ هِدَايَةَ الْإِعَانَةِ وَالتَّوْفِيقِ وَالتَّسْهِيدِ. إِنْ هِيَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. حَقِيقَةٌ رَاسِخَةٌ فِي فُؤَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ هِيَ مَمْرُوجَةٌ بِهِ نَفْسًا وَعَقْلًا وَقَلْبًا وَرُوحًا، لَا تَعِيبُ عَنْهُ بَتَّةً. وَفِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ تَقَرَّرُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ.

بَيِّنُ أَنْ مَنْ يَرَاهُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ يُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَظُنُّ أَنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ عَدَمِ هِدَايَتِهِمْ هِدَايَةَ سُلُوكِ لَا هِدَايَةَ تَبْيِينِ فَحَسْبُ، وَمَا هُوَ كَذَلِكَ - مَعَادَ اللَّهِ تَعَالَى - أَنْ يَكُونَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَظُنُّ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

أَوْ قَلْبًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ بَعْضِ الْكُفَّارِ: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠]؛ أَي: أَنْتُمْ بَشَرٌ لَا رُسُلَ. نَزَلُوا الْمُخَاطَبِينَ مَنْزِلَةً مَنْ يُنْكِرُ أَنَّهُ بَشَرٌ لِاعْتِقَادِ الْقَائِلِينَ أَنَّ الرُّسُولَ لَا يَكُونُ بَشَرًا مَعَ إِصْرَارِ الْمُخَاطَبِينَ عَلَى دَعْوَى الرِّسَالَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الرُّسُلِ: ﴿إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [إبراهيم: ١١] فَمِنْ مُجَارَاةِ الْخَصْمِ لِلتَّبَكِيتِ وَالإِلْزَامِ وَالإِفْحَامِ، فَإِنَّ مِنْ عَادَةٍ مِنَ ادَّعَى عَلَيْهِ خَصْمُهُ الْخِلَافَ فِي أَمْرٍ هُوَ لَا يُخَالَفُ فِيهِ أَنْ يُعِيدَ كَلَامَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ، كَمَا إِذَا قَالَ لَكَ مَنْ يُنَاطِرُكَ: «أَنْتَ مِنْ شَأْنِكَ كَيْتَ وَكَيْتَ» فَتَقُولُ: «نَعَمْ أَنَا مِنْ شَأْنِي كَيْتَ وَكَيْتَ، وَلَكِنْ لَا يَلْزُمُنِي مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَا ظَنَنْتَ أَنَّهُ يَلْزُمُ»، فَالرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ السَّلَامُ- كَانَتْهُمْ قَالُوا: «إِنَّ مَا قُلْتُمْ مِنْ أَنَا بَشَرٌ مِثْلِكُمْ هُوَ كَمَا قُلْتُمْ لَا نُنْكِرُهُ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ مَنَّ عَلَيْنَا بِالرِّسَالَةِ.

وَأَصْلُ الثَّلَاثِ أَنْ يَكُونَ مَا اسْتَعْمَلَ لَهُ مِمَّا يَعْلَمُهُ الْمُخَاطَبُ، وَلَا يُنْكِرُهُ عَلَى عَكْسِ الثَّانِي<sup>(١)</sup>.

بَلْ مَنْ يَرَى اجْتِهَادَهُ فِي الدَّعْوَةِ، فَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ يَمْلِكُ مَعَ صِفَةِ الإِنْدَارِ إِيجَادَ الشَّيْءِ فِيمَا يَمْتَنِعُ قَبُولُهُ إِيَّاهُ، إِنَّمَا هُوَ قَوْلٌ غَيْرُ حَكِيمٍ، التَّأَكُّدُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ ۝﴾ [إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ] [فاطر: ٢٢ - ٢٣] لَيْسَ مُرَاعَاةً لِمُقْتَضَى حَالِ رُسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَلْ مُرَاعَاةً لِمَا قَدْ يَظُنُّهُ بِهِ مَنْ يَرَاهُ عَلَىٰ ذَلِكَ الاجْتِهَادِ فِي تَحْقِيقِ الدَّعْوَةِ، وَتَحْقِيقِ كَمَالِ هِدَايَةِ الإِبَانَةِ، فَعِبَارَةٌ «صَاحِبِ الإِيضَاحِ» غَيْرُ حَكِيمَةٍ عِنْدِي.

(١) يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ الطَّرِيقَ الثَّلَاثِ «إِنَّمَا» الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي سِيَاقِ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَلَّا يُنْكِرَ أَوْ يُجْهَلَ أَوْ يُتَوَقَّفَ فِي التَّسْلِيمِ بِهِ، وَأَنْ يُسْتَعْمَلَ مَعَ الْمُخَاطَبِ خَلِيٍّ الذَّهْنِ الَّذِي يُصْغِي إِلَيْكَ، وَلَيْسَ فِي عَقْلِهِ مَقَرَّرَاتٌ مُنَاقِضَةٌ أَوْ مُنَهِضَةٌ أَوْ مُعَارِضَةٌ مَا أَنْتَ مُخَاطَبُهُ بِهِ. وَهَذَا يَقْتَضِي

كَقَوْلِكَ: «إِنَّمَا هُوَ أَخُوكَ»، «وَإِنَّمَا هُوَ صَاحِبُكَ الْقَدِيمُ» لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ وَيُفْرِّقُ بِهِ، وَتَرِيدُ أَنْ تُرَفِّقَهُ عَلَيْهِ، وَتَسْبِغَهُ لِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الْأَخِ وَحُرْمَةِ الصَّاحِبِ.

وَعَلَيْهِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:

إِنَّمَا أَنْتَ وَالِدٌ وَالْأَبُ الْقَا طِعْ أَحْنَى مِنْ وَاصِلِ الْأَوْلَادِ<sup>(١)</sup>

لَمْ يَرِدْ أَنْ يُعْلَمَ كَافُورًا أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ، وَلَا ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ كَافُورًا فِيهِ إِلَى الْإِعْلَامِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَذْكَرَهُ مِنْهُ بِالْأَمْرِ الْمَعْلُومِ، لِيُنَبِّئَ عَلَيْهِ اسْتِدْعَاءَ مَا يُوجِبُهُ.

أَنْ يَكُونَ الْمُعْرَبُ بِ«إِنَّمَا» كَمَا هُوَ خَيْرٌ بِمَعْنَاهُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا بِحَالٍ مَنْ يُخَاطِبُهُ ظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ؛ لِيَكُونَ اسْتِعْمَالُهُ «إِنَّمَا» فِي مُخَاطَبَتِهِ نَجِيعًا فَعِيلًا بِالْغَا مَقْصِدَهُ وَمَغْزَاهُ مِنْ بَيَانِهِ فِي يُسْرِ، ذَلِكَ مَا تَقْضِيهِ سِيَاسَةُ التَّخَاطُبِ، وَالتَّحَاوُرِ، فَلَيْسَ الْأَهْمُ وَحْدَهُ أَنْ تَكُونَ مُقْتَدِرًا عَلَى أَنْ تَقُولَ، بَلْ لَا يُدْرَى أَنْ تَكُونَ حَكِيمًا ذَا سِيَاسَةٍ نَاجِعَةٍ تَسُوسُ بِهَا مَعَانِيكَ وَبَيَانَكَ عَنْهَا؛ لِتَسُوسَ بِهَا مَنْ تُخَاطِبُهُ إِلَى الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ لَكَ وَلَهُ وَلِلْأُمَّةِ جَمْعَاءَ. تِلْكَ مَسْئُولِيَّةُ الْبَيَانِ الَّذِي ائْتَمَّنَ عَلَيْكَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُ.

(١) الْبَيْتُ الثَّامِنُ مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلَعُهَا:

حَسَمَ الصَّلْحُ مَا اشْتَهَتْهُ الْأَعَادِي وَأَذَاعَتْهُ أَلْسُنُ الْحَسَادِ

قَالَهَا لَمَّا عَمَدَ غُلْمَانٌ لِابْنِ الْإِخْشِيدِ غُلَامٌ كَافُورٌ أَنْ يَعِيشُوا لِيُفْسِدُوا عَلَى كَافُورٍ، فَأَمَرَهُ كَافُورٌ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْهِ، فَسَلَّمَهُمُ الْإِخْشِيدَ، وَاصْطَلَحَا، فَاسْتَهَلَ الْمُتَنَبِّيَ الْقَصِيدَةَ بِمَا سَمِعْتَ، وَهُوَ يَشْفَعُ لِابْنِ الْإِخْشِيدِ عِنْدَ كَافُورٍ بِتَذْكِيرِ كَافُورٍ أَنَّهُ الَّذِي رَعَى ابْنَ الْإِخْشِيدِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ مِنْهُ، وَمَهْمَا غَضِبَ الْوَالِدُ عَلَى وَلَدِهِ الْقَاطِعِ، فَهُوَ الْأَحْنُ مِنَ الْوَالِدِ الْوَاصِلِ، فَلَا يَكُنْ مِنْكَ لَهُ كَوْبَلٌ مَا كَانَ لَهُ مِنْكَ.

وَحَقِيقَةُ أَنَّ الْوَالِدَ الْقَاطِعِ أَحْنَى مِنَ الْوَالِدِ الْوَاصِلِ حَقِيقَةٌ غَيْرٌ مَذْفُوعَةٌ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْإِعْلَامِ بِهَا، فَلَيْسَ قَصْدُ الْمُتَنَبِّيِ إِعْلَامَ كَافُورٍ بِمَا لَا يَعْلَمُ، وَإِنَّمَا يَسْتَحْتِهُ، وَيُعْرِيه بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ: بِمَا تَقْضِيهِ تِلْكَ الْحَقِيقَةُ: الْعَفْوُ وَالصَّفْحُ وَالْإِصْلَاحُ.

وَهَذَا مَا اقْتَضَى الْمُتَنَبِّيُّ اسْتِعْمَالَ «إِنَّمَا» الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي مَا هُوَ مَعْلُومٌ أَوْ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا، فَهُوَ هُنَا جَارٍ عَلَى مُقْتَضَى ظَاهِرِ الْحَالِ.

[الْعُدُولُ عَنْ ظَاهِرِ الْحَالِ]: وَقَدْ يُنْزَلُ الْمَجْهُولُ مَنْزِلَةَ الْمَعْلُومِ لِادِّعَاءِ الْمُتَكَلِّمِ ظُهُورَهُ، فَيَسْتَعْمِلُ لَهُ الثَّالِثَ نَحْوُ: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١] ادَّعُوا أَنَّ كَوْنَهُمْ مُصْلِحِينَ ظَاهِرٌ جَلِيٌّ؛ وَلِذَلِكَ جَاءَ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ أَلْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢] لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ مُؤَكَّدًا بِمَا تَرَى مِنْ جَعْلِ الْجُمْلَةِ اسْمِيَّةً وَتَعْرِيفِ الْخَبَرِ بِاللَّامِ وَتَوْسِيطِ الْفَضْلِ وَالتَّصْدِيرِ بِحَرْفِ التَّيْبِيهِ، ثُمَّ بَيَانٌ (١).

(١) قَدْ يَكُونُ الْأَمْرُ مَجْهُولًا أَوْ مَدْفُوعًا غَيْرَ مُسَلَّمٍ، إِلَّا أَنَّكَ تَذْهَبُ إِلَى هَذَا شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ مُسَلَّمًا، فَلَا تَلْتَمِثُ إِلَى حَالِ الْإِنْكَارِ، وَالِدَّفْعِ، فَتَجْرِيهِ عَلَى مَا تَزْعُمُ أَنَّهُ حَقُّهُ أَنْ يُسَلَّمَ، لِقُوَّةِ الْقَرَائِنِ عَلَيْهِ، فَسَوْقُ الْكَلَامِ مَسَاقٌ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مُسَلَّمٌ، فَتَسْتَعْمِلُ لَهُ الْأَدَاةَ الَّتِي أَصْلُهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي «الْمَعْلُومِ» الْمُسَلَّمِ: (إِنَّمَا) فَهَذَا عُدُولٌ عَنِ الْأَصْلِ، وَتَنْزِيلٌ لِلْمَجْهُولِ مَنْزِلَةَ الْمَعْلُومِ الْمُسَلَّمِ، ادِّعَاءٌ بِأَنَّ حَقَّهُ أَلَّا يُجْهَلَ أَوْ يُنْكَرَ، وَتَعْرِيفًا بِمَا جَهِلَهُ، أَوْ أَنْكَرَهُ، وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ فِي صَنِيعِهِ مَا هُوَ الْمُقْتَضَى.

وَذَلِكَ مَا أَنْتَ تَرَاهُ فِي دَعْوَى «الْمُنَافِقِينَ» حِينَ دُعُوا إِلَى تَرْكِ «الْإِفْسَادِ» فِي الْأَرْضِ، فَاشْتَطَوْا فِي الرَّدِّ، وَادَّعُوا أَنَّ دَعْوَتَهُمْ إِلَى تَرْكِ الْإِفْسَادِ دَعْوَةٌ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا؛ لِأَنَّهَا وُجِّهَتْ إِلَى مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْإِفْسَادِ شَرٌّ نَقِيرٌ، فَأَجَابُوا مَنْ دَعَوْهُمْ أَنْ يَتْرَكُوا الْإِفْسَادَ جَوَابًا مَمْزُوجًا بِالتَّعْرِيفِ بِمَنْ دَعَا: إِنَّهُمْ لَا يَحْسِبُونَ الْعِلْمَ بِمَا هُوَ إِصْلَاحٌ، وَمَا هُوَ إِفْسَادٌ، فَهُمْ يظُنُّونَ الصَّلَاحَ فَسَادًا، وَالْمُصْلِحِينَ مُفْسِدِينَ، كَأَنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي رَدِّهِمْ يَطْعَنُونَ مَنْ يَقُولُ لَهُمْ: ﴿لَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١] لَيْسُوا بِذَوِي بَصِيرَةٍ تَفَرَّقَ بَيْنَ الْمُفْسِدِ وَالْمُصْلِحِ، فَقَالُوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، ادَّعُوا أَنََّّهُمْ مُصْلِحُونَ، وَنَفَوْا عَنْ أَنْفُسِهِمُ الْإِفْسَادَ الَّذِي يَنْهَوْنَ عَنْهُ، وَبَالَغُوا فَأَعْرَبُوا بِالِاسْمِ «مُصْلِحُونَ» إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ هَذَا الْإِصْلَاحَ غَدَا صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِمْ ثَابِتَةٌ فِيهِمْ لَا تَتَخَلَّى عَنْهُمْ، وَلَا يَتَخَلَّوْنَ عَنْهَا، وَهَذَا مِنْ مَكْرِهِمْ. كَمَا هُوَ شَأْنُ كُلِّ عَيْنِدِ مَرِيدٍ.

فَصَرُّوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الْإِصْلَاحِ، وَنَفَوْا عَنْهَا الْإِفْسَادَ، فَصَرَ قَلْبٍ. إِنْ ذَهَبَتْ إِلَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ حَسِبُوا أَنَّ دَاعِيَهُمْ يَذْهَبُ إِلَى أَنََّّهُمْ خَلَصُوا لِلْإِفْسَادِ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ مَعَهُ إِصْلَاحٌ، فَقَلَّبُوا عَلَيْهِمْ مَا حَسِبُوهُ مِنْهُمْ.

وَلَكَّ أَنَّ تَجَعَّلَهُ مِنْ قَبِيلِ الْإِفْرَادِ إِنْ ذَهَبَتْ إِلَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَحْسِبُونَ أَنَّ مَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى تَرْكِ الْإِفْسَادِ عَلَى مَطْنَةِ أَنََّّهُمْ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ: الْإِصْلَاحِ وَالْإِفْسَادِ، وَأَرَادُوا مِنْهُمْ أَنْ يُخْلِصُوا لِلْإِصْلَاحِ، وَجَاءَ الرَّدُّ عَلَى ادِّعَائِهِمْ الْمَفْضُوحِ بِلِسَانِ حَالِهِمْ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ أَلْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢] مُسْتَهْلًا بِدَلِيلِ الْمُسْتَفْتَحَةِ مَعَالِيْقِ الْقُلُوبِ وَالْعُقُولِ، وَالْمُنْبِيَةِ بِأَنَّ مَا هُوَ آتٍ أَهْلٌ لِأَنَّ يَتَلَقَّى بِكُلِّ الْيَقِظَةِ

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١):

إِنَّمَا مُضْعَبٌ شِهَابٌ مِنَ اللَّهِ تَجَلَّتْ عَنْ وَجْهِهِ الظُّلَمَاءُ

ادَّعَى أَنْ كُونَ مُضْعَبَ كَمَا ذَكَرَ جَلِيٌّ مَعْلُومٌ لِكُلِّ أَحَدٍ عَلَيَّ عَادَةَ الشُّعْرَاءِ  
إِذَا مَدَحُوا أَنْ يَدَّعُوا فِي كُلِّ مَا يَصِفُونَ بِهِ مَمْدُوحِيهِمُ الْجَلَاءُ، وَأَنَّهَمْ قَدْ شَهَرُوا

والاعتناء، فإنه الحق المبين، ولم يقل لهم: (ألا إنكم) أعرض عن خطابهم، تعريضا بهم أنهم ليسوا بأهل لأن يخاطبوا، إنهم الغائبون عن مساق الإصلاح، فليكونوا - أيضا - الغائبين عن مساق الخطاب، في العُدول عن الخطاب إلى الغيبة مطابقة لما كان منهم من تعريض بمن نهوهم عن الإفساد في الأرض، ومطابقة لفجورهم في ادعاء ما يفضحهم على رؤوس الأشهاد لسان حالهم، حالهم لا يعرف إلا الإعراب عن إفسادهم؛ لأنه هو القائم فيهم، فكان تعاندا بين ما يعرب عنهم لسان مقالهم، وما يعرب عنه لسان حالهم، وذلك متوافق بل متانس مع طبيعة نفاقهم، وأكد الرد عليهم كذلك ب(إن) وضمير الفصل (هم) الحامل ردا على تعريضهم بمن دعواهم إلى ترك الإفساد، وهو يتأخى مع قوله بعد: ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٢] وتعريف المسند، وجعله اسما للإعلام بأن الفساد هو الصفة الممزوجة بهم مزجا لا سبيل لهم أن يتخلصوا منه، وفي هذا - أيضا - تيسر للمؤمنين من أن يطمعوا في صلاحهم، فهو ملتفت إلى قوله من بعد: ﴿\* أَظْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وهذا من باب: «تلاحظ المعاني» وهو باب دقيق عميق عريض، فقوله: ﴿إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢] قصر لهم على الإفساد قصر موصوف على صفة قصر إضافيا للقلب، وطريقه «تعريف الطرفين»، وتذييل الآية بقوله: ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ تكثيف لثلبهم، وكشف لحقيقتهم، وقدمهم مجرد «الشعور» الذي هو أدنى درجات العلم، وهو متحقق للإنعام، فكأنهم بما قالوا أعربوا عن أنهم بلغوا حدا في الغفلة تجاوزوا به ما كان للإنعام منها، وهذا يلحظ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَنفُسٌ لَا يَشْعُرُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، ﴿أَمْ حَسِبُ أَنْ أَكْفُرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْآنَعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

(١) أبيت لعبيد الله بن قيس المعروف بابن قيس الرقيات، وإنما نسب إلى الرقيات؛ لأنه كان يسبب بثلاث نسوة اسم كل واحدة منهن «رقية»، من قصيدة يمدح بها سيدنا مضعب بن الزبير رضي الله عنهما، مطلعها:

أَفْقَرْتُ مِنْ آلِ عَبْدِ شَمْسٍ كَدَاءُ فَكُدِّي فَالرُّكْنُ فَالْبَطْحَاءُ

بِهِ حَتَّىٰ أَنَّهُ لَا يَدْفَعُهُ أَحَدٌ<sup>(١)</sup>.

كَمَا قَالَ الْآخَرُ:

وَتَعَدِّلْنِي أَفْنَاءَ سَعْدٍ عَلَيْهِمْ وَمَا قُلْتُ إِلَّا بِالَّذِي عَلِمْتَ سَعْدٌ<sup>(٢)</sup>

(١) مِنْ بَعْدِ هَذَا الْبَيْتِ قَوْلُهُ:

مُلْكُهُ مُلْكُ قُوَّةٍ، لَيْسَ فِيهِ جَبْرُوتٌ، وَلَا بِهِ كِبْرِيَاءٌ  
يَتَّقِي اللَّهُ فِي الْأُمُورِ، وَقَدْ أَلْفَحَ مَنْ كَانَ هُمَهُ الْإِتِّقَاءُ

فَصَرَ الشَّاعِرُ مُضْعَبًا عَلَىٰ كَوْنِهِ شَهَابًا مِنَ اللَّهِ تَجَلَّتْ عَنْ وَجْهِهِ الظُّلْمَاءُ فَصَرَ مَوْصُوفٍ عَلَىٰ صِفَتِهِ. وَهَذَا الْمَعْنَى قَدْ يَكُونُ مَحَلًّا مُتَّزِعَةً، فَلَا يُسَلِّمُ، وَكَانَ ظَاهِرُ أَمْرِهِ الْأَيْ كَوْنُ الْقَصْرِ بِ(إِنَّمَا) لَكِنَّ الشَّاعِرَ ادَّعَىٰ أَنْ تِلْكَ الصِّفَةُ لَمَّا كَانَتْ لِمُضْعَبٍ، كَانَ حَقَّقَهَا أَنْ تَكُونَ مُسَلِّمَةً، لَا يَتَوَقَّفُ فِيهَا مُنْصَفٌ فَضْلًا عَنْ أَنْ يُتَّزَعَ، وَرِعَايَةً لِحَقِّ الصِّفَةِ وَمَنْ تَكُونُ لَهُ كَانَ حَرِيًّا أَنْ يَكُونَ الْقَصْرُ بِ(إِنَّمَا) وَلَوْ أَنَّهُ رَاعَىٰ حَقَّ الصِّفَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ، لَا مِنْ حَيْثُ هِيَ صِفَةُ مُضْعَبٍ، لَقَالَ: «مَا هُوَ إِلَّا شَهَابٌ»، وَحِينَئِذٍ يُتْرَلُ الْقَوْلُ فِي مَقَامِ الْمَدْحِ مَنْزِلًا لَا يَلِيْقُ بِمُضْعَبٍ.

مُضْعَبٌ هُوَ الَّذِي جَعَلَ هَذِهِ الصِّفَةُ ذَاتَ اسْتِحْقَاقٍ أَنْ تُسَلِّمَ، وَلَا تُتَّزَعَ، وَغَيْرُهُ لَيْسَ بِمَلِكِهِ أَنْ يَفْعَلَ فِيهَا ذَلِكَ الْفِعْلَ. لَوْ كَانَ الْمَمْدُوحُ غَيْرَ مُضْعَبٍ، لَوَجِبَ أَنْ يَقُولَ: مَا فُلَانٌ إِلَّا شَهَابٌ... أَرَأَيْتَ كَيْفَ مُضْعَبٌ فِي الْأَشْيَاءِ؟ أَيُّ رَجُلٍ هَذَا؟ أَيُّ زَمَانِنَا مِثْلُهُ؟!!! كَمَا لَ التَّنَاءِ أَوْ إِنْ شِئْتَ كَمَا لَ الصِّدْقِ فِي الْوَصْفِ أَوْ جِبَ أَنْ يَكُونَ الْقَصْرُ بِ(إِنَّمَا)؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تُفَرِّدُ أَنْ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى الرَّغْمِ مِنْ غَرَابَتِهِ فِي نَفْسِهِ هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِمُضْعَبٍ لَيْسَ بِمَجْهُولٍ أَوْ مُتَوَقَّفٍ فِيهِ.

(٢) الْبَيْتُ لِلْحَطِيبِيِّ: جُرُولُ بْنُ أَوْسِ بْنِ مَالِكِ أَبُو مُلَيْكَةَ الْعَبْسِيِّ شَاعِرٌ مُخَضَّرَمٌ (ت: ٤٥ هـ)، وَالْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا بَنِي بَغِيضِ بْنِ شِمَاسٍ مِنْ بَنِي أَنْفِ النَّاقَةِ. وَيَهْجُو الزُّبَيْرَانَ بْنَ بَدْرِ وَقَوْمَهُ، وَالْقَوْمَانِ أَبْنَاءَ عَمِّ مِنْ سَعْدِ بْنِ مَنَاةَ، وَقَبْلَهُ:

أُوَلِّكَ قَوْمٌ إِنْ بَنَوْا أَحْسَنُوا الْبِنَا وَإِنْ عَاهَدُوا أَوْفُوا وَإِنْ عَقَدُوا شَدُّوا  
وَإِنْ كَانَتْ النُّعْمَىٰ عَلَيْهِمْ جَزَوْا بِهَا وَإِنْ أَنْعَمُوا لَا كَدَّرُوهَا وَلَا كَدُّوا  
وَتَعَدِّلْنِي أَفْنَاءَ سَعْدٍ عَلَيْهِمْ وَمَا قُلْتُ إِلَّا بِالَّذِي عَلِمْتَ سَعْدٌ

يُرْعَمُ الْحَطِيبِيُّ أَنَّ الَّذِي قَالَ فِي مَنْ مَدَحَ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْفَعَهُ، فَمَا قَالَ إِلَّا بِالَّذِي هُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ.

قَوْلُهُ: «وَمَا قُلْتُ إِلَّا...» فَصَرَ مَوْصُوفٍ عَلَىٰ صِفَتِهِ فَصَّرًا إِضَافِيًّا» فَصَرَ قَوْلُهُ عَلَىٰ صِفَتِهِ هِيَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ

وَكَمَا قَالَ الْبُحْتَرِيُّ:

لَا أَدْعِي لِأَبِي الْعَلَاءِ فَضِيلَةً حَتَّى يُسَلِّمَهَا إِلَيْهِ عِدَاهُ<sup>(١)</sup>

[مَزِيَّةٌ «إِنَّمَا» عَلَى «طَرِيقِ الْعَطْفِ»] وَأَعْلَمُ أَنَّ لِطَرِيقِ «إِنَّمَا» مَزِيَّةً عَلَى طَرِيقِ «الْعَطْفِ»، وَهِيَ أَنَّهُ يُعْقَلُ مِنْهَا إِثْبَاتُ الْفِعْلِ لِشَيْءٍ وَنَفْيِهِ عَنْ غَيْرِهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً بِخِلَافِ «الْعَطْفِ»<sup>(٢)</sup>.

مَشْهُورٌ مَشْهُودٌ لَهُ، وَفِي هَذَا مِنَ الْمُبَالَغَةِ أَنَّهُ لَا يَعْدُو فِي مَدْحِهِ أَنْ يَكُونَ مُسْجَلًا مَا هُوَ مُسَلَّمٌ بِهِ، وَأَنَّهُمْ أَجَلُّ مَنْ أَنْ يُدْعَى فِي مَدْحِهِمْ مَا لَيْسَ فِيهِمْ، بَلْ مَا لَيْسَ مُسَلَّمًا لَهُمْ، فَهَمْ أَعْيَاءٌ عَنْ أَنْ يُقَالَ فِيهِمْ مَا لَمْ يُسْتَهْرَبْ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ خِصَالِهِمْ، وَفِيهِ تَعْرِضُ بَمَنْ عَدَلَهُ فِي مَدْحِهِمْ. يُعْرَضُ بِهِمْ أَنَّهُمْ لَيْسُوا حُكَمَاءَ يَضْعُونَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ. وَضَعُوا الْعَدْلَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، فَجَمَعَ الْحَطِيئَةَ فِي بَيْتِهِ بَيْنَ مَدْحٍ وَتَعْرِضٍ، كُلُّ عَلَى وَجْهٍ جَاءَ مِنَ الْمُبَالَغَةِ الْمُمَكِّنَةِ لِلْمَعَانِي فِي الْأَفِيدَةِ. وَكَذَلِكَ الشُّعْرُ.

(١) لَيْسَ فِي بَيْتِ الْبُحْتَرِيِّ قَصْرٌ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الشُّعْرَاءَ فِي مَدْحِهِمْ إِنَّمَا يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ مَا يَمْدُحُونَ بِهِ لَيْسَ أَمْرًا اخْتِيًا، بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُسَلَّمٌ مُفَرَّرٌ، يَدْعَى أَنْ الْمَمْدُوحِينَ لَا يُعْرَفُونَ بِسَبَبِ مَا يُقَالَ فِيهِمْ مِنْ أَشْعَارٍ، مَا الشُّعْرَاءُ بِمَدْحِهِمْ إِلَّا الْمُسْتَأْنَسُونَ بِمَدْحِهِمْ، الْمُتَلَدِّذُونَ بِأَنْ تَجْرِي مَنَاقِبُهُمْ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ كَمَا جَرَتْ فِي مَرَأَى أَعْيُنِهِمْ وَقَعًا مَشْهُودًا، فَأَمْرٌ مَدْحِهِمْ يَعُودُ إِلَى الْمَادِحِ لَا إِلَى الْمَمْدُوحِ، وَهَذَا مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي الثَّنَاءِ. كَذَلِكَ الشُّعْرَاءُ.

(٢) هَذِهِ الْمَزِيَّةُ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ كُلُّ وَبَطَرِيقِ الدَّلَالَةِ.

فَدَلَالَةٌ جَامِعَةٌ لِكِ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ وَمَا وَقَعَ عَلَيْهِمَا فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ، يُصْرَحُ لِكَ بِالْإِثْبَاتِ وَالْمُثَبِّتِ، وَيُلَوِّحُ بِالنَّفْيِ وَالْمَنْفِي، فَأَنْتَ تَسْلُكُ السَّبِيلَيْنِ: سَبِيلَ التَّصْرِيحِ وَسَبِيلَ التَّلْوِيحِ، وَالثَّانِي لَازِمٌ مِنْ لَوَازِمِ الْأَوَّلِ، وَهَذَا يُحَقِّقُ لِلْبَيَانِ وَجَارَتَهُ. وَوَجَارَةُ الْبَيَانِ تَحَقُّقٌ لِلْمَعْنَى اتِّسَاعُهُ فِي فُؤَادِ السَّامِعِ.

وَطَرِيقُ الْعَطْفِ يُصْرَحُ لِكَ بِالْأَمْرَيْنِ مَعًا: الْإِثْبَاتِ وَالْمُثَبِّتِ، وَالنَّفْيِ وَالْمَنْفِي، وَفِي هَذَا تَوْضِيحٌ وَتَعْيِينٌ، وَهَذَا يَصْلُحُ فِي سِيَاقِ الْقَطْعِ بِالْدَّلَالَةِ وَالْمَدْلُولِ، وَأَسْتِعْمَالُ الْأَسَالِبِ الْقَطْعِيَّةِ الدَّلَالَةِ لَهَا مَسَاقَاتُهَا الَّتِي تُشْرَقُ فِيهَا، فَلَيْسَتْ دَلَالَتُهُ عَلَى الْأَمْرَيْنِ مَعًا أَدْنَى بَلَاغَةً مِنَ الطَّرِيقِ الْجَامِعِ بَيْنَهُمْ فِي جُمْلَةٍ، فَكَثِيرًا مَا يَقْتَضِي الْمَقَامَ تَفْصِيلًا وَتَوْضِيحًا لِتَكُونَ الْمَعَانِي مُحْكَمَةً لَا يُتَوَهَّمُ غَيْرُهَا، وَهَذَا مِنْهُمْ فِي بَعْضِ الْمَسَاقَاتِ. فَلِكُلِّ مَقَامُهُ الَّذِي يَحْسُنُ فِيهِ. فَالْعَبَارُ بِالْمَقَامِ

[التعريض أحسنُ مواقعٍ «إنَّما»<sup>(١)</sup>، وَإِذَا مَا اسْتَقْرَيْتَ وَجَدْتَهَا أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مَوْعِعًا إِذَا كَانَ الْغَرَضُ بِهَا «التَّعْرِضُ» بِأَمْرِ هُوَ مُقْتَضَى مَعْنَى الْكَلَامِ

وَالْقَصْدِ، وَمَسَاقِ الْبَيَانِ.

أَوْ لَا تَرَى إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. جَمَعَ تَصْرِيحًا بَيْنَ جُمْلَةِ الْإِنْبَاءِ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ وَجُمْلَةِ النَّفْيِ: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾، وَكَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ إِلَّا الْيُسْرَ) أَوْ (إِنَّمَا يُرِيدُ بِكُمْ الْيُسْرَ) أَوْ (الْيُسْرُ يُرِيدُ بِكُمْ رَبُّكُمْ).

الْمَقَامُ يَنْصَبِي تَفْهِيمَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْأَفئِدَةِ لِتُقَدِّمَ عَلَى مَا تُكَلِّفُ بِهِ؛ أَي تُلْزِمُ بِصِنَاعَتِهِ تَعَبُّدًا لِإِقْبَالِ الْمُتَوَقِّنَ بِأَنَّ هَذَا الَّذِي أُلْزِمَ بِهِ إِنْ رَأَتْ فِيهِ النَّفْسُ الْأَمَارَةَ عُسْرًا وَتَضْيِيقًا، فَالْحَقُّ الْمُبِينُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ تَعْسِيرٌ، فَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ: «رَبُّ الْعَالَمِينَ»، وَلَا تَكُونُ التَّرْيِيبَةُ بِالتَّعْسِيرِ، وَهَذَا إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْفُؤَادِ نَظَرَ فِي كُلِّ شَيْءٍ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَفْقِ الْيُسْرِ، وَأَنَّهُ لَا تَعْسِيرَ فِيهِ، فَعَلُوا الْهَمَّةَ وَصَدَّقُوا الْقَصْدَ يَجْعَلَانِ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا مُسَخَّرَةً مَّيْسَرَةً. وَهَذَا الْمَعْنَى إِذَا اسْتَقَرَّ فِي الْفُؤَادِ اسْتَقَامَتْ لِصَاحِبِهِ الْحَيَاةُ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

جَمَعَ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ مَعَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ﴾ مُفِيدٌ لِلْقَصْرِ بِطَرِيقِ تَقْدِيمِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ ﴿اللَّهُ﴾ عَلَى الْخَبَرِ الْفِعْلِيِّ، وَمِثْلُهُ: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ بَيِّنٌ أَنَّ الْقُرْآنَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا تَصْرِيحًا؛ تَقْرِيرًا لِلْمَعْنَى فِي فُؤَادِ السَّامِعِ لِعَظِيمِ أَهْمِيَّةِ تَقْرِيرِ اخْتِصَاصِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعِلْمِ الْمُحِيطِ، وَتَقْرِيرِ أَنَّ الْمَرْءَ مَهْمًا عَظِيمًا شَأْنُهُ، فَإِنَّ مَا يَعْلَمُ فِي جَانِبِ مَا لَا يَعْلَمُ جِدًّا قَلِيلٌ، كَأَنَّهُ لَا يَكُونُ. وَهَذَا إِذَا تَقَرَّرَ فِي الْفُؤَادِ إِزْدَادُ الْمَرْءِ ارْتِقَاءً فِي مَقَامِ الْعِبُودِيَّةِ وَالْقُنُوتِ لِلَّهِ تَعَالَى وَإِسْلَامِ الْوَجْهِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) «التَّعْرِضُ» خِلَافُ التَّصْرِيحِ، وَهُوَ اسْتِعْمَالُ الْكَلَامِ تَلْوِيحًا فِي غَيْرِ مَعْنَاهِ الْمُصْرَحِ بِهِ، لِامْتِنَانِ. وَهَذَا يُلْزِمُهُ الْخَفَاءُ، وَالِاتِّسَاعُ وَالتَّكَاتُرُ؛ أَي كَلَّمَا زِدْتَهُ تَبَصَّرًا اتَّسَعَ الْمَعْنَى فِي فُؤَادِكَ، وَزَادَكَ مِنْ جِنْسِ مَعْنَاهُ. وَلَهُ مَقَامَاتٌ يَحْسُنُ فِيهَا جِدًّا، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ مَا يُسَمَّى: «مُسْتَتَبَعَاتِ التَّرَاكِيِبِ» فَلَا يُوصَفُ بِأَنَّهُ حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ أَوْ كِنَايَةٌ.

بَعْدَهَا<sup>(١)</sup>، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩] «فَإِنَّهُ تَعْرِضُ بِذِمِّ الْكُفَّارِ، وَأَتَهُمْ مِنْ فَرَطِ الْعِنَادِ، وَغَلَبَةِ الْهَوَى عَلَيْهِمْ فِي حُكْمٍ مَنْ لَيْسَ بِذِي عَقْلٍ، فَانْتَمَ فِي طَمَعِكُمْ مِنْهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا، وَيَتَذَكَّرُوا كَمَنْ طَمَعَ فِي ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الْأَلْبَابِ<sup>(٢)</sup>».

وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخَشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥]<sup>(٣)</sup>.

(١) وَجْهٌ دَلَالَةٌ (إِنَّمَا) عَلَى التَّعْرِضِ أَنَّهَا إِذَا مَا اسْتُعْمِلَتْ فِيمَا هُوَ مَعْلُومٌ بَلْ مُسَلَّمٌ لَا يَنْزَعُ فِيهِ، فَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ بِهَا لَا يُرِيدُ الْإِنْبَاءَ بِمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَهُوَ مَعْلُومٌ مُسَلَّمٌ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ شَيْئًا هُوَ التَّعْرِضُ بِمَنْ يُخَاطَبُ لِمَا بَدَأَ مِنْهُ مَا يُصَوِّرُ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مُسَلَّمٌ، فَمَنْ اسْتَجْهَلَ مَا لَا يُجْهَلُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِأَنْ يُعْرَضَ بِهِ وَيُنْتَلَمَ.

(٢) جَاءَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي سِيَاقِ الْمَفَاضَلَةِ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقٍ يَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَآخَرَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُ بِفَوَائِدِهِ الْحَقِّ الْمُبِينِ، يَقُولُ الْحَقُّ ﷻ: ﴿\* أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩]، وَهَذِهِ الْمَفَاضَلَةُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ أَمْرٌ بَالِغُ الْجَلَالِ، فَعَرَّضَ بِمَنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الْمُنَزَّلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْحَقُّ إِنَّمَا هُوَ غَيْرٌ عَقِيلٌ، وَلَوْ كَانَ عَقِيلًا لَتَذَكَّرَ هُوَ الْحَقِيقَةَ، وَذَكَرَهَا، وَذَكَرَ بِهَا، فَكَيْسَ ثُمَّ مَنْ يَتَوَقَّفُ فِي أَنْ التَّذَكُّرَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَوْلِي الْأَلْبَابِ، فَمَنْ لَمْ يَتَذَكَّرْ فَهُوَ عَمِيٌّ بِصِيرَةٍ، وَقَفِيدٌ عَقْلٌ، لَا تَحْسِبَنَّ «التَّذَكُّرَ» الَّذِي قُصِرَ بِهِ «إِنَّمَا» عَلَى أَوْلِي الْأَلْبَابِ هُوَ مَجْرَدٌ اسْتِحْضَارِ الشَّيْءِ فِي وَعْيِكَ، وَكَفَى، كَلَّا، إِنَّمَا «التَّذَكُّرُ» مَا يُبْنَى عَلَى ذَلِكَ الْأَسْتِحْضَارِ الْقَلْبِيِّ مِنْ اسْتِحْقَاقَاتِ سُلُوكِيَّةٍ مَبْدُوهَا التَّفَكُّيرُ الْعَمِيقُ الْمُحِيطُ فِيهِ وَتَحْلِيلُهُ، وَإِحَالَتُهُ إِلَى وَاقِعِ سُلُوكِيٍّ مَشْهُودٍ.

(٣) يُعْرَضُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَنْ يَطْلُبُ مِنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعَيِّنَ لَهُ مَوْعِدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا جَاءَ لِذَلِكَ، فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ مُنْذِرًا بِهَا، لَا مُعَيِّنًا مَوْعِدَهَا يَقُولُ الْحَقُّ ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ النَّسَاءِ أَيَّانَ مَرْسَلُهَا قُلْ فِي مَرْسَلِهَا<sup>(١)</sup> فِي مَرْسَلِهَا<sup>(٢)</sup> إِلَى رَبِّكَ مَتَّهَهَا<sup>(٣)</sup>﴾ [النَّازِعَاتِ: ٤٢ - ٤٥] قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَنِ يَخَشَاهَا﴾ لَيْسَ قَصْرٌ إِندَارُهُ عَلَى مَنْ تَحَقَّقَتْ مِنْهُ الْخَشْيَةُ، بَلْ هُوَ قَصْرٌ مُهَمَّةٌ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِنْدَارِ بِهَا رَدًّا عَلَى سُؤْلِهِمْ لَهُ عَلَى تَعْيِينِهَا، قَصْرٌ «إِفْرَادٍ» لِمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ مُرْسَلٌ لِلْإِنْدَارِ وَلِتَعْيِينِ مَوْعِدِهَا، أَوْ قَصْرٌ «قَلْبٍ» لِمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ لِتَعْيِينِ مَوْعِدِهَا، وَفِي هَذَا تَعْرِضُ بِهِمْ أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا جَهَالَةً وَغَبَاءً أَنَّ مُهَمَّةَ الرُّسُلِ تَعْيِينُ مَوْعِدِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَقُّ أَنَّهُمْ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [فاطر: ١٨]  
 الْمَعْنَى عَلَى أَنْ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ هَذِهِ الْخَشْيَةُ، فَكَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أُذُنٌ تَسْمَعُ وَقَلْبٌ  
 يَعْقِلُ، فَالْإِنذَارُ مَعَهُ كَلَا إِنذَارٍ<sup>(١)</sup>.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ: وَمِثَالُ ذَلِكَ مِنَ الشُّعْرِ قَوْلُهُ<sup>(٢)</sup>:

أَنَا لَمْ أُرْزَقْ مَحَبَّتَهَا إِنَّمَا لِلْعَبْدِ مَا رُزِقَا<sup>(٣)</sup>

أُرْسِلُوا لِلْإِنذَارِ، لَا لِتَعْيِينِ مَوْعِدِهَا. فَإِخْفَاءُ مَوْعِدِهَا إِنَّمَا هُوَ رَحْمَةٌ بِهِمْ، هُوَ لِحَثِ الْعِبَادِ عَلَى أَنْ  
 يَكُونَ فِي كُلِّ حَالٍ عَلَى مَا يُنَجِّبُهُمْ مِنْ أَهْوَالِهَا، وَهَذَا مِنْ عَطَاءِ رَبُّوبِيَّتِهِ ﷺ لِلْعَالَمِينَ، فَالْمَقْصُورُ  
 عَلَيْهِ هُوَ قَوْلُهُ: «مُنذِرٌ» وَلَيْسَ قَوْلُهُ: «مَنْ يَخْشَاهَا».

(١) الْآيَةُ مِنْ قَبِيلِ «قَصَرَ الْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ قَصْرَ إِفْرَادٍ»، وَالْمَعْنَى: مَا يَنْفَعُ إِنذَارُكَ إِلَّا الَّذِينَ  
 يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ، وَهَذَا يَهْدِيكَ إِلَى أَنَّهُ لَا يُرَادُ أَنْ يَكُونَ الْإِنذَارُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خَاصًّا بِالَّذِينَ يَخْشَوْنَ،  
 فَالْوَاقِعُ مَعَارِضُ ذَلِكَ، فَهُوَ ﷺ يُنذِرُ كُلَّ سَامِعٍ، وَلَكِنَّ الْقَصْدَ إِلَى قَصْرِ نَفْعِ إِنذَارِهِ عَلَى الَّذِينَ  
 يَخْشَوْنَ، لِيُبَيِّنَ لِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ عَدَمَ تَأْثِيرِ إِنذَارِكَ مِنْ قِبَلِهِمْ لَا مِنْ قِبَلِكَ، وَفِي هَذَا  
 تَعْرِضُ بَمَنْ لَمْ يُؤْتِرْ فِيهِ إِنذَارُهُ، وَفِيهِ تَسْلِيَةٌ لِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفْعٌ الْحَرَجِ وَالْهَمِّ عَنْهُ، وَهَذَا  
 تَفْهَمُ أَنَّ إِنذَارَهُ ﷺ يَنْفَعُ مَنْ هُوَ مُتَاهِلٌ لِأَن يَخْشَى، لَا مَنْ وَقَعَتْ مِنْهُ الْخَشْيَةُ، فَمَنْ وَقَعَتْ مِنْهُ  
 الْخَشْيَةُ، لَا يَفْتَقِرُ إِلَى الْإِنذَارِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَحَقَّقَ مِنْهُ قَبْلُ مَا يُرَادُ بِالْإِنذَارِ.

(٢) أَلْبَيْتُ لِلْعَبَّاسِ بْنِ الْأَحْنَفِ بْنِ الْأَسْوَدِ، مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ، (ت: ١٩٢ هـ) وَهُوَ شَاعِرُ غَزَلٍ، صَرَفَ  
 شِعْرَهُ لِلْغَزَلِ وَالْوَصْفِ. وَفِي «الْغَزَلِ» فَيْضٌ مِنَ الثَّنَاءِ وَالسَّنَاءِ.

(٣) قَوْلُهُ: «إِنَّمَا لِلْعَبْدِ مَا رُزِقَا» مِنْ قَبِيلِ «قَصَرَ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ».

وَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لَهُ مَا رُزِقَ، فَتِلْكَ حَقِيقَةٌ مُسَلِّمَةٌ لَا تُدْفَعُ، وَالشَّاعِرُ مَا قَالَهَا  
 لِلْإِعْلَامِ بِذَلِكَ، إِنَّمَا الشَّاعِرُ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ يُصَبِّرُهَا عَلَى مَا حَلَّ فِيهَا مِنَ الْأَسَى بِسَبَبِ الْإِعْرَاضِ  
 وَالْحِرْمَانِ، وَيَعْرِضُ بِأَنَّهُ لَا مَطْمَعَ لَهُ فِي وَصْلِهَا، يَسْعَى إِلَى تَسْكِينِ نَفْسِهِ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ بِالرِّضَا  
 بِقَدْرِ اللَّهِ ﷻ، فَذَلِكَ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تَسْتَوْفَ مَا لَا سَبِيلَ لَهَا إِلَيْهِ. وَفِي كُلِّ هَذَا مُبَالِغَةٌ فِي تَصْوِيرِ  
 مَا حَلَّ بِهِ مِنْ صُدُودِ صَاحِبَتِهِ، وَلَوْ أَنَّ فُؤَادَهَا سَمِعَ وَفَقَهُ لِأَقْبَلِ وَجَادَ بِالْوَصْلِ، لَكُنَّهَا الْمُتَلَدِّدَةُ  
 بِصَدِّهَا. وَتِلْكَ شِرْعَةُ الْعَوَانِي.

فَإِنَّهُ تَعْرِضُ بِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا مَطْمَعَ لَهُ فِي وَصْلِهَا، فَيَسَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْهَا  
إِسْعَافٌ بِهِ.

وَقَوْلُهُ<sup>(١)</sup>:

«وَإِنَّمَا يَعْذُرُ الْعُشَّاقُ مَنْ عَشِقَا»

يَقُولُ: يَنْبَغِي لِلْعَاشِقِ أَنْ لَا يُنْكَرَ لَوْمَ مَنْ يَلُومُهُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ كُنْهَ بَلْوَى  
الْعَاشِقِ، وَلَوْ كَانَ ابْتُلِيَ بِالْعَشِقِ مِثْلَهُ لَعَرَفَ مَا هُوَ فِيهِ، فَعَدْرُهُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَوْلُهُ<sup>(٣)</sup>:

مَا أَنْتَ بِالسَّبَبِ الضَّعِيفِ وَإِنَّمَا      نُجْحُ الْأُمُورِ بِقُوَّةِ الْأَسْبَابِ  
الْيَوْمَ حَاجَتُنَا إِلَيْكَ وَإِنَّمَا      يُدْعَى الطَّيِّبُ لِشِدَّةِ الْأَوْصَابِ

(١) الْبَيْتُ لِلْعَبَّاسِ بْنِ الْأَخْنَفِ. وَصَدْرُهُ: «يَلُومُ فِي الْحُبِّ مَنْ لَمْ يَدْرِ طَعْمَ الْهَوَى».

(٢) لَا يَقْصِدُ الشَّاعِرُ بِمَقَالِهِ هَذَا الْإِعْلَامَ بِهِ، فَذَلِكَ حَقِيقَةٌ لَا تُدْفَعُ، عِنْدَ أَهْلِ الْهَوَى، الشَّاعِرُ يَسُوسُ  
نَفْسَهُ أَلَّا تَلُومَ مَنْ يَلُومُهُ عَلَى مَا هُوَ فِيهِ مِنْ نَعِيمِ الْعَشِقِ، لَوْ أَنَّهُمْ ذَاقُوا لَمَّا كَانُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ،  
هُمُ الْأَحَقُّ بِأَنْ يُرْحَمُوا إِذْ حُرِّمُوا مِمَّا هُوَ أَكْسَبِيرُ الْحَيَاةِ، مَنْ لَمْ يَلَمْ عَاشِقًا، فَإِنَّهُ لَذُو قَلْبٍ لَمْ يَمْسُهُ  
الْهَوَى، وَقَلْبٌ كَهَذَا لَا حَيَاةَ فِيهِ، فَالْعَشِقُ حَيَاةُ الْقُلُوبِ عِنْدَ أَهْلِ الْهَوَى، وَأَهْلُ الْعَشِقِ عَلَيْهِمْ  
أَلَّا يَلُومُوا مَنْ لَا مَهْمَ؛ لِأَنَّهُمْ مَعْدُورُونَ، فَلَوْ مَسَّ الْعَشِقُ قُلُوبَهُمْ مَا لَامُوا عَاشِقًا. فَلَيْسَ عَلَى  
الْعَاشِقِ مِنْ حَرَجٍ.

(٣) يُنْسَبُ الْبَيْتَانِ لِلْبَاحِرِزِيِّ، وَلِغَيْرِهِ: قَوْلُهُ: «وَإِنَّمَا نُجْحُ الْأُمُورِ بِقُوَّةِ الْأَسْبَابِ»، وَقَوْلُهُ: «وَإِنَّمَا  
يُدْعَى الطَّيِّبُ لِشِدَّةِ الْأَوْصَابِ» لَيْسَا هُمَا مَنَاطُ الْقَصْدِ الرَّئِيسِ، فَذَلِكَ مِمَّا لَا يُفْتَقَرُ إِلَى الْإِعْلَامِ  
بِهِ، وَقَدْ يُذَكَّرُ الْأَمْرُ الْمَعْلُومُ الْمُسَلَّمُ لِيُنْبَيَّ عَلَيْهِ مَا لَيْسَ بِمَعْلُومٍ، الْقَصْدُ إِلَى التَّعْرِضِ بِضُرُورَةٍ  
تَحْقِيقِ طَلْبَتِهِ مِنْ أَنَّهُ اتَّخَذَ إِلَيْهَا قَوِيَّ الْأَسْبَابِ وَفَتَيْهَا، اتَّخَذَ الْمَمْدُوحَ إِلَيْهَا سَبِيلًا، وَلَيْسَ غَيْرُهُ  
أَهْلٌ لِأَنْ يَتَّخَذَ إِلَيْهَا سَبَبًا، فَهُوَ فِي يَقِينٍ أَنَّهُ بَالِغٌ طَلْبَتِهِ حِينَ اتَّخَذَ الْمَمْدُوحَ إِلَيْهَا، وَهُوَ يَعْزِضُ  
بِعَظِيمِ حَاجَتِهِ وَالْإِسْرَاعِ فِي تَحْقِيقِهَا، وَهَذَا مَسَلُّكَ لَطِيفٌ مِنْ مَسَالِكِ الْحَمَلِ عَلَى الْاِسْتِجَابَةِ.  
وَهُوَ مَحْمُودٌ فِي آدَبِ الطَّلَبِ.

يُقُولُ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ: إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ أَنْجَحَ فِي أَمْرِي حِينَ جَعَلْتِكَ السَّبَبَ إِلَيْهِ.

وَفِي الثَّانِي: إِنَّا قَدْ وَضَعْنَا الشَّيْءَ فِي مَوْضِعِهِ، وَطَلَبْنَا الْأَمْرَ مِنْ جِهَتِهِ حِينَ اسْتَعْنَا بِكَ فِيمَا عَرَضَ مِنَ الْحَاجَةِ، وَعَوَّلْنَا عَلَى فَضْلِكَ، كَمَا أَنَّ مَنْ عَوَّلَ عَلَى الطَّيِّبِ فِيمَا يَعْزِضُ لَهُ مِنَ السُّقْمِ، كَانَ قَدْ أَصَابَ فِي فِعْلِهِ.

•••

### [بَيَانُ مَوْقِعِ الْقَصْرِ فِي بِنَاءِ الْجُمْلَةِ،

### وَمَوْقِعِ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ فِي كُلِّ طَرِيقٍ]

ثُمَّ الْقَصْرُ كَمَا يَقَعُ بَيْنَ الْمُبْتَدِئِ وَالْخَبَرِ، كَمَا ذَكَرْنَا يَقَعُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ وَغَيْرِهِمَا، فَفِي طَرِيقِ «النَّفْيِ وَالْإِسْتِثْنَاءِ» يُؤَخَّرُ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ مَعَ حَرْفِ الْإِسْتِثْنَاءِ، كَقَوْلِكَ فِي قَصْرِ الْفَاعِلِ عَلَى الْمَفْعُولِ «إِفْرَادًا» أَوْ «قَلْبًا» بِحَسَبِ الْمَقَامِ: «مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا»<sup>(١)</sup>.

وَعَلَى الثَّانِي لَا الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عَبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٧]؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَعْنَى: إِنِّي لَمْ أَرِدْ عَلَى مَا أَمَرْتَنِي بِهِ شَيْئًا؛ إِذْ لَيْسَ الْكَلَامُ فِي أَنَّهُ زَادَ شَيْئًا عَلَى ذَلِكَ أَوْ نَقَصَ مِنْهُ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى أَنِّي لَمْ أَتْرِكْ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَقُولَ لَهُمْ إِلَى خِلَافِهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَهُ فِي مَقَامِ اشْتِمَالٍ عَلَى

(١) يُرَادُ بِقَصْرِ الْفَاعِلِ مِنْ حَيْثُ هُوَ فَاعِلٌ لَا مِنْ حَيْثُ ذَاتُهُ؛ أَيَّ حَصْرُهُ فِي فِعْلِهِ الْمَتَعَلِّقِ بِالْمَفْعُولِ، فَفِي: «مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا»، الْمَعْنَى عَلَى «مَا مَضْرُوبٌ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا» فَمَا بَعْدَ «إِلَّا» هُوَ الْمَوْصُوفُ؛ أَيَّ هُوَ قَصْرٌ صِفَةٌ عَلَى مَوْصُوفٍ، وَلَكَ أَنْ تُؤَوَّلَهُ: مَا زَيْدٌ إِلَّا مَضْرُوبُهُ عَمْرًا؛ فَيَكُونُ «قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ».

مَعْنَى: إِنَّكَ يَا عِيسَى تَرَكْتَ مَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَقُولَهُ إِلَيَّ مَا لَمْ أَمُرْكَ أَنْ تَقُولَهُ، فَإِنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تَدْعُوا النَّاسَ إِلَيَّ أَنْ يَعْبُدُونِي، ثُمَّ إِنَّكَ دَعَوْتَهُمْ إِلَيَّ أَنْ يَعْبُدُوا غَيْرِي، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] (١).

وَفِي قَصْرِ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ: «مَا ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدًا» (٢).

وَفِي قَصْرِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي فِي نَحْوِ «كَسَوْتُ» و«ظَنَنْتُ»: «مَا كَسَوْتُ زَيْدًا إِلَّا جُبَّةً» (٣)، و«مَا ظَنَنْتُ زَيْدًا إِلَّا مُنْطَلِقًا» (٤).

(١) قَوْلُهُ: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ [المائدة: ١١٧] مِنْ قَصْرِ الْفَاعِلِ عَلَى الْمَفْعُولِ قَصْرٌ قَلْبٌ؛ أَيَّ قَصَرَ نَفْسَهُ قَائِلًا عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ. وَنَفَى عَنِ نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ قَائِلًا غَيْرَ مَا أَمَرَ بِهِ؛ أَيَّ مَا أَنَا قَائِلٌ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ «قَصْرٌ قَلْبٌ».

هَذِهِ الْآيَةُ مِمَّا سَبَّحُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَوَابًا مِنْ سَيِّدِنَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سُؤَالٍ يُوجِّهُهُ إِلَيْهِ خَالِفُهُ ﷺ عَلَى مَسْمَعٍ مِمَّنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ نَبِيًّا، فَاتَّخَذُوهُ وَأُمَّهُ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٧﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٦ - ١١٧] لَيْسَ السِّيَاقُ سُؤَالُهُ عَنِ شَيْءٍ زَادَهُ مِنْ عِنْدِهِ عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ أَوْ نَقَصَ مِنْهُ، بَلْ عَنِ شَيْءٍ قَالَهُ عَلَى غَيْرِ مَا كُتِبَ بِقَوْلِهِ لَهُمْ، كُتِبَ عَلَيْهِ بِأَمْرِهِمْ اتِّخَاذِ اللَّهِ ﷻ وَحَدِّهِ إِلَيْهَا، وَلَمْ يُرْسَلْ بِأَنْ يَأْمُرَهُمْ بِاتِّخَاذِهِ وَأُمَّهُ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى.

(٢) هَذَا مِنْ قَصْرِ الْمَفْعُولِ فِي الْفَاعِلِ، وَالْمَعْنَى عَلَى: (مَا عَمَّرُوا إِلَّا مَضْرُوبُ زَيْدٍ) قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ، وَيَصِحُّ أَنْ تُؤَوَّلَهُ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى: «مَا ضَارِبٌ عَمْرًا إِلَّا زَيْدٌ» قَصْرٌ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ.

(٣) قَوْلُهُ: (مَا كَسَوْتُ زَيْدًا إِلَّا جُبَّةً) مِنْ قَبِيلِ قَصْرِ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ عَلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، وَالْمَعْنَى: (مَا مَكَّسُو زَيْدٍ إِلَّا جُبَّةً). قَصْرٌ صِفَةٍ (مَكَّسُو زَيْدٍ) عَلَى مَوْصُوفٍ (جُبَّةً).

(٤) وَقَوْلُهُ: (مَا ظَنَنْتُ زَيْدًا إِلَّا مُنْطَلِقًا) مَعْنَاهُ: «مَا مَظْنُونِي زَيْدٌ إِلَّا مُنْطَلِقًا» قَصْرٌ مَوْصُوفٍ (مَظْنُونِي زَيْدٌ) عَلَى صِفَةٍ (مُنْطَلِقًا).

وَفِي قَصْرِ الثَّانِي عَلَى الْأَوَّلِ: «مَا كَسَوْتُ جُبَّةً إِلَّا زَيْدًا»<sup>(١)</sup>، و«مَا ظَنَنْتُ مُنْطَلِقًا إِلَّا زَيْدًا»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي قَصْرِ ذِي الْحَالِ عَلَى الْحَالِ: «مَا جَاءَ زَيْدٌ إِلَّا رَاكِبًا»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي قَصْرِ الْحَالِ عَلَى ذِي الْحَالِ: «مَا جَاءَ رَاكِبًا إِلَّا زَيْدًا»<sup>(٤)</sup>.

• • •

### [وَجْهُ دِلَالَةِ الْأَسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ عَلَى الْقَصْرِ]

وَالْوَجْهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ أَنَّ التَّنْفِي فِي الْكَلَامِ النَّاقِصِ أَعْنِي «الْأَسْتِثْنَاءَ الْمُفْرَعِ» يَتَوَجَّهُ إِلَى مُقَدَّرٍ هُوَ مُسْتَثْنَى مِنْهُ عَامٌّ مُنَاسِبٌ لِلْمُسْتَثْنَى فِي جِنْسِهِ وَصِفَتِهِ. أَمَّا تَوَجُّهُهُ إِلَى مُقَدَّرٍ هُوَ مُسْتَثْنَى مِنْهُ، فَلِكُونَ «إِلَّا» لِلإِخْرَاجِ، وَاسْتِدْعَاءِ الإِخْرَاجِ مُخْرَجًا مِنْهُ.

(١) وَقَوْلُهُ: «مَا كَسَوْتُ جُبَّةً إِلَّا زَيْدًا»، مَعْنَاهُ: مَا مَكْسُوِي جُبَّةً إِلَّا زَيْدٌ قَصْرَ صِفَةٍ (مَكْسُوِي جُبَّةً) عَلَى مَوْصُوفٍ (زَيْدٌ).

(٢) وَقَوْلُهُ: «مَا ظَنَنْتُ مُنْطَلِقًا إِلَّا زَيْدًا»، مَعْنَاهُ: مَا مَظْنُونِي مُنْطَلِقًا إِلَّا زَيْدٌ، مِنْ قَصْرِ الصِّفَةِ «مَظْنُونِي مُنْطَلِقًا» عَلَى الْمَوْصُوفِ «زَيْدٌ».

(٣) وَقَوْلُهُ: «مَا جَاءَ زَيْدٌ إِلَّا رَاكِبًا» مِنْ قَصْرِ صَاحِبِ الْحَالِ عَلَى الْحَالِ؛ أَي قَصْرُ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ، وَالْمَعْنَى: «مَا زَيْدٌ جَاءَ إِلَّا رَاكِبًا».

(٤) وَقَوْلُهُ: «مَا جَاءَ رَاكِبًا إِلَّا زَيْدٌ» مِنْ قَصْرِ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهِ، قَصْرَ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ، وَالْمَعْنَى: مَا صَاحِبُ الْمَجِيءِ رَاكِبًا إِلَّا زَيْدٌ.

وَأَمَّا عُمُومُهُ فَلْيَتَحَقَّقِ الْإِخْرَاجُ مِنْهُ<sup>(١)</sup>؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ تَأْنِيثُ الْمُضْمَرِ فِي «كَانَتْ» عَلَى قِرَاءَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ (إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً) [يس: ٢٩] بِالرَّفْعِ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «تَرَى» مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ فِي قِرَاءَةِ الْحَسَنِ: (فَأَصْبَحُوا لَا تَرَى إِلَّا مَسَاكِنَهُمْ) بِرَفْعِ مَسَاكِنِهِمْ<sup>(٣)</sup>.

(١) يُبَيِّنُ عَنْ وَجْهِ دَلَالَةِ الْأَسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ عَلَى الْقَصْرِ بِأَنَّ النَّفْيَ لَا بُدَّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى شَيْءٍ، وَهُوَ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّرًا؛ لِأَنَّ «الْأَسْتِثْنَاءَ الْمُفْرَعِ» لَا يَكُونُ «الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ» الَّذِي هُوَ مَنَاطُ النَّفْيِ مَذْكُورًا. وَهَذَا الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ الْمُقَدَّرُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ أَمْرَيْنِ:

الأوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ (الْمُسْتَثْنَى) وَصِفَتِهِ، كَيْلَا يَكُونَ مُنْقَطِعًا.

الآخَرُ: أَنْ يَكُونَ عَامًّا لِيَتَأْتِيَ إِخْرَاجُ شَيْءٍ مِنْهُ بِ(إِلَّا) هُوَ (الْمُسْتَثْنَى) فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَامًّا لَمَا تَأْتَى الْإِخْرَاجُ فَوْجُودَ «النَّفْيِ» قَاضٍ تَقْدِيرَ مُسْتَثْنَى مِنْهُ، لِيَكُونَ مَنَاطُ النَّفْيِ، وَوُجُودُ (إِلَّا) قَاضٍ بِأَنْ يَكُونَ هَذَا الْمُقَدَّرُ عَامًّا.

وَتَرْتَبَ عَلَى هَذَا أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ فَاعِلَهُ مُؤَنَّثًا وَافِعًا بَعْدَ (إِلَّا) نَحْوُ: «مَا جَاءَ إِلَّا هُنْدٌ» فَلَكَ وَجْهَانِ فِي الْفِعْلِ: أَنْ تَذَكَّرَهُ، وَهُوَ الْأَصْلُ، وَأَنْ تَوَنَّثَهُ (جَاءَتْ) حَمَلًا عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَهُوَ قَلِيلٌ، بَلْ مُسْتَكْرَرٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

(٢) أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ هُوَ: يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمُخَزُومِيِّ عَتَافَةَ تَابِعِيٍّ، وَكَانَ إِمَامًا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي الْقِرَاءَةِ، فَسَمِيَ الْقَارِيءَ بِذَلِكَ، وَكَانَ ثِقَةً قَلِيلَ الْحَدِيثِ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَتُوَفِّيَ فِي خِلَافَةِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت ١٣٢ هـ). قَرَأَ وَحْدَهُ كَلِمَةً: «صَيِّحَةً» بِالرَّفْعِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً﴾ [يس: ٢٩] بِالرَّفْعِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿إِلَّا صَيِّحَةً وَاحِدَةً﴾ بِالنَّصْبِ وَقِرَاءَتُهُ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّ «صَيِّحَةً» فَاعِلٌ لِدَكَانِ التَّامَّةِ، أَنَّ الْفِعْلَ (كَانَ) مُرَاعَاةَ لظَاهِرِ لَفْظِ الْفَاعِلِ «صَيِّحَةً».

(٣) يَقُولُ الْحَقُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿يَوْمَ أَذْرَأُ عَادًا إِذْ أُنذِرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَوَدَّحَلَّتِ التُّنُودُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ إِلَّا آتَا يَعْبُدُونِ إِلَّا إِلَهَ إِلَهِي أَحَافٍ عَلَيْهِ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ١١ قَالُوا أَجِئْنَا لِنَتَأَفَّكَ عَنْ آلِهِتِنَا فَأَتَيْتَنَا بِمَا تَعْبُدْنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ١٢ قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرَدْتُكُمْ قَوْمًا تَهْتَلُونَ ١٣ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أُوذِيَ بِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرٌ نَابِلٌ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رَجِيعٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ١٤ نَدِمُوا كُلُّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا الْمَسْكَنَةُ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ [الأحقاف: ٢١ - ٢٥]. قَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةٌ وَيَعْقُوبُ وَخَلَفٌ ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى﴾ بِضَمِّ الْبَاءِ ﴿إِلَّا الْمَسْكَنَةُ﴾ بِالرَّفْعِ.

وَفِي «بَقِيَّتْ» فِي بَيْتِ ذِي الرَّمَّةِ:

فَمَا بَقِيَّتْ إِلَّا الضُّلُوعُ الجَرَّاشِعُ<sup>(١)</sup>

وَقَرَأَ الباقُونَ «لَا تَرَى» بِالتَّاءِ مَفْتُوحَةً «إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ» بِالنَّصْبِ، وَقَرَأَ شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ «لَا تَرَى» بِضَمِّ التَّاءِ «إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ» بِالرَّفْعِ، كَمَا رَوَى عَنْ الحَسَنِ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يُونُسُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ. (المبسوط في القراءات العشر، لابن مهران. ص: ٤٠٦-٤٠٧)

رُفِعَ قَوْلُهُ: ﴿مَسَاكِينَهُمْ﴾ عَلَى قِرَاءَةِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ مَعَ بِنَاءِ الفِعْلِ (تَرَى) لِلْمَفْعُولِ وَتَأْنِيهِ - نَظْرًا لِظَاهِرِ اللَّفْظِ. وَالأَكْثَرُ الأَطْهَرُ: أَنْ يَكُونَ الفِعْلُ (بَرَى) غَيْرَ مُؤَنَّتٍ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ إِذَا كَانَ فَاعِلُهُ مُؤَنَّتًا، وَكَانَ الفَاعِلُ بَعْدَ ﴿إِلَّا﴾ كَانَ التَّذْكِيرُ أَظْهَرَ وَأَكْثَرَ. فَمَنْ أَتَتْ ذَهَبَ إِلَى المُطَابَقَةِ مُرَاعَاةً لِظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَمَنْ ذَكَرَ ذَهَبَ إِلَى مُرَاعَاةِ المَعْنَى، وَلَا تَحْسِبَنَّ أَنَّ اخْتِلَافَ القِرَاءَاتِ أَمْرٌ لَفْظِيٌّ، بَلْ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ مَعَانٍ.

(١) عَجَزُ بَيْتٍ مِنْ قَصِيدَةٍ مَطْلَعُهَا:

أَمَنْزِلَتِي مَسِي سَلَامٌ عَلَيْكَمَا هَلْ الأَزْمُنُ اللَّائِي مَضَيْنَ رَوَاجِعُ

يَصِفُ ذُو الرَّمَّةِ فِي هَذَا البَيْتِ نَاقَتَهُ بِالضُّمُورِ، وَمَا لَقِيَتْ فِي سَفَرِهَا:

بَرَى النَّحْرُ والأَجْرَازُ مَا فِي عُرُوضِهَا فَمَا بَقِيَّتْ إِلَّا الضُّلُوعُ الجَرَّاشِعُ

(النَّحْرُ): الدَّفْعُ بِهَا لِتَنْشِطِ سَيْرِهَا، يُقَالُ: نَحَرْتُ النَّاقَةَ، وَنَحَسْتُهَا، وَدَفَعْتُهَا، وَرَكَكْتُهَا بِرِجْلِي؛ حَتَّى لَهَا عَلَى أَنْ تَنْشِطَ.

الأَجْرَازُ: جَمْعُ جُرْزٍ: الأَرْضُ اليَاسَّةُ الصَّلْدَةُ، وَفِي هَذَا إِيْمَاءٌ إِلَى قِلَّةِ مَطْعَمِ نَاقَتِهِ، فَطَرِيقُهُ أَرْضٌ قَحْلَاءٌ.

يَقُولُ الحَقُّ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ المَاءَ إِلَى الأَرْضِ الجُرْزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ﴾ [السجدة: ٢٧].

العُرُوضُ: جَمْعُ عَرْضٍ، حِزَامُ الرَّحْلِ، يُقَالُ: أَعْرَضْتُ البَعِيرَ: شَدَدْتُ عَلَيْهِ العَرَضَ.

الجَرَّاشِعُ: جَمْعُ جَرَّاشِعٍ، عَلَى زِنَةِ (فُلْفُل)، الجَرَّاشِعُ: المُتَشَفِّعُ الجَنِينِ.

أَنَّتِ الفِعْلُ (بَقِيَ)، فَقَالَ: (بَقِيَّتْ) نَظْرًا لِظَاهِرِ لَفْظِ (الضُّلُوعِ)، وَالأَقْوَى تَذْكِيرُهُ؛ لِأَنَّهُ فَصَلَّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فَاعِلِهِ بِإِلَّا، فَبِحَمْلِ الفِعْلِ عَلَى المَعْنَى، فَيَذْكَرُ، يُقَالُ: فَمَا بَقِيَ إِلَّا الضُّلُوعُ، كَمَا تَقُولُ: «مَا جَاءَ إِلَّا الطَّالِبَاتُ».

وقَوْلُهُ: (فَمَا بَقِيَّتْ إِلَّا الضُّلُوعُ الجَرَّاشِعُ) مِنْ قَصْرِ الفِعْلِ عَلَى الفَاعِلِ: قَصَرَ صِفَةً عَلَى مَوْصُوفٍ،

لِلنَّظَرِ إِلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَالْأَصْلُ التَّذْكِيرُ؛ لِاقْتِضَاءِ الْمَقَامِ مَعْنَى شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ.

وَأَمَّا مُنَاسَبَتُهُ فِي جِنْسِهِ وَصِفَتِهِ، فَظَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِجِنْسِهِ أَنْ يَكُونَ فِي نَحْوِ «مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا»: أَحَدًا.

وَفِي نَحْوِ قَوْلِنَا: «مَا كَسَوْتُ زَيْدًا إِلَّا جُبَّةً» لِيَأْسًا.

وَفِي نَحْوِ: «مَا جَاءَ زَيْدٌ إِلَّا رَاكِبًا» كَأَنَّ عَلَيَّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

وَفِي نَحْوِ: «مَا اخْتَرْتُ رَفِيقًا إِلَّا مِنْكُمْ» مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْجَمَاعَاتِ.  
وَمِنْهُ قَوْلُ السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ<sup>(١)</sup>:

لَوْ خَيْرَ الْمُنْبِرِ فُرْسَانَهُ مَا اخْتَارَ إِلَّا مِنْكُمْ فَارِسًا<sup>(٢)</sup>  
لِمَا سَيَّأَتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنْ أَصْلَهُ - مَا اخْتَارَ فَارِسًا إِلَّا مِنْكُمْ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي هَذَا إِيمَاءٌ إِلَى عَظِيمِ مَا لَقِيتَ نَاقَتَهُ مِنَ الْوَصَبِ وَالْجُوعِ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهَا الْأَمْرَانِ: مَشَقَّةُ السَّيْرِ، وَمَشَقَّةُ الْجُوعِ. وَهِيَ صَابِرَةٌ، لَا تَتِنُّ.

(١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَرْغِ الْحَمِيرِيِّ (١٠٥ - ١٧٣ هـ) كَانَ مُعَالِيًا فِي تَشْيِعِهِ لِسَيِّدِنَا عَلِيِّ عليه السلام، وَكَانَ يُسَبُّ الصَّحَابَةَ، وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ. وَهَذَا مِنَ الضَّلَالِ الْمُبِينِ.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ مَطْلَعُهَا:

دُونَكُمْوَهَا يَا بَنِي هَاشِمٍ فَجَدُّدُوا مِنْ آيِهَا الطَّامِسَا

وَيَقُولُ:

قَدْ سَاسَهَا قَبْلَكُمْ سَاسَةً لَمْ يَتْرُكُوا رَطْبًا وَلَا يَابَسَا

لَوْ خَيْرَ الْمُنْبِرِ فُرْسَانَهُ مَا اخْتَارَ إِلَّا مِنْكُمْ فَارِسَا

وَالْمَلِكُ لَوْ شُورَ فِي سَائِسٍ لَمَا ارْتَضَى غَيْرَكُمْ سَائِسَا

(٣) إِذَا نَظَرْتَ فِي بَيْتِ «السَّيِّدِ الْحَمِيرِيِّ» رَأَيْتَهُ مِنْ قَبِيلِ تَأْخِيرِ الْمَعْمُولِينَ عَنِ (إِلَّا) وَالَّذِي وَلِيَّ (إِلَّا) هُوَ الْمَتَعَلِّقُ: الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ «مِنْكُمْ». وَالْمَعْنَى: مَا اخْتَارَ فَارِسًا إِلَّا مِنْكُمْ. يُخْبِرُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ

والمُرَادُ بِصِفَتِهِ كَوْنُهُ فَاعِلًا أَوْ مَفْعُولًا أَوْ ذَا حَالٍ أَوْ حَالًا، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ .  
وَإِذَا كَانَ النَّفْيُ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَا وَصَفْنَاهُ، فَإِذَا أَوْجَبَ مِنْهُ شَيْءٌ جَاءَ الْقَصْرُ .

• • •

### [حُكْمُ تَقْدِيمِ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ مَعَ «إِلَّا»<sup>(١)</sup>]

وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ «الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ» مَعَ حَرْفِ الْأَسْتِثْنَاءِ بِحَالِهِمَا عَلَى الْمَقْصُورِ،  
كَقَوْلِكَ: «مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرًا زَيْدًا»، و«مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ عَمْرًا»، و«مَا كَسَوْتُ إِلَّا  
جُبَّةً زَيْدًا»، و«مَا ظَنَنْتُ إِلَّا زَيْدًا مُنْطَلِقًا»، و«مَا جَاءَ إِلَّا رَاكِبًا زَيْدًا»، و«مَا جَاءَ إِلَّا  
زَيْدٌ رَاكِبًا».

وَقَوْلَنَا: «بِحَالِهِمَا» احْتِرَازٌ مِنْ إِزَالَةِ حَرْفِ الْأَسْتِثْنَاءِ عَنْ مَكَانِهِ بِتَأْخِيرِهِ  
عَنِ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ. كَقَوْلِكَ فِي الْأَوَّلِ: «مَا ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدًا»، فَإِنَّهُ يَخْتَلُّ  
الْمَعْنَى<sup>(٢)</sup>.

مَحَلُّ الْأَخْتِيَارِ لِلْفَرْسَانِ، فَفِيهِ تَعْرِيبُ بَعْضِهِمْ، وَأَنْتَهُمْ لَيْسُوا أَهْلًا لِأَنَّ يَخْتَارَ الْمُبْتَدِئُ فَارِسًا مِنْهُمْ  
كَمَا يَخْتَارُ مِنَ الْمَمْدُوحِينَ. ذَلِكَ مَا يُوْجِبُهُ الشَّاءُ، وَنَهَجُ الْإِطْرَاءِ .  
وَلَوْ أَنَّا جَعَلْنَا الْمَقْصُورَ عَلَيْهِ هُوَ الْمَفْعُولُ بِهِ (فَارِسًا) لَأَسْتَحَالَ الْمَعْنَى إِلَى (مَا اخْتَارَ مِنْكُمْ إِلَّا  
فَارِسًا). وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ فِيهِمْ مَنْ لَيْسَ بِفَارِسٍ، وَهَذَا لَا يَجْرِي فِي بَحْرِ الشَّاءِ، وَمِنْ ثَمَّ يَبْنُو عَنْ  
السِّيَاقِ .

(١) هَذَا نَظَرٌ نَحْوِيٌّ لَا بِلَاغِيٍّ، فَالْبَلَاغِيُّ لَا يَعْنِي بِالْحَوَازِ وَالْمَنْعِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْمَلُ إِلَّا فِي مَا كَانَ جَائِزًا،  
أَمَّا مَا كَانَ وَاجِبًا أَوْ مُمْتَنِعًا، فَلَا يَعْنِي بِالْقَوْلِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَكُونُ مَعَهُمَا اخْتِيَارٌ، وَالْبَلَاغِيُّ لَا  
يَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا كَانَ فِيهِ اخْتِيَارٌ، فَيَخْتَارُ الْبَلِغُ وَفَقَ مُقْتَضَى الْحَالِ .

(٢) سَبْكَوْنُ الْمَعْنَى حِينَئِذٍ مَا وَقَعَ الضَّرْبُ عَلَى عَمْرٍو إِلَّا مِنْ زَيْدٍ، فَأَنْتَ بِهِدَا تُعِينُ «الْفِعْلَ»، وَلَيْسَ  
الْقَصْدُ إِلَى ذَلِكَ .

المُرَادُ تَعْيِينُ الْمَفْعُولِ؛ أَيُّ مَا وَقَعَ الضَّرْبُ مِنْ زَيْدٍ إِلَّا عَلَى عَمْرٍو، وَمِنْ ثَمَّ يَكُونُ تَقْدِيمُ الْمَقْصُورِ  
عَلَيْهِ وَحْدَهُ دُونَ «إِلَّا» لَا يُحَقِّقُ حُسْنَ الدَّلَالَةِ، وَمِنْ ثَمَّ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ «التَّعْقِيدِ اللَّفْظِيِّ» الْمُخِلُّ

فَالضَّابِطُ أَنَّ الْأَخْتِصَاصَ إِنَّمَا يَقَعُ فِي الَّذِي يَلِي «إِلَّا»، وَلَكِنَّ اسْتِعْمَالَ هَذَا النَّوعِ أَعْنِي تَقْدِيمَهَا قَلِيلٌ؛ لِاسْتِزَامِهِ قَصْرَ الصِّفَةِ قَبْلَ تَمَامِهَا، كَالضَّرْبِ الصَّادِرِ مِنْ «زَيْدٍ» فِي: «مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا»، وَالضَّرْبِ الْوَاقِعِ عَلَى «عَمْرٍو» فِي: «مَا ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدٌ».

وَقِيلَ: إِذَا أُخِّرَ الْمُقْصُورُ عَلَيْهِ وَالْمَقْصُورُ عَنْ «إِلَّا» وَقُدِّمَ الْمَرْفُوعُ، كَقَوْلِنَا: «مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرٍو زَيْدًا»، فَهُوَ عَلَى كَلَامَيْنِ، وَ«زَيْدًا» مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: «مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرٍو»؛ أَيِّ مَا وَقَعَ ضَرْبٌ إِلَّا مِنْهُ، ثُمَّ قِيلَ: مَنْ ضَرَبَ؟ فَقِيلَ: «زَيْدًا»؛ أَيِّ ضَرَبَ زَيْدًا<sup>(١)</sup>. وَفِيهِ نَظَرٌ لِاقْتِضَائِهِ الْحَصْرَ فِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ جَمِيعًا.

• • •

بِفَصَاحَةِ الْبَيَانِ؛ ذَلِكَ أَنَّ بَيَانَكَ يُفِيدُ شَيْئًا سَيَفْهَمُهُ السَّمَاعُ مِنْهُ، وَأَنْتَ تَقْصِدُ غَيْرَهُ، فَيَعَامِلُ السَّمَاعُ عَلَى غَيْرِ مَا تُرِيدُ، فَيَكُونُ فَسَادًا، وَحَقُّ السَّمَاعِ عَلَيْكَ مُتَكَلِّمًا أَنْ يَكُونَ بَيَانُكَ هَادِيًا لَهُ إِلَى مُرَادِكَ، فَيَحَقِّقِ التَّوَاصُلَ الَّذِي هُوَ طَلِبَةُ التَّخَاطُبِ بَيْنَكُمَا.

(١) اللَّذَاهِبُ إِلَى أَنْ قَوْلِنَا: «مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرٍو زَيْدًا» جُمْلَتَانِ يَسْتَوْجِبُ أَنْ تَكُونَ سَكَنَةٌ بَعْدَ «عَمْرٍو» فِي الْأَدَاءِ الشَّفَاهِيَّةِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ بَعْدَ هُنَيْهَةٍ قَائِلًا: «عَمْرًا»، وَيَسْتَوْجِبُ فِي الْأَدَاءِ الْكِتَابِيِّ أَنْ تُوَضَعَ عَلَامَةُ التَّرْقِيمِ النَّقْطَةَ بَعْدَ عَمْرٍو: (مَا ضَرَبَ إِلَّا عَمْرٍو. زَيْدًا)، وَهَذَا يَجْعَلُ قَوْلَهُ: «زَيْدًا» جُمْلَةً اسْتِثْنَائِيَّةً مَفْصُولَةً عَنِ الَّتِي قَبْلَهَا، لِشِبْهِ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ (الاسْتِثْنَائِيَّةِ الْبَيَانِيَّةِ)؛ أَيِّ تَكُونُ جَوَابًا عَنْ سُؤَالٍ تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْأُولَى: «مَنْ ضَرَبَ»، فَيَأْتِي قَوْلُكَ: (زَيْدًا) جَوَابًا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ، حُذِفَ مِنْهُ صَدْرُ «الاسْتِثْنَائِيَّةِ»؛ أَيِّ ضَرَبَ زَيْدًا.

[مَوْقِعُ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ مَعَ «إِنَّمَا»]:

وَأَمَّا فِي «إِنَّمَا»، فَيُؤَخَّرُ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ. تَقُولُ: «إِنَّمَا زَيْدٌ قَائِمٌ»، و«إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ»، و«إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا»، و«إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»، و«إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي السُّوقِ»، أَيْ «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ»، و«مَا ضَرَبَ إِلَّا زَيْدٌ»، و«مَا ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا»، و«مَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»، و«مَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي السُّوقِ».

فَالْوَاقِعُ أَحْيَرًا هُوَ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ أَبَدًا؛ وَلِذَلِكَ تَقُولُ: «إِنَّمَا هَذَا لَكَ»؛ و«إِنَّمَا لَكَ هَذَا»؛ أَيْ مَا هَذَا إِلَّا لَكَ، وَمَا لَكَ إِلَّا هَذَا، حَتَّى إِذَا أَرَدْتَ الْجَمْعَ بَيْنَ «إِنَّمَا»، و«الْعَطْفِ»، فَقُلْ: «إِنَّمَا هَذَا لَكَ لَا لِغَيْرِكَ»، و«إِنَّمَا لَكَ هَذَا لَا ذَاكَ»، و«إِنَّمَا أَخَذَ زَيْدٌ لَا عَمْرُو»، و«إِنَّمَا زَيْدٌ يَأْخُذُ لَا يُعْطِي»<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ هَذَا تَعَثَّرَ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، وَقَوْلِنَا: «إِنَّمَا يَخْشَى الْعُلَمَاءُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ»، فَإِنَّ الْأَوَّلَ يَقْتَضِي قَصْرَ خَشْيَةِ اللَّهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ، وَالثَّانِي يَقْتَضِي قَصْرَ خَشْيَةِ الْعُلَمَاءِ عَلَى اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) هَذَا يَسْتَوْجِبُ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ (لَا) هُوَ الْمُقَابِلُ لِلْمَقْصُورِ عَلَيْهِ: «إِنَّمَا جَاءَ مُحَمَّدٌ لَّا خَالِدٌ»، فَإِنَّ قُلْتَ: «إِنَّمَا شَوْقِي شَاعِرٌ لَّا الْمَعْرِي»، كُنْتَ قَدْ أَخْلَلْتَ، وَالصَّوَابُ: «إِنَّمَا شَوْقِي شَاعِرٌ لَّا رَسَامٌ».

(٢) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨] الْقَصْدُ إِلَى أَنَّ الْخَشْيَةَ الْحَقِيقَةَ لِلَّهِ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْعُلَمَاءِ لَّا مِنْ غَيْرِهِمْ، ذَلِكَ أَنَّ «الْخَشْيَةَ» هِيَ الْخَوْفُ الْمَوْسَسُ عَلَى الْعِلْمِ، بِمَا يُخَافُ مِنْهُ فِي «الْخَوْفِ» أَعْمٌ، و«الْخَشْيَةُ» أَحْصُصٌ، وَلَا يُرَادُ بِالْعُلَمَاءِ هُنَا عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ وَحْدَهُمْ، بَلْ كُلُّ عِلْمٍ يَزِيدُكَ قُرْبًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْفَعَةٌ لِلْعِبَادِ، وَإِضْلَاحًا لِلْحَيَاةِ هُوَ عِلْمٌ نَافِعٌ يُحَقِّقُ لِصَاحِبِهِ الْخَشْيَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَصَاحِبِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

[ما بين «غير»، و«إلا»]

وَأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَ «غَيْرٍ» حُكْمُ «إِلَّا» فِي إِفَادَةِ الْقَصْرَيْنِ؛ أَيُّ «قَصْرِ الْمُوصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ»، وَ«قَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمُوصُوفِ»، وَفِي امْتِنَاعِ مُجَامَعَةِ «لَا» الْعَاطِفَةِ. تَقُولُ فِي قَصْرِ الْمُوصُوفِ إِفْرَادًا: «مَا زَيْدٌ غَيْرُ شَاعِرٍ»، وَقَلْبًا: «مَا زَيْدٌ غَيْرُ قَائِمٍ».

وَفِي قَصْرِ الصِّفَةِ بِالْإِعْتِبَارَيْنِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ: «لَا شَاعِرٌ غَيْرُ زَيْدٍ»، وَلَا تَقُولُ: «مَا زَيْدٌ غَيْرُ شَاعِرٍ لَا كَاتِبٍ»، وَلَا: «لَا شَاعِرٌ غَيْرُ زَيْدٍ لَا عَمْرٍو». (انتهى).



## تَلْخِيسُ بَابِ الْقَصْرِ

(١) «الْقَصْرُ» مُصْطَلَحٌ بِلَاغِيٍّ يُرَادُ بِهِ تَخْصِيسُ أَمْرٍ بِأَمْرٍ بِطَرِيقٍ مَخْصُوصٍ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

(٢) يَقُومُ الْقَصْرُ مِنْ: مَقْصُورٍ، وَمَقْصُورٍ عَلَيْهِ.

(٣) يَقُومُ «الْقَصْرُ» مِنْ اجْتِمَاعِ «إِثْبَاتٍ وَنَفْيٍ» فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ. يَكُونُ الإِثْبَاتُ تَصْرِيحًا فِي طَرَفِهِ كُلِّهَا إِلَّا «طَرِيقَ الْعَطْفِ»، فَهَمَّا مَعًا مُصْرَحٌ بِهِمَا فِيهِ.

(٤) الْقَصْرُ طَرِيقٌ مِنْ طُرُقِ «إِيجَازِ الْقَصْرِ» لِجَمْعِهِ بَيْنَ مَعْنَى جُمْلَتَيْنِ فِي جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ.

(٥) الْقَصْرُ بِاعْتِبَارِ طَرَفِيهِ نَوْعَانِ: قَصْرٌ مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ، وَقَصْرٌ صِفَةٍ عَلَى مَوْصُوفٍ.

(٦) الْقَصْرُ بِاعْتِبَارِ عُمُومِ النَّفْيِ وَخُصُوصِهِ إِلَى نَوْعَيْنِ: قَصْرٌ حَقِيقِيٌّ (الْمَنْفِي عَامٌّ)، وَقَصْرٌ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ (إِضَافِيٌّ): مَا كَانَ الْمَنْفِيُّ غَيْرَ عَامٍّ.

(٧) الْقَصْرُ بِاعْتِبَارِ تَحَقُّقِ النَّفْيِ وَادِّعَائِهِ ضَرْبَانِ: قَصْرٌ تَحْقِيقِيٌّ: مَا كَانَ النَّفْيُ الْعَامُّ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ، وَقَصْرٌ ادِّعَائِيٌّ (لِلْمُبَالَغَةِ): مَا كَانَ النَّفْيُ الْعَامُّ غَيْرَ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ.

(٨) الْقَصْرُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ الَّذِي يَنْقَسِمُ إِلَى: تَحْقِيقِيٍّ وَادِّعَائِيٍّ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ حَاضِرًا فِي الإِضَافِيِّ أَيْضًا.

٩) يَنْقَسِمُ الْقَصْرُ الْإِضَافِيُّ (غَيْرُ الْحَقِيقِيِّ) بِاعْتِبَارِ حَالِ الْمُخَاطَبِ اعْتِقَادًا إِلَى ثَلَاثَةِ أَصْرُبٍ: (قَصْرٍ إِفْرَادٍ)، و(قَصْرٍ قَلْبٍ)، و(قَصْرٍ تَعْيِينٍ).

١٠) «الْقَصْرُ» غَرَضٌ مِنْ أَعْرَاضِ الْبَيَانِ الَّتِي يَرْمِي إِلَيْهَا الْمُبِينُ، وَكُلُّ غَرَضٍ لَهُ طَرَائِقٌ، وَطَرَائِقُ الْقَصْرِ كَثِيرَةٌ. اخْتَصَّ الْبَلَاغِيُّونَ أَرْبَعَةً مِنْهَا فِي هَذَا الْبَابِ.

١١) الْعَطْفُ بِ(لَا)، و(بَلْ)، و(لَكِنْ) وَلِكُلِّ شَرْوْطٍ، لِيُفِيدَ الْقَصْرَ.

١٢) الْعَطْفُ بِ(لَا) يَكُونُ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ هُوَ الْمَعَادِلُ لِمَا بَعْدَهَا فِي الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ عَلَيْهَا.

١٣) الْعَطْفُ بِ(لَا) يَجْتَمِعُ مَعَ (إِنَّمَا)، و(التَّقْدِيمِ)، وَلَا يَجْتَمِعُ (مَعَ الْأَسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَغِ).

١٤) الْعَطْفُ بِ(لَا) يَكُونُ لِقَصْرِ الْقَلْبِ.

١٥) الْعَطْفُ بِ(بَلْ) الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ مَا كَانَ بَعْدَهَا.

١٦) الْعَطْفُ بِ(لَكِنْ) الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ مَا كَانَ بَعْدَهُ.

١٧) طَرِيقُ (الْعَطْفِ) لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْقَصْرِ «الِإِضَافِيِّ».

١٨) طَرِيقُ (الْأَسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَغِ) يَكُونُ الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ مَا كَانَ بَعْدَ (أَدَاةِ الْأَسْتِثْنَاءِ) مُبَاشَرَةً، لَا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَتَقَدَّمُ هُوَ عَلَيْهَا.

١٩) يَصِحُّ تَقْدِيمُ الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ عَلَى الْمَقْصُورِ إِذَا تَقَدَّمتْ مَعَهُ «أَدَاةُ الْأَسْتِثْنَاءِ».

(٢٠) الْقَصْرُ ب (الْأَسْتِنَاءِ الْمُفْرَغِ) يَكُونُ مَعَ مَا يَكُونُ مَجْهُولًا أَوْ مُنْكَرًا أَوْ غَرِيبًا، أَوْ مَا شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ.

(٢١) قَدْ يُنْزَلُ غَيْرَ الْمَجْهُولِ مَنْزِلَةَ الْمَجْهُولِ لِمُقْتَضِ.

(٢٢) طَرِيقُ (إِنَّمَا) مُكَوَّنٌ مِنْ (إِنَّ) وَ (مَا) الْكَافَّةِ، وَ لَيْسَتْ (الْمَوْصُولَةُ)، وَلَا فَرْقٌ بَيْنَ (إِنَّمَا) بِكَسْرِ الِهْمْزَةِ، وَفَتْحِهَا فِي إِفَادَةِ الْقَصْرِ.

(٢٣) الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ مَعَ (إِنَّمَا) هُوَ الْمُؤَخَّرُ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ مُعَادِلًا لِمَا بَعْدَ (لَا) إِذَا ذَكَرْتَ مَعَهَا.

(٢٤) يَكُونُ الْقَصْرُ ب (إِنَّمَا) مَعَ مَا لَا يُجْهَلُ، أَوْ لَا يُنْكَرُ، أَوْ مَا كَانَ شَأْنُهُ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ.

(٢٥) قَدْ يُنْزَلُ الْمَعْلُومُ، وَالْمُسَلَّمُ مَنْزِلَةَ الْمَجْهُولِ وَالْمُنْكَرِ لِمُقْتَضِ.

(٢٦) أَحْسَنُ مَقَامَاتِ (إِنَّمَا) التَّعْرِيفُ، وَهُوَ الدَّلَالَةُ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ مَذْكَورِ بِطَرِيقِ «التَّلْوِيحِ»، وَهُوَ مَا يُسَمَّى ب (مُسْتَتَبَعَاتِ التَّرَاكِيِبِ).

(٢٧) طَرِيقُ (التَّقْدِيمِ) الْمُفِيدُ لِلْقَصْرِ هُوَ تَقْدِيمُ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرُ فِي (النَّحْوِ)، أَمَّا مَا وَجَبَ تَقْدِيمُهُ أَوْ امْتِنَاعَ عِنْدَ «النُّحَاةِ» فَلَا يَكُونُ فِيهِ قَصْرٌ.

(٢٨) «التَّقْدِيمُ» يَقَعُ بَيْنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ، وَالْفِعْلِ وَمُتَعَلِّقَاتِهِ إِلَّا الْمَفْعُولَ مَعَهُ، وَلَا يَقَعُ بَيْنَ النَّعْتِ وَالْمَنْعُوتِ.

(٢٩) الْمَقْصُورُ عَلَيْهِ فِي التَّقْدِيمِ هُوَ الْمُقَدَّمُ.

٣٠) تَجْتَمِعُ (لَا) مَعَ التَّقْدِيمِ، وَيَكُونُ مَا بَعْدَهَا هُوَ عَدِيلُ الْمُقَدَّمِ.

طَرِيقُ (الْعَطْفِ)، و(الْإِسْتِنَاءِ الْمُفْرَغِ)، و(إِنَّمَا) يُفِيدُ الْقَصْرَ وَضَعًا،  
و(التَّقْدِيمِ) يُفِيدُ الْقَصْرَ بِالْفَحْوَى وَالذَّوْقِ، فَدَلَّالَتُهُ سِيَاقِيَّةٌ.



## البَابُ السَّابِعُ

### الْقَوْلُ فِي الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ

الْوَصْلُ عَطْفٌ بَعْضِ الْجُمْلِ عَلَى بَعْضٍ<sup>(١)</sup>، وَالْفَصْلُ تَرْكُهُ<sup>(٢)</sup>.

وَتَمْيِيزُ مَوْضِعَ أَحَدِهِمَا مِنْ مَوْضِعِ الْآخَرِ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ الْبَلَاغَةُ فَنُ مِنْهَا عَظِيمُ الْخَطَرِ، صَعْبُ الْمَسْلَكِ، دَقِيقُ الْمَأْخَذِ، لَا يَعْرِفُهُ عَلَى وَجْهِهِ، وَلَا يُحِيطُ عِلْمًا بَكُنْهِهِ، إِلَّا مَنْ أُوتِيَ فِي فَهْمِ كَلَامِ الْعَرَبِ طَبْعًا سَلِيمًا، وَرَزَقَ فِي إِدْرَاكِ أَسْرَارِهِ ذَوْقًا صَحِيحًا؛ وَلِهَذَا قَصَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْبَلَاغَةَ عَلَى مَعْرِفَةِ «الْفَصْلِ مِنَ الْوَصْلِ»، وَمَا قَصَرَهَا عَلَيْهِ لِأَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ، إِنَّمَا حَاوَلَ بِذَلِكَ التَّنْبِيَةَ عَلَى

(١) هذا التعريفُ يحتاجُ إلى إضافةٍ (بالواو خاصةً)، حتى لا يدخلَ فيه على مذهبهم العطفُ بغير (الواو).

والأوَّلَى أن يُقالَ: الفصل والوصل عند البلاغيين: «عطفُ جملةٍ على أخرى لا محل لها من الإعراب، أو قيد معنوي يراد إشراكها فيه بالواو خاصة».

هذا التعريفُ مكتملُ الأركان، وهي على النحو التالي: (عطفُ جملةٍ على جملة)، يُخْرِجُ عَطْفَ المفردات، و(لا محل لها من الإعراب، أو قيد معنوي يراد إشراكها فيه)، يخرجُ عطفَ جملةٍ على جملة، لها محلٌّ من الإعراب، أو لها قيد، (بالواو خاصة) يخرج ما كان العطف فيه بغير (الواو).

ولا يُفْهَمُ من هذا أن ما أخرجَه التعريفُ لا يدخلُ في بلاغة الكلام، كلاً، هو لا يدخلُ في الفصل والوصل الاصطلاحي، أي: عند البلاغيين خاصةً، فهو تحريرٌ لمصطلح: «الفصل والوصل» عند البلاغيين وحدهم.

(٢) قوله: «وَالْفَصْلُ تَرْكُهُ» معناه: والفصل - مصطلحاً بلاغياً - هو تركُ عطفِ جملةٍ على جملةٍ لا محل لها من الإعراب، أو قيد معنوي بالواو خاصةً.

وهذا لا يعني أننا نُسَمِّي العطفَ بالفناء «فصلاً»، أو العطفَ بالواو على جملةٍ لها محلٌّ من الإعراب «فصلاً» - هذا يُسَمَّى: (عطفًا نحوياً)، لا فصلاً بلاغياً، فوجبَ تحريرُ مفهوم المصطلح البلاغيِّ، فتحريرُ مفاهيم المصطلحات مُهمٌّ جدًّا في تحقيقِ حُسنِ الفهمِ.

مزيد غموضه، وأن أحدا لا يكمل فيه إلا كمل في سائر فنونها، فوجب الاعتناء بتحقيقه على أبلغ وجه في البيان، فنقول - والله المستعان<sup>(١)</sup>:

• • •

### [أحوال الفصل والوصل بين جمل مشتركة في الحكم]

إذا أتت جملة بعد جملة، فالأولى منهما إما أن يكون لها محل من الإعراب أو «لا»<sup>(٢)</sup>، وعلى الأول إن قصد التشريك بينها وبين الثانية في حكم الإعراب

(١) أي: قصر البلاغة على معرفة الفصل والوصل قصرًا للمبالغة والادعاء؛ إيماءً إلى أن معرفة ما سواهما أيسر من معرفتهما؛ لحاجتهما إلى مزيد لقانية وبقطة، وتبصر وتدسس في حركة المعنى، والبصر بأنساب المعاني بين الجمل والفقر، ونحوهما.

فمن ملك القدرة على معرفة مواضع الفصل من الوصل، وهو يبين عن معانيه كان المقتدر على أن يعرف مواقع الأساليب الأخر، وما بينها من فروق؛ لما يحتاجه عرفان البليغ بمواقع العطف بالواو بين الجمل إلى مزيد حكمة وبصيرة.

وكذلك من ملك القدرة على معرفة مقتضيات الفصل، ومقتضيات الوصل، وهو يتلقى البيان البليغ، والقدرة على معرفة أثر ذلك في المعنى، كان على غير ذلك أقدراً.

(٢) لا يكون للجملة محلاً من الإعراب إلا إذا صلحت أن تقع موقع المفرد، وهي سبع جمل:

الواقعة خبراً: محمد يقرأ القرآن.

الواقعة حالاً: جاء محمد يرتل القرآن.

الواقعة مفعولاً: يقول محمد: إن أباه مسافر.

الواقعة مضافاً إليه: اجلس حيث يجلس خالد.

التابعة لمفرد، كالجملة الواقعة بعد نكرة: جاء رجل يحفظ القرآن.

الواقعة جواباً لشرط جازم، إذا كانت مقرونة بالفاء، أو بد (إذا) الفجائية، نحو: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهَ

فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾ [الأعراف: ١٨٦]

التابعة لجملة لها محل من الإعراب: محمد يقرأ القرآن، ويصلي على النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وعلى آله وصحبه وسلم.

عُطِفَتْ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>، وَهَذَا كَعَطْفِ الْمُفْرَدِ عَلَى الْمُفْرَدِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ لَا يَكُونُ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ، حَتَّى تَكُونَ وَاقِعَةً مَوْقِعَ الْمُفْرَدِ، فَكَمَا يُشْتَرَطُ فِي كَوْنِ العَطْفِ بـ(الواو) وَنحوهِ مَقْبُولًا فِي الْمُفْرَدِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ جِهَةٌ جَامِعَةٌ<sup>(٢)</sup>، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ [سبأ: ٢، الحديد: ٤] - يُشْتَرَطُ فِي كَوْنِ

(١) كما في قولك: (محمدٌ ينصُرُ الحقَّ بالحقِّ، ويصنعُ الخيرَ، وينشرُهُ في النَّاسِ)، قولك: (ينصُرُ الحقُّ بالحقِّ) له محلٌّ من الإعراب (خبر)، عطفَتْ عليه قولك: (يصنعُ الخيرَ وينشرُهُ)؛ ليشاركَهُ في حكمِ الخبريَّةِ.

وقوله تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ١-٣] قَوْلُهُ: (جاء نصر الله) فِعْلُ الشَّرْطِ، عَطْفٌ عَلَيْهِ: (رأيت الناس)؛ لمشاركته في الحكم (فعل الشرط)، وَقَوْلُهُ: (سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ) جواب الشرط، عطف عليه قوله: (استغفره)؛ لمشاركته في الحكم (جواب الشرط).

(٢) أي: إنَّه لا يصحُّ عطفُ شيءٍ على شيءٍ - جملةٌ أو مفردًا - إلا إذا كان هنالك علاقةٌ بينهما، تُسَمَّى: «الجامع»؛ أي: ما يَجْمَعُ بَيْنَ المُتَعاطِفِينَ، وقوله: (عطف) يتضمَّنُ اشتراطَ الجامع؛ لأنَّه لا يكونُ إلا إذا كانت علاقةٌ.

وقد يكونُ الجامعُ ظاهرًا وقريبًا، وقد يكونُ خفيًّا بعيدًا، وكلِّما كان الجامعُ خفيًّا كان البيانُ أمتعَ بلاغةً. واستبصارُ الجامعِ في البيانِ البلِغِ يَحْتَاجُ إلى فِرَاسَةٍ بَيَانِيَّةٍ، وَبصيرةٍ نافذة، وقدرَةٍ على إدراكِ خفيِّ أنسابِ المعاني.

(٣) سِباقُ الآيَةِ: طَلَبَعَةُ سُورَةِ «سبأ»، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْحَكِيمُ ۝ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ الرَّحِيمُ الْعَظِيمُ﴾ [سبأ: ١-٢]، وسورة (الحديد) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۝ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ هُوَ الأَوَّلُ وَالأَخِرُ وَالأَظْهَرُ وَالأَبْطَنُ وَهُوَ يُكَلِّمُ شَيْءًا عَلَيْهِ ۝ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى العَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ١-٤].

عَطْفٌ (مَا يَخْرُجُ مِنْهَا) عَلَى (مَا يَلِجُ فِي الأَرْضِ)، وَعَطْفٌ (مَا يَعْرُجُ فِيهَا) عَلَى (مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ)؛ لِمَا بَيْنَ كُلِّ جُمْلَتَيْنِ مِنَ التَّقَابِلِ.

العَطْفِ بِالْوَاوِ وَنَحْوِهِ مَقْبُولًا فِي الْجُمْلَةِ ذَلِكَ، كَقَوْلِكَ: (زَيْدٌ يَكْتُبُ وَيُشْعِرُ،  
أَوْ يُعْطِي وَيَمْنَعُ)<sup>(١)</sup>، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصِطُ وَإِلَيْهِ  
تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]<sup>(٢)</sup>؛ وَلِهَذَا عَيْبَ عَلِيٌّ أَبِي تَمَامٍ قَوْلُهُ:

لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنَّ النَّوَى صَبْرٌ، وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ<sup>(٣)</sup>

وَفِي الْآيَةِ نَسَقٌ بَدِيعٌ (يلج) مقابل (يخرج)، و(ينزل) مقابل (يعرج)، بدأ في كلِّ بما هو إلى السفول  
(يلج)، (ينزل)، وثنى في كلِّ بما هو إلى الصعود (يخرج)، (يعرج)، وهذا دالٌّ على كَمَالِ الْعِلْمِ  
وَالْقُدْرَةِ، الدَّلَالِيْنَ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ وَعِزَّتِهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) بَيْنَ الْكِتَابَةِ وَالشُّعْرِ جِهَةٌ جَامِعَةٌ، بِالغَةِ الظُّهُورِ، وَبَيْنَ الْإِعْطَاءِ وَالْمَنْعِ جِهَةٌ جَامِعَةٌ ظَاهِرَةٌ أَيْضًا  
(التضاد).

وَلَوْ قِيلَ: (مُحَمَّدٌ يَضْحَكُ، وَيَمْشِي) لَكَانَ قَبِيحًا، فَلَيْسَتْ عِلَاقَةٌ بَيْنَ (الضُّحِكِ) وَ(الْمَشْيِ).  
(٢) يَقُولُ الْحَقُّ - جَلَّ اسْمُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَصْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ  
يَقْبِضُ وَيَبْصِطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، عَطْفَ قَوْلِهِ: (يَسِطُ) عَلَى قَوْلِهِ: (يَقْبِضُ)،  
الْوَاقِعُ خَبْرًا عَنِ اسْمِ الْجَلَالَةِ؛ لِمُشَارَكَتِهِ فِي الْحُكْمِ الْإِعْرَابِيِّ، فَاللَّهُ الْعَلِيُّ الْقَدِيرُ جَامِعٌ كَمَالِ  
الْفِعْلَيْنِ، وَجَاءَ الْإِعْرَابُ بِالْفِعْلِ الْمَضَارِعِ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّهُ فَعَلٌ مُتَجَدِّدٌ بِالنِّسْبَةِ لِكُلِّ مَخْلُوقٍ، دَائِمٌ  
لَا يَنْقَطِعُ.

(٣) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ لِأَبِي تَمَامٍ، يَمْدُحُ بِهَا مُحَمَّدَ بْنَ الْهَيْثَمِ الشَّيْبَانِيَّ، يَقُولُ فِيهَا:

زَعَمْتَ هَوَاكَ عَفَا الْغَدَاةَ كَمَا عَفَتْ مِنْهَا طُلُوعُ بِاللَّوَى وَرُسُومُ  
لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنَّ النَّوَى صَبْرٌ وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ  
مَا زِلْتُ عَنْ سَنَنِ الْوِدَادِ وَلَا غَدْتُ نَفْسِي عَلَى إِلْفِ سِوَاكَ تَحَوْمُ

قَوْلُهُ: (لَا وَالَّذِي هُوَ...) رَدٌّ عَلَى قَوْلِهِ: (زَعَمْتَ) أَي: لَمْ يَعْفِ هَوَاهَا مِنْ فُؤَادِي، ثُمَّ يُقَسَمُ بِاللَّهِ -  
تَعَالَى - مَعْرَبًا عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ...)، وَجَوَابُ الْقَسَمِ: (مَا زِلْتُ عَنْ سَنَنِ الْوِدَادِ...)،  
أَي: مَا تَحَوَّلْتُ عَمَّا كُنْتُ عَلَيْهِ مِنْ هَوَاهَا.

أَبُو تَمَامٍ عَطْفَ قَوْلِهِ: (أَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ) عَلَى قَوْلِهِ: (أَنَّ النَّوَى صَبْرٌ)، وَجَعَلَهُمَا مَعًا مِنْ مَعْلُومٍ  
اللَّهُ - تَعَالَى - وَلَيْسَ ثَمَّ جَامِعٌ وَمُنَاسِبَةٌ ظَاهِرَةٌ بَيْنَ كَرَمِ أَبِي الْحُسَيْنِ وَمَرَارَةِ النَّوَى.

وَبِالرُّجُوعِ إِلَى مَا قِيلَ فِي شَأْنِ الْجَامِعِ، وَتَقْسِيمِهِ إِلَى «عَقْلِيَّ»، وَ«هَوِيَّ»، وَ«خِيَالِيَّ» تَجَدُّ الْعِلَاقَةُ بَيْنَ  
الْأَمْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ فِي الْبَيْتِ بَيْنَهُمَا جَامِعٌ وَهَوِيٌّ؛ لِاجْتِمَاعِ لَازِمِ كَرَمِ أَبِي الْحُسَيْنِ، وَ«مَرَارَةَ

إذ لا مُنَاسَبَةٌ بَيْنَ كَرَمِ أَبِي الْحُسَيْنِ وَمَرَارَةِ النَّوَى، وَلَا تَعَلُّقٌ لِأَحَدِهِمَا  
بِالْآخَرِ.

• • •

### [الفصل لِعَدَمِ الْأَشْتِرَاكِ فِي الْحُكْمِ]

وإن لم يقصد ذلك ترك عطفها عليها<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿وَأَدْخَلُوا إِلَىٰ  
شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَمْسَحُ رَبُّهُمْ﴾  
[البقرة: ١٤ - ١٥]، لم يعطف ﴿اللَّهُ يَمْسَحُ رَبُّهُمْ﴾ على ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾؛ لأنه  
لو عطف عليه لكان من مقول المنافقين، وليس منه<sup>(٢)</sup>، وكذا قوله  
تعالى: ﴿وَأَذِيقْ لَهُمْ لَذَّةَ النَّفْسِ فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصَلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ

النَّوَى»، على ما سيأتيك في مبحث «الجامع» - إن شاء الله تعالى.

(١) اسم الإشارة في قوله: (وإن لم يقصد ذلك) يراد به عدم التشريك في الحكم، أي: إنه إذا لم  
يقصد المتكلم أن يشرك الثانية للأولى في حكمها - على المتكلم أن يترك العطف بـ(الواو)؛  
سواء كان بينهما جامع، أو لم يكن بينهما جامع، فعلة ترك العطف عدم قصد التشريك في  
الحكم.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَدْخَلُوا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَمْسَحُ رَبُّهُمْ﴾  
[البقرة: ١٤ - ١٥] مكوّن من أمرين؛ من قوله تعالى: ﴿وَأَدْخَلُوا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾  
الجواب - كما ترى - مكوّن من فعل القول من المنافقين، ومقوله، ومقول القول جملتان:  
﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾، و﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾، وهما معاً من كلام المنافقين، الثانية مؤكدة للأولى.  
ثم يأتي الرد من الله - تعالى - على قول المنافقين لليهود: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾  
قائلاً: ﴿اللَّهُ يَمْسَحُ رَبُّهُمْ﴾، فهذه من كلام الله - تعالى - فلو عطف على ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾، أو  
على ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ لكان من مقول المنافقين؛ في حين هو من قول الله - تعالى -  
فكان ترك العطف لعدم قصد التشريك في الحكم؛ لأن هذا التشريك يفسد المعنى.

هُمُ الْمَفْسِدُونَ ﴿البقرة: ١١-١٢﴾<sup>(١)</sup>، وكذا قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنْزَمْنَا كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ ۗ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿البقرة: ١٣﴾<sup>(٢)</sup>.

•••

### [العطف بين الجمل بغير الواو]

وَعَلَى الثَّانِي إِنْ قُصِدَ بَيَانُ ارْتِبَاطِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى عَلَى مَعْنَى بَعْضِ حُرُوفِ الْعَطْفِ سِوَى «الواو» عَطَفْتَ عَلَيْهَا بِذَلِكَ الْحَرْفِ، تَقُولُ: «دَخَلَ زَيْدٌ، فَخَرَجَ عَمْرُو»، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّ خُرُوجَ عَمْرٍو كَانَ بَعْدَ دُخُولِ (زَيْدٍ) مِنْ غَيْرِ مُهْلَةٍ، وَتَقُولُ: «خَرَجْتُ، ثُمَّ خَرَجَ زَيْدٌ»، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّ خُرُوجَ زَيْدٍ كَانَ بَعْدَ خُرُوجِكَ بِمُهْلَةٍ، وَتَقُولُ: «يُعْطِيكَ زَيْدٌ دِينَارًا، أَوْ يَكْسُوكَ جُبَّةً» إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ وَاحِدًا مِنْهُمَا لَا بَعِيْنِهِ<sup>(٣)</sup>، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ

(١) نسق هذه الآية كمثل نسق الآية السَّابِقَةِ إِلَّا أَنَّ مَقُولَ الْمُنَافِقِينَ هُنَا جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾، وَجُمْلَةٌ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمَفْسِدُونَ﴾ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا يَصِحُّ عَطْفُ قَوْلِهِ - تَعَالَى - عَلَى قَوْلِ الْمُنَافِقِينَ؛ لِثَلَا يُظَنُّ أَنَّ الْجُمْلَتَيْنِ مَعًا مِنْ مَقُولِ الْمُنَافِقِينَ، فَيَفْسُدُ الْمَعْنَى، فَتَرُكُ الْعَطْفِ هُنَا اتِّقَاءَ فِسَادِ الْمَعْنَى.

(٢) الأَمْرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كَالآيَتَيْنِ قَبْلَهَا؛ مَقَالَةٌ الْمُنَافِقِينَ جُمْلَةٌ وَاحِدَةٌ: ﴿أَنْزَمْنَا كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾، وَجُمْلَةٌ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَوْ عَطَفْتَ بِالْوَاوِ لَتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْجُمْلَتَيْنِ مِنْ مَقُولِ الْمُنَافِقِينَ، وَهَذَا يَفْسُدُ الْمَعْنَى أَيضًا، فَتَرُكُ الْعَطْفِ هُنَا لِدْفَعِ فِسَادِ الْمَعْنَى.

(٣) يُشِيرُ هُنَا إِلَى أَنَّ الْعَطْفَ بِغَيْرِ «الواو» مِثْلَ «الفاء»، وَ«ثُمَّ» - إِذَا أُرِيدَ بَيَانُ ارْتِبَاطِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى صَحَّ لَكَ الْعَطْفُ، فَأَنْتَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَرْتَبِطَ بَيْنَ حَدِيثَيْنِ وَقَعَ كُلٌّ مِنْ وَاحِدٍ غَيْرِ الْآخَرِ، جَازَ لَكَ أَنْ تَعَطْفَ بِغَيْرِ (الواو)، تَقُولُ: (أَذَّنْ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَوُلِدَ خَالِدٌ) أَرَدْتَ أَنْ تُفِيدَ أَنَّ وِلَادَتَهُ كَانَتْ مَقْتَرَنَةً بِالْأَذَانِ عَلَى الْفَوْرِيَّةِ، وَإِنْ قُلْتَ: (ثُمَّ وُلِدَ خَالِدٌ) كُنْتَ تُرِيدُ إِفَادَةَ حَدُوثِ الْوِلَادَةِ مِنْ بَعْدِ

أَمَرْتُ مِنَ الْكَذِبِينَ ﴿[النمل: ٢٧]﴾<sup>(١)</sup>.

• • •

### [ترك العطف لعدم الاشتراك في القيد]

وإن لم يقصد ذلك، فإن كان للأولى حكم، ولم يقصد إعطاؤه للثانية  
تعيين الفصل، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا عَمْرُنُ  
مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤-١٥]، لم يعطف ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾  
على ﴿قَالُوا﴾؛ لئلا يشاركه في الاختصاص بالظرف المقدم، وهو قوله:  
﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾، فإن استهزاء الله - تعالى - بهم - وهو أن خذلهم،  
فخلائهم، وما سؤلت لهم أنفسهم مستدرجاً إليهم من حيث لا يشعرون - متصل  
لا ينقطع بكل حال؛ خلوا إلى شياطينهم، أم لم يخلوا إليهم<sup>(٢)</sup>.

الأذان بمؤدّة.

وعليك أن تلاحظ أن قوله: (دَخَلَ زَيْدٌ، فَخَرَجَ عَمْرُو) لا يستقيم أن تعطف (خرج عمرو) بأي عاطف  
إلا إذا تحقق أمران:

الأول: أن تقصد الإخبار بالأمرين معاً، وبك حاجة إلى ذلك، وإلا لا معنى لأن تجمع بينهما.  
الآخر: أن يكون مخاطبك بحاجة إلى أن يعلم نأكل، وما كان منهما، فلو أن الأمر لا يعنيه، أو يعنيه  
نبأ أحدهما دون الآخر، أو يعرف أحدهما ويجهل الآخر فلا معنى لهذا العطف.

(١) ورد ذلك القول من سيدنا سليمان - عليه السلام - للهدهد حين أخبره بما ذكرت الآيات قبل،  
فما كان من نبي الله - تعالى - إلا أن أخبره أنه سينظر في ما أخبر به، وقدم قوله: «صدقت»  
لحسن ظن منه بالهدهد، وهو يعلم أن الهدهد لن يكذب عليه؛ لأنه يعلم أنه نبي الله، وقوله: (أم  
كنت من الكاذبين) تعليم لنا ألا نأخذ أي قول إلا من بعد تثبت، فتلك هي الحكمة. وفرق بين  
التوثق وسوء الظن، فافهم.

(٢) سبق النظر في منع عطف (اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ) على (إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ)، وهنا النظر في منع  
عطف (اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ) على (قَالُوا)؛ لأنه لو عطف عليه كان المعنى: أنه لا يستهزئ بهم إلا

وَكَذَلِكَ فِي الْآيَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ، فَإِنَّهُم مُفْسِدُونَ فِي جَمِيعِ الْأَحْيَانِ، قِيلَ لَهُمْ: لَا تَفْسِدُوا، أَوْ لَا، وَسُفْهَاءٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، قِيلَ لَهُمْ: آمَنُوا أَوْ لَا.

• • •

### [أَحْوَالُ أُخْرٍ لِلْفَصْلِ]

وإن لم يكن للأولى حُكْمٌ كما سبق<sup>(١)</sup>، فإن كان بين الجُمْلَتَيْنِ كَمَالُ الانْقِطَاعِ، وليس في الفصل إيهامٌ خِلافِ المَقْصُودِ - كما سيأتي - أو كَمَالُ الاتِّصَالِ، أو كانت الثَّانِيَةُ بِمَنْزِلَةِ المُنْقَطِعَةِ عَنِ الْأُولَى، أو بِمَنْزِلَةِ المُنْتَصِلَةِ بِهَا - فَكَذَلِكَ يَتَعَيَّنُ الفَصْلُ.

• • •

### [وَجْهٌ تَعَيَّنَ الفَصْلُ فِي هَذِهِ الصُّورِ الْأَرْبَعِ]

أَمَّا فِي الصُّورَةِ الْأُولَى؛ فَلَأَنَّ «الواو» لِلجَمْعِ، وَالجَمْعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ يَفْتَضِي مَنَاسَبَةً بَيْنَهُمَا - كَمَا مَرَّ.

وَأَمَّا فِي الثَّانِيَةِ؛ فَلَأَنَّ العَطْفَ فِيهَا بِمَنْزِلَةِ عَطْفِ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ، مَعَ أَنَّ

إِذَا خَلُوا، فَاسْتَهْزَأُوهُ بِهِمْ سَيَكُونُ مَقِيدًا بزمان الخلوة، وهذا غيرُ حَقٍّ. هو - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ.  
(١) وهذا يَتِمَّتْ فِي ثَلَاثِ صُورٍ:  
أَلَّا يَكُونُ لِلأُولَى حُكْمٌ إِعْرَابِي.  
أَلَّا يَكُونُ لِلأُولَى قِيدٌ مَعْنَوِي؛ كَأَنَّ تَكُونُ جُمْلَةً شَرْطِيَّةً.  
أَنَّ يَكُونُ لَهَا أَحَدُهُمَا، وَلَا يُرَادُ إِشْرَاكُ الثَّانِيَةِ فِيهِ.

العطف يقتضي التّغاير بين المعطوف والمعطوف عليه.

وأما في الثالثة والرابعة، فظاهر ممّا مرّ.

•••

## [كَمَالُ الانْقِطَاعِ]

وأما «كَمَالُ الانْقِطَاعِ» فيكون لأمرٍ يرجع إلى الإسناد، أو إلى طرفيه<sup>(١)</sup>.

(الأوّل): أن تختلف الجملتان خبراً وإنشاءً:

(أ) لفظاً ومعنى، كقولهم: «لَا تَدْنُ مِنَ الْأَسَدِ يَا كُلْكُ»، و«هَلْ تُصَلِّحُ لِي كَذَا أَدْفَعُ إِلَيْكَ الْأُجْرَةَ؟ بِالرَّفْعِ فِيهِمَا»<sup>(٢)</sup>.

وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَقَالَ رَائِدُهُمْ أَرْسَوْا نَزَاوِلَهَا فَكَلَّ حَتْفِ امْرِئٍ يَجْرِي بِمَقْدَارِ<sup>(٣)</sup>

(١) سبب الانقطاع بين الجملتين إما اختلاف الجملتين في الخبرية والإنشائية في المعنى واللفظ معاً، أو في المعنى وحده، أو لا يكون بينهما جامع، وهذا السبب الثاني لا يتحقق في الكلام البليغ؛ ولا سيما في بيان الوحي قرآناً وسنةً.

(٢) إن جزمتم (ياكلك)، أو (أدفع) كان الكلام في كل أسلوباً واحداً، والجزم يكون على تقدير شرط في كل: (إن تدنن ياكلك، وإن تصلح أدفع).

(٣) البيت للأخطل، كما في كتاب سيبويه، وليس في «الديوان». «الرائد»: من يتقدم قومه طلباً للماء والكأ ونحوهما. «أرسوا»: أمر من رست السفينة، ومنه: «المرسى» مكان رسوها، و«المرساة»: الأداة التي يُرسى بها. و«نزاول»: نحاول، و«الهاء» في «نزاوها» يحتمل أن يعود إلى السفينة أو الحرب. و«الحتف»: الموت.

قال: «نزاوها» بالرفع، فكان بين جملة (أرسوا)، وجملة (نزاوها) «كمال انقطاع في النسبة»؛ الأولى (إنشاء؛ أمر)، والثانية (خبر)، فإن جزمتم «نزاول» كانت في جواب الأمر، فلا يكون في البيت

ب) أَوْ مَعْنَى، لَا لَفْظًا، كَقَوْلِكَ: مَاتَ فُلَانٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُ الْبَزِيدِيِّ:

مَلَّكْتُهُ حَبْلِي، وَلَكِنَّهُ أَلْقَاهُ مِنْ زُهْدٍ عَلَى غَارِبِي  
وَقَالَ إِنِّي فِي الْهَوَى كَاذِبٌ أَنْتَقَمَ اللَّهُ مِنْ الْكَاذِبِ<sup>(٢)</sup>

شاهد.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ جُمْلَةَ: «أَرْسُوا» فِي الْبَيْتِ جُمْلَةٌ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَكَلَامُنَا فِي الْجُمْلَةِ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ الْبَيْتُ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ؛ «الْفَصْلُ لِكِمَالِ الْإِنْقِطَاعِ». قُلْتُ: الَّذِي يَجِبُ أَنْ تَكُونَ عَلَى ذِكْرٍ مِنْهُ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْأُولَى إِذَا كَانَتْ مَقُولَ قَوْلٍ، فَأَنْتَ أَمَامَ أَمْرَيْنِ:

الأول: اعتبار حال الجملة الأولى، كما في البيت، فيكون لها محل.

الآخر: اعتبارها في لسان من يُحكى عنه، أي: في المحكي، لا في الحكاية؛ المحكي هو كلام المنقول عنه، «المخبر عنه»، والحكاية هي كلام المُخبر «الشاعر».

إِنْ عَتَبْتَ الْجُمْلَةَ فِي كَلَامِ الْمَنْقُولِ عَنْهُ «الرائد»، فَهِيَ لَا مَحَلَّ لَهَا، وَالْبَيْتُ صَالِحٌ لِاسْتِشْهَادِهِ فِي «كِمَالِ الْإِنْقِطَاعِ»، وَإِذَا عَتَبْتَهَا فِي الْحِكَايَةِ «كلام الشاعر»، فَالْجُمْلَةُ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، فَلَا يَصْلِحُ لِلْاسْتِشْهَادِ. وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ اسْتَضْحَبَهَا فِي كُلِّ مَا تَحَقَّقَ فِيهِ «المحكي» و«الحكاية».

(١) قوله: «رَحِمَهُ اللَّهُ» جُمْلَةٌ إِنْشَائِيَّةٌ دُعَائِيَّةٌ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُهَا عَلَى الْخَبْرِيَّةِ؛ تَفَاوُؤًا لِأَنَّ ذَلِكَ مُتَحَقِّقٌ ثَقَّةٌ بِوَسَائِعِ رَحْمَتِهِ - تَعَالَى - فَأَنْتَ تُخْبِرُ، لَا تَدْعُو. فَكَأَنَّكَ تَخْبِرُ بِأَمْرَيْنِ: (موته)، و(رحمة الله - تَعَالَى - له)، الْأَوَّلُ عَلَى التَّحْقِيقِ، وَالْآخِرُ عَلَى الْإِدْعَاءِ تَفَاوُؤًا.

وهذا متداولٌ بَيْنَ النَّاسِ، وَهُوَ جَمِيلٌ مِنَ الْبَلِيغِ؛ لِأَنَّهُ يَقْصِدُ هَذَا الْمَعْنَى النَّبِيلَ التَّفَاوُلِيَّ، أَمَّا الدِّهْمَاءُ فَيَقُولُونَهُ تَقْلِيدًا، وَتَقْلِيدُ أَهْلِ الْفَضْلِ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ، فَافْهَمْ.

(٢) الْبَيْتَانِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْعَدَوِيِّ، شَاعِرٌ وَرَاوِيَةٌ، وَعَالِمٌ بِاللُّغَةِ (ت): ٢٩٢هـ). قَوْلُهُ: «مَلَّكْتُهُ حَبْلِي»: جَعَلْتُ لَهُ سُلْطَانًا عَلَيَّ. وَ«غَارِبِي»: كَاهِلِي، وَ«الْغَارِبُ» لِلْبَعِيرِ مَا بَيْنَ الظَّهْرِ وَالْعُنُقِ، مَا يُلْقَى عَلَيْهِ رَسْنُهُ.

مَحَلُّ النَّظْرِ قَوْلُهُ: «إِنِّي فِي الْهَوَى كَاذِبٌ»، «أَنْتَقَمَ اللَّهُ مِنَ الْكَاذِبِ»، هُمَا جُمْلَتَانِ؛ الْأُولَى: خَبْرِيَّةٌ، مَقُولُ الْقَوْلِ. وَالْآخِرَى: خَبْرِيَّةٌ لَفْظًا، إِنْشَائِيَّةٌ مَعْنَى (دعاء)، فَفَصَلْتُ الثَّانِيَةَ؛ لِاخْتِلَافِهَا فِي النِّسْبَةِ الْكَلَامِيَّةِ مَعْنَى عَنِ الْأُولَى.

فَعَدَّهُ السَّكَاكِيَّ - رَحِمَهُ اللهُ - تَعَالَى - مِنْ هَذَا الضَّرْبِ، وَحَمَلَهُ الشَّيْخُ  
عَبْدُ الْقَاهِرِ - رَحِمَهُ اللهُ - تَعَالَى - عَلَيَّ «الاسْتِثْنَاءِ» بِتَقْدِيرِ: (قُلْتُ) (١).

(الثَّانِي): أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ جَامِعٌ - كَمَا سَيَأْتِي (٢).

• • •

## [كَمَالُ الْإِتِّصَالِ]

وَأَمَّا كَمَالُ الْإِتِّصَالِ، فَيَكُونُ لِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

### [الصُّورَةُ الْأُولَى: تَنْزِيلُ الثَّانِيَةِ مِنْزِلَةً التَّوَكِيدِ مِنَ الْأُولَى]

الأوَّلُ: أَنْ تَكُونَ الثَّانِيَةُ مُؤَكَّدَةً لِلْأُولَى (٣)، وَالْمُقْتَضِي لِلتَّأَكِيدِ دَفْعُ تَوْهَمِهِمْ

وجملة: «إِنِّي فِي الْهَوَى كَاذِبٌ» لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَالَّذِينَ مَثَلُوا بِالْبَيْتِ قَطَعُوا النَّظَرَ عَنْ  
«الْحِكَايَةِ»، وَالتَّفْتُوا إِلَى الْمُحَكِّيِّ (كَلَامِ الْمَحْبُوبِ)، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَكُونُ لِلْأُولَى مَحَلٌّ مِنَ  
الْإِعْرَابِ.

(١) ذَهَبَ عَبْدُ الْقَاهِرِ - مُحَقِّقًا - إِلَى أَنْ جُمْلَةٌ: (انْتَقَمَ) إِنَّمَا هِيَ جَوَابُ سُؤَالٍ تَوَلَّدَ مِنْ جُمْلَةٍ: (قَالَ:  
إِنِّي فِي الْهَوَى كَاذِبٌ)، لَمَا قَالَ الشَّاعِرُ ذَلِكَ تَخَيَّلَ أَنَّ هُنَالِكَ مَنْ سَأَلَهُ، وَمَاذَا قُلْتَ أَنْتَ رَدًّا عَلَيْهِ؟  
جَاءَ قَوْلُهُ: «انْتَقَمَ...»، أَيُّ: قُلْتُ: «انْتَقَمَ اللهُ...»، وَهَذَا كِنَايَةٌ عَنْ صَدَقِهِ، لَا يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ إِلَّا  
إِذَا كَانَ وَاقِعًا أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَتَهَمَهُ بِهِ مَحْبُوبُهُ.

وَعُظْمُ مَا جَاءَ وَبِهِ فِي بَابِ «كَمَالِ الْإِنْقِطَاعِ» الْأَعْلَى حَمَلُهُ عَلَى «الاسْتِثْنَاءِ الْبَيَانِيِّ»: شَبَهَ كَمَالَ  
الْإِتِّصَالِ «كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى».

(٢) أَيُّ: إِنَّ الْجُمْلَتَيْنِ مُتَّفَقَتَانِ فِي النِّسْبَةِ الْكَلَامِيَّةِ؛ بَيِّنٌ أَنَّهُ لَا جَامِعَ بَيْنَهُمَا، وَالْعُظْفُ بِ«الْوَاوِ» شَرَطٌ  
صَحِّحَتَهُ أَنْ يَكُونَ جَامِعٌ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

وَهَذِهِ الصُّورَةُ فِي الْبَيَانِ الْبَلِيغِ قَلِيلَةٌ جَدًّا، وَمَا يُقَالُ فِي مِثْلِهِ: إِنَّهُ لَا جَامِعَ بَيْنَهُمَا عِنْدَ التَّحْقِيقِ سَجِدٌ أَنَّ  
هُنَالِكَ جَامِعًا لَطِيفًا خَفِيًّا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ صَادِرٌ مِنْ بَلِيغٍ أَدِيبٍ، فَالْأَنْسَابُ بَيْنَ مَعَانِي الْكَلَامِ الْبَلِيغِ  
مُقَدَّسَةٌ كَتَقْدِيسِ الْأَنْسَابِ بَيْنَ الْأَنْبَاءِ.

(٣) التَّأَكِيدُ بَيْنَ الْجُمَلِ ضَرْبَانِ:

التَّجْوِزِ وَالغَلَطِ<sup>(١)</sup>.

وَهُوَ قِسْمَانِ:

(أحدهما): أن تُنَزَلَ الثَّانِيَةُ مِنَ الْأُولَى مَنزِلَةَ التَّأْكِيدِ الْمَعْنَوِيِّ مِنْ مَتْبوعِهِ فِي إِفَادَةِ التَّقْرِيرِ، مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْمَعْنَى<sup>(٢)</sup>، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْمَرْءُ ۖ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ١ - ٢]، فَإِنَّ وِزَانَ ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ فِي الْآيَةِ وِزَانُ «نَفْسِهِ» فِي قَوْلِكَ: «جَاءَنِي الْخَلِيفَةُ نَفْسُهُ»<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهُ لَمَّا بُوْلِعَ فِي وَصْفِ الْكِتَابِ بِلُوغِهِ

(الأول): لفظي إذا تطابقت منطوق الجملتين ومعناه، وهذا ما يُسمَّى بـ«التكرار»، وليس كلامنا فيه في هذا الباب، بل في باب: «الإطناب».

و(الآخر) معني، وهو نوعان:

- ما تلاقيا في المعنى المقصود.

- ما تلاقيا في الغرض من المعنى المقصود.

الأول يَنْزِلُ مَنزِلَةَ التَّوَكِيدِ اللَّفْظِيِّ بَيْنَ الْمَفْرَدَاتِ، وَالْآخِرُ يَنْزِلُ مَنزِلَةَ التَّوَكِيدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي الْمَفْرَدَاتِ. وَهَذَا التَّصْنِيفُ بِحَسَبِ مَنَاطِ التَّلَاقِي بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ.

(١) تَوَهُمُ التَّجْوِزِ: أَنْ يَظُنَّ السَّمَاعُ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ إِنَّمَا يَتَجَوَّزُ فِي كَلَامِهِ، كَأَنْ يَقُولَ: «زَارَنِي الْأَمِيرُ»، فَيَظُنُّ السَّمَاعُ أَنَّهُ يُرِيدُ بِالْأَمِيرِ وَزِيرَهُ لَا هُوَ، فَلِكِي يَدْفَعُ هَذَا التَّوَهُمَ يَقُولُ: «زَارَنِي الْأَمِيرُ نَفْسُهُ»، فَلَا يَتَوَهُمُ أَحَدٌ أَنَّهُ يُرِيدُ التَّجْوِزَ. وَهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَعَ بَيَانِ الْإِبْدَاعِ الْبَشَرِيِّ شِعْرًا وَنَثْرًا أَدْبِيًّا. وَتَوَهُمُ الْغَلَطِ أَوْ النَّسِيَانِ قَدْ يَكُونُ فِي بَيَانِ الْعَامَّةِ، أَمَا فِي بَيَانِ الْبَلِيغِ فَلَا يَكُونُ، وَلَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْعَقْلُ الْبَلَاغِيُّ، وَلَا تَكَادُ تَجِدُ مِنْهُ شَيْئًا فِي شِعْرٍ أَوْ نَثْرٍ أَدْبِيٍّ، اللَّذَيْنِ هُمَا مُشْغَلَةٌ النَّظَرِ الْبَلَاغِيَّ مِنْ بَيَانِ النَّاسِ.

(٢) يُرِيدُ بِالْمَعْنَى هُنَا: (مَعْنَى الْمَنْطُوقِ)، فَمَعْنَى الْمَنْطُوقِ فِي (ذَلِكَ)، وَ(لَا رَيْبَ فِيهِ)، وَ(هُدًى لِلْمُتَّقِينَ) مُخْتَلِفٌ.

(٣) وَجْهٌ ذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: (ذَلِكَ الْكِتَابُ) دَالٌّ بِنِظْمِهِ عَلَيَّ كَمَالِهِ فِي نَفْسِهِ؛ وَذَلِكَ مِنَ الْإِعْرَابِ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ لِلْبَعِيدِ (ذَلِكَ)، وَالْإِخْبَارِ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: (الْكِتَابُ) الْمُعْرَفُ بِ(أَل)، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: (هُوَ الْكِتَابُ الْكَامِلُ)، كَمَا تَقُولُ: (هُوَ الرَّجُلُ)، أَي: (الْكَامِلُ فِي الرَّجُولَةِ)، ثُمَّ يَأْتِي بَعْدَهُ: (لَا رَيْبَ فِيهِ)، وَنَفْيُ الرَّيْبِ عَنْ شَيْءٍ لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا كَانَ كَامِلًا، فَالْتَقَتِ الْجُمْلَتَانِ فِي تَقْرِيرِ مَعْنَى كَمَالِ

الدَّرَجَةَ الْقُصَوَى مِنَ الْكَمَالِ؛ بِجَعْلِ الْمُبْتَدَأِ ﴿ذَلِكَ﴾، وَتَعْرِيفِ «الْخَبَرِ» بِاللَّامِ - كَانَ عِنْدَ السَّامِعِ قَبْلَ أَنْ يَتَأَمَّلَهُ مَظَنَّةً أَنَّهُ مِمَّا يُرْمَى بِهِ جُزَافًا مِنْ غَيْرِ تَحَقُّقٍ، فَاتَّبَعَهُ ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، نَفْيًا لِذَلِكَ، إِتْبَاعَ الْخَلِيفَةِ «نَفْسَهُ»؛ إِزَالَةَ لِمَا عَسَى أَنْ يَتَوَهَّمَ السَّامِعُ أَنَّكَ فِي قَوْلِكَ: «جَاءَنِي الْخَلِيفَةُ» مُتَّجِرًا، أَوْ سَاهٍ<sup>(١)</sup>، وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا﴾ [لقمان: ٧] <sup>(٢)</sup>، الثَّانِي مُقَرَّرٌ لِمَا أَفَادَهُ الْأَوَّلُ <sup>(٣)</sup>.

وكذا قوله: ﴿إِنَّمَا مَعَكُمْ إِتْمَانٌ مُمْتَهَنٌ وَنَ﴾ [البقرة: ١٤]؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّا

الكتاب، كما التقى قولك: (نفسه) مع قولك: (الخليفة). الالتقاء - كما ترى - ليس في معنى منطوق الجمليتين، بل في لازم معناهما.

(١) إذا ما كان كلُّ مجازٍ يُشترطُ معه قَرِينَةٌ تَمْنَعُ السَّامِعَ مِنْ أَنْ يَظُنَّ إِرَادَةَ الْحَقِيقَةِ، كَمَا فِي: «سَمِعْتُ أَسَدًا يَخْطُبُ»، فِيهِ مَا يَحْمِيكَ مِنْ أَنْ تَظُنَّ أَنَّ كَلِمَةَ: «أَسَدًا» عَلَى حَقِيقَتِهَا، كَذَلِكَ قَدْ تَحْتَاجُ الْحَقِيقَةُ حِينَ تَكُونُ غَرِيبَةً غَيْرَ مَعهُودَةٍ إِلَى مَا يَمْنَعُ تَوْهَمَ التَّجَوُّزِ فِيهَا، كَمَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: (ذَلِكَ الْكِتَابِ) حَقِيقَةُ الْمَعْنَى: كَمَالُ ذَلِكَ الْكِتَابِ فِي مَا أَنْزَلَ لَهُ: «هُدَايَةَ الْعِبَادِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ»، وَإِخْرَاجَهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ غَيْرَ مَعهُودَةٍ فِي شَأْنِ أَيِّ كِتَابٍ غَيْرِ الْقُرْآنِ فَقَدْ يَظُنُّ غَيْرُ الْمُسْلِمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (ذَلِكَ الْكِتَابُ) التَّجَوُّزَ وَالْمَبَالِغَةَ وَالْإِدْعَاءَ - جَاءَ بِقَوْلِهِ: (لَا رَيْبَ فِيهِ) فَحَمَاهُ مِنْ أَنْ يَظُنَّ، أَوْ يَتَوَهَّمَ ذَلِكَ.

وَمِنْ حَقِّ السَّامِعِ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ أَنْ يُقِيمَ فِي كَلَامِهِ مَا يَحْوِيهِ مِنْ أَنْ يَفْهَمَ غَيْرَ مُرَادِهِ مِنْ كَلَامِهِ.

(٢) سِبَاقُ الْجُمْلَةِ الْقَرَأْنِيَّةِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٦﴾ وَإِذَا نَسَخْنَا إِلَيْهِ آيَاتِنَا وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان: ٦ - ٧]، هَاتَانِ الْآيَاتَانِ حَرِيٌّ بِكَ أَنْ تَكُونَ فِي وَعَيْكَ؛ كَيْمَا لَا تُقَارِفُ شَيْئًا مِمَّا تَحَدَّثَانِ عَنْهُ، فَكَثِيرٌ مِمَّنْ حَوْلَكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا تُخْبِرَانِ بِهِ.

(٣) جَاءَتِ الْجُمْلَةُ الْأُولَى: (كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا) تُشَبِّهُهُ بِمَنْ لَمْ يَسْمَعْ فِي عَدَمِ الْاسْتِجَابَةِ، ثُمَّ اتَّبَعَهَا بِمَا هُوَ أَكْثَرُ فِي عَدَمِ تَحَقُّقِ الْاسْتِجَابَةِ؛ تَشْبِيهِهُ بِمَنْ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرٌ.

التشبيه الأول فيه احتمال أن يسمع بعد، أما الثاني فتشبيهُهُ بِمَنْ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرٌ قَطْعُ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ سَمَاعٌ؛ لِأَنَّ سَبَبَ عَدَمِ سَمَاعِهِ لَا يَزُولُ كَمَا يَزُولُ فِي الْأَوَّلِ. فجاء قوله: (كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا) مفصلاً عن قوله: (كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا) مِنْ أَنَّهُ مُؤَكَّدٌ مَعْنَوِيٌّ؛ اخْتِلَافًا فِي مَعْنَى الْمَنْطُوقِ، وَاتَّفَاقًا فِي لَازِمِهِ؛ (عَدَمِ الْاسْتِجَابَةِ).

مَعَاكِرُ ﴿ مَعْنَاهُ: الثَّبَاتُ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ رَدٌّ لِلْإِسْلَامِ وَدَفْعٌ لَهُ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَهْزِئَ بِالشَّيْءِ، الْمُسْتَخَفُّ بِهِ مُنْكَرٌ لَهُ، وَدَافِعٌ لَهُ؛ لِكَوْنِهِ غَيْرٌ مُعْتَدٍّ بِهِ، وَدَفْعٌ نَقِيضِ الشَّيْءِ تَأْكِيدٌ لِثَبَاتِهِ <sup>(١)</sup>.

وَيَحْتَمِلُ الِاسْتِثْنَاءَ، أَي: فَمَا بِالْكُمْ - إِنْ صَحَّ أَنَّكُمْ مَعَنَا - تَوَافِقُونَ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ <sup>(٢)</sup>؟

(١) لا يكون المرء مع غيره إلا إذا كان على مذهبه ومنهجه؛ لأنها معيةٌ منهج معتقد، ومبدأ وسلوك، لا معية أجساد، فقول المنافقين لليهود: إِنَّا عَلَىٰ مَذْهَبِكُمْ وَمِنْهُمْ وَمِنْكُمْ فِي مُعَادَاةِ الْإِسْلَامِ وَنَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقومه، وقولهم: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ أقوى في تقرير معنى (إِنَّا مَعَكُمْ) وذلك من وجهين:

(الأول): قولهم: (مستهزؤون) فالاستهزاء بالشَّيْءِ زائدٌ على رده ورفضه، فقد ترفض قولاً، ولكنك لا تهزأ به، فإذا هزئت به، فقد بالغت في رده ورفضه، وفي الطعن على أصحابه.  
(والآخر): إعرابهم عن مرادهم بأسلوب القصر، واتخاذهم (إنما) المفيد أن مدخولها أمرٌ لا يتوقف فيه، وكأنهم يقولون لليهود: استهزأونا بالإسلام أمرٌ مسلمٌ لقوته وظهوره، أو من شأنه أن يسلم. وهذا مبالغته منهم في تقرير عدائهم للإسلام ونبيّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقومه، فالجملة الثانية: (إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ) اختلفت عن الأولى (إِنَّا مَعَكُمْ) في معنى المنطوق، واتفتتا في الغرض، فكانت الثانية كالمؤكدّة للأولى تأكيداً معنوياً، فهي بمنزلة: (نفسه) من (الخليفة) في المثال السابق.

(٢) الذّهابُ إلى أن فصلَ جملة: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ عن جملة ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾؛ لوقوعها جواباً عن سؤال تضمنته جملة: ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾، فتكون استئنافاً بيانياً مردهً إلى ملاحظة أن جملة: ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾، تستثير اليهود حين يقارنون بين ما سمعوه من المنافقين: ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾، وما يرونه من اجتماعهم معهم في صلاتهم في المسجد خلف النبيّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وصحبه و سلم.

هذا التناقض بين المسموع والمشهود يُثيرهم إلى التساؤل: ما لكم تقولون: ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾، وأنتم تُصاحبونهم، وتوافقونهم في عبادتهم؟ فيأتي من المنافقين الجواب عن هذا السؤال الذي خلقتُه جملة: ﴿ إِنَّمَا مَعَكُمْ ﴾ في صدور اليهود، فقالوا مبالغين في التوكيد: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾.

لم يقولوا: (نستهزؤ بهم)، أو (إنّا نهزؤ بهم)، بل قالوا: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾؛ ليجتثوا من قلوب

وَ(ثانِيهما): أَنْ تَنْزَلَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْأُولَى مَنزَلَةَ التَّأَكِيدِ اللَّفْظِيِّ مِنْ مَتَّبِعِهِ فِي إِفَادَةِ التَّقْرِيرِ مَعَ اتِّحَادِ الْمَعْنَى<sup>(١)</sup>، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]

فَإِنَّ ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ فِي الْهِدَايَةِ بِالِغِ دَرَجَةٌ لَا يُدْرِكُ كُنْهَهَا، حَتَّى كَانَتْ هِدَايَةٌ مُحْضَةً<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ - كَمَا مَرَّ -

اليهود ما يعيثن فيها من الشك فيهم، ولعل اليهود قد تظاهروا بتصديق المنافقين في مقالهم، وهم يعلمون أنهم منافقون، ومن شأن المنافق ألا يصدق مع أحد، ولا مع نفسه.

(١) أي: مع اتحاد في المعنى المقصود في كل، واختلاف في معنى المنطوق، فقوله تعالى: (ذَلِكَ الْكِتَابُ) المَعْنَى الْمَقْصُودُ: الْكِتَابُ الْكَامِلُ فِي مَا أُنزِلَ لَهُ، وَهُوَ الْهِدَايَةُ إِلَى الْحُسْنَى، وَكُلُّ مَا كَانَ كَامِلًا فِي الْمَقْصُودِ مِنْهُ هُوَ كَامِلٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَالْقُرْآنُ كَامِلٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ فِي كَلِمِهِ، وَنَظْمِهِ، وَمَوْضُوعَاتِهِ، وَمَقْاصِدِهِ، وَفِي أَدَائِهِ الصَّوْتِي وَالْكِتَابِي؛ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ كَامِلٌ فِيهِ.

(٢) قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ جملة تامّة خبر لمبتدأ محذوف، تقديره (هو) على وجه من الإعراب، وليس خبراً عن ﴿ذَلِكَ﴾ على وجه آخر، أخبر عنه بالمصدر، كما في قولك: (عمر عدل) أخبرت بالمصدر (عدل) إعلاماً بكمالها في العدل، وكمال العدل فيه، فكأنه العدل، فقوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ الكتاب هو الهدى؛ لكمال الهدى فيه، فلن تجد هدىً لِمَرادِ اللَّهِ - تعالى - منكِ إلا فيه، ولكمالها في الهدى، فما من هدى إلا وهو قائم فيه، فهما شيء واحد، فليس فيه شيء إلا وهو هدى، وليس من هدى إلا وهو فيه.

هذا المعنى المقصود هو عين معنى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ - كما سبق بيانه - فكان تطابق بين ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، و﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ في المعنى المقصود، فهو على غرار «جاء الخليفة نفسه»، فكما أنك لا تعطف (نفسه) على (الخليفة)؛ لأن الشيء لا يعطف على نفسه، كذلك لم يعطف ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ على ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾؛ لما بينهما من التوكيد اللفظي تزيلاً.

بدأ بما نُزِلَ من زلة التوكيد المعنوي: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وأردفه بما نُزِلَ من زلة التوكيد اللفظي: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾؛ لأن التوكيد اللفظي أقوى، فترقى إلى الأعلى.

الفصل بين: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، و﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لكمال الاتصال توكيداً معنوياً؛ للاتحاد في الغرض، والفصل بين ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾، و﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لكمال الاتصال توكيداً لفظياً؛ للاتحاد في المعنى المقصود، أي: المقصود من معنى المنطوق.

الكتاب الكامل، والمُرَادُ بِكَمَالِهِ كَمَالُهُ فِي الْهِدَايَةِ؛ لِأَنَّ الْكُتُبَ السَّمَاوِيَّةَ بِحَسَبِهَا تَتَفَاوَتْ فِي دَرَجَاتِ الْكَمَالِ<sup>(١)</sup>.

وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ مَعْنَى مَا قَبْلَهُ، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ تَأْكِيدٌ ثَانٍ؛ لِأَنَّ عَدَمَ التَّفَاوُتِ بَيْنَ الْإِنذَارِ وَعَدَمِهِ لَا يَصِحُّ إِلَّا فِي حَقِّ مَنْ لَيْسَ لَهُ قَلْبٌ يَخْلُصُ إِلَيْهِ حَقٌّ، وَسَمِعُ تُدْرِكُ بِهِ حُجَّةٌ، وَبَصَرٌ تُثَبِّتُ بِهِ عِبْرَةٌ<sup>(٢)</sup>، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

أَمَّا مَعْنَى الْمَنْطُوقِ فِي كُلِّ فَمَخْتَلَفٌ؛ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ لَدُنَّا «مَعْنَى الْمَنْطُوقِ»، وَهَذَا مَخْتَلَفٌ، وَمَعْنَى مَقْصُودٌ، وَهَذَا مُتَّحِدٌ فِي الْجَمَلَتَيْنِ الْأُولَى وَالثَّلَاثَةَ، وَالْغَرَضُ مِنَ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ، وَذَلِكَ مُتَّحِدٌ بَيْنَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، فَالْجَمَلَةُ الْأُولَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هُوَ الْمُؤَكَّدُ، وَالْجَمَلَتَانِ: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وَ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ تَوْكِيدٌ لِلْجَمَلَةِ الْأُولَى، وَهَذَا يَبَيِّنُ لَكَ أَنَّ جَمَلَةَ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هِيَ الْجَمَلَةُ الْمَرْكَزِيَّةُ الَّتِي بُيِّنَتْ عَلَيْهَا السُّورَةُ، وَهِيَ: «بَرَأَةٌ الْاِسْتِهْلَالِ».

(١) لَا تَحْسِبَنَّ تَفَاوُتَهَا فِي دَرَجَاتِ الْكَمَالِ مِنْ عَجْزٍ فِي مُنْزِلِهَا - مَعَاذَ اللَّهِ تَعَالَى - إِنَّمَا هُوَ تَفَاوُتٌ مُطَابِقٌ حَالٍ مَنْ أَنْزَلَتْ إِلَيْهِمْ؛ إِقَامَةً لِحَيَاتِهِمْ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَلَمَّا كَانَ الْقُرْآنُ هُوَ آخِرُ كِتَابٍ يُنَزَّلُ لِلنَّاسِ - كُلِّ النَّاسِ فِي كُلِّ عَصْرٍ وَمَصْرٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ - كَانَ كِتَابًا كَامِلًا فِي هِدَايَةِ النَّاسِ - كُلِّ النَّاسِ لِمَنْ أَرَادَ أَيًّا كَانَ عَصْرُهُ وَمَصْرُهُ وَجِنْسُهُ وَلِسَانُهُ - فَكَمَالُهُ فِي الْهِدَايَةِ مُطَابِقٌ مَقَامَهُ مِنَ الْعُمُومِ وَالدِّيْمُومَةِ، فَكُلُّ كِتَابٍ سَمَاوِيٍّ مُطَابِقٌ فِي مَسْتَوَى هِدَايَتِهِ، وَمَا تَضَمَّنَهُ لِحَالٍ مَنْ أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ، وَذَلِكَ إِعْجَازٌ إِلَهِيٌّ، يَرِزُقُ كُلَّ عَلَى قَدْرِ حَاجَتِهِ.

(٢) سِيَاقُ الْآيَةِ: ﴿إِنَّا الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ حَتَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٦ - ٧]، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ: أَنَّ أَوْلَئِكَ لَنْ يُؤْمِنُوا أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تَنْذِرْهُمْ، فَالْأَمْرَانِ: (الْإِنذَارُ، وَعَدْمُهُ) سَوَاءٌ، ذَلِكَ مَا يَفْهَمُهُ كُلُّ سَمِيعٍ بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، فَاسْتَوَاءُ الْإِنذَارِ وَعَدْمِهِ مُتَّعِينٌ فِي أَمْرِ الْإِيمَانِ، بِقَرِينَةِ صَدْرِ الْآيَةِ، فَإِذَا جَاءَ قَوْلُهُ: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ كَانَ مَعْنَى مَنْطُوقِهِ مُطَابِقًا الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾، فَهُوَ تَوْكِيدٌ لَهُ؛ وَمَنْ ثُمَّ فَصَّلَ عَنْهُ، وَهَذَا فِي مَقَابِلِ: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، فَبَيْنَهُمَا مَقَابِلَةٌ بَدِيعَةٌ.

وقوله من بعده: ﴿حَتَّىٰ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ...﴾ تَأْكِيدٌ ثَانٍ فِيهِ بَيَانٌ لِمَقْتَضَىٰ هَذَا الْحَالِ،

﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خبراً لـ «إِنَّ»، فالجُملةُ قبلها اعتراضٌ<sup>(١)</sup>.

• • •

### الصُّورةُ الثَّانيةُ: تنزيلُ الثَّانيةِ منزلةَ البدلِ من الأوَّلِ]

الثَّانِي: أن تكونَ الثَّانيةُ بدلاً من الأوَّلِ<sup>(٢)</sup>، والمُقْتَضِي لِلإِبْدَالِ كَوْنُ الأوَّلِ غَيْرَ وافيةٍ بِتَمَامِ المُرَادِ؛ بِخِلَافِ الثَّانِيَةِ<sup>(٣)</sup>، وَالْمَقَامُ يَقْتَضِي اعْتِنَاءً بِشَأْنِهِ؛ لِئِنَّكَ،

فَمَنْ كَانَ الإِنذَارَ وَعَدَمَهُ سِوَاءً عَلَيْهِ، فَهَذَا - لَا مُحَالَةَ - غَيْرَ مَالِكٍ لِمَا بِهِ يَكُونُ الإِهْتِدَاءُ؛ السَّمْعَ الْمُحِيطَ، وَالبَصَرَ النَفِيذَ، وَالفُؤَادَ الرَّشِيدَ. فَهَذِهِ وَسَائِلُ إِدْرَاكِ خُتْمِ عَلَيْهَا، فَكَمَا هِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ؛ لِأَنَّ قِيَمَةَ الأَشْيَاءِ بِعَمَلِهَا وَنَفْعِهَا، لَا بِذَاتِهَا.

(١) عَلَيَّ هَذَا الوَجْهِ مِنَ الإِعْرَابِ لَا يَكُونُ فِي الأَيَةِ «فَصْلٌ»، وَلَكِنْ فِيهِ «اعْتِرَاضٌ»، وَهُوَ مِنْ أَسَالِيْبِ تَوْكِيدِ المَعْنَى - أَيْضًا - وَلَا يَكُونُ المَعْنَى المَعْتَرِضُ بِهِ غَرِيبًا عَنِ المَعْنَى المَعْتَرِضِ فِيهِ، بَلْ هُوَ مِنْهُ إِلاَّ أَنَّهُ اعْتِرَاضٌ مِنْ حَيْثُ النِّظْمُ التَّحْوِي (التَّرْكِيبِيُّ)، وَليْسَ اعْتِرَاضًا مِنْ حَيْثُ اتِّسَاقُ أَنْسَابِ المَعَانِي وَتَلَاخُطُّهَا، فَمَا هُوَ بِالمَعْنَى الزَّيْمِ - مَعَاذَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

(٢) فِي «الْبَدَلِ» يُجْمَعُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ: (مَبْدَلٍ مِنْهُ، وَبَدَلٍ)، وَبِالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا يَحْصُلُ لِلسَّمْعِ الرَّشِيدِ مَا لَا يَحْصُلُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الأُخْرَى؛ فِي الجَمْعِ بَيْنَهُمَا ثَلَاثٌ: (تَمَامُ الدَّلَالَةِ عَلَيَّ المُرَادِ - تَوْكِيدُ المُبْدَلِ مِنْهُ - تَبَيُّنُهُ).

إِلاَّ أَنَّ الأَمْرَ الرَّئِيسَ المُقْصُودَ إِلَيْهِ قِصْدًا رَئِيسًا إِنَّمَا هُوَ تَمَامُ الدَّلَالَةِ؛ بَيْنَا «تَأْكِيدُ المُبْدَلِ مِنْهُ» وَتَبَيُّنُهُ أَمْرَانِ سَبَقَ إِلَيْهِمَا القَوْلُ البَدَلِيُّ سَوَاقًا تَبَعِيًّا لَا رَئِيسًا. فَحَسَنٌ أَنْ تَعْرِفَ مَرَاتِبَ المَعَانِي، وَمَقَاصِدَ الإِنْبَاءِ بِهَا، فَهَذَا مِنْ فَرَائِضِ النِّظَرِ البَلَاغِيِّ فِي البَيَانِ، وَمَنْ لَمْ يُعْنِ بِذَلِكَ، فَلَيْسَ مِنَ البَلَاغَةِ الفَهْمِيَّةِ فِي شَيْءٍ.

وَأَقْسَامُ البَدَلِ الَّذِي يَبْنِي وَبَيْنَ المُبْدَلِ مِنْهُ عِلَاقَةٌ - ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ هُوَ، أَوْ هُوَ بَعْضُهُ، وَالبَعْضُ لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ جِزَاءً مِنْهُ، أَوْ وَصْفًا فِيهِ. الأوَّلُ: بَدَلُ الكَلِّ مِنَ الكَلِّ، نَحْوُ: قَامَ زَيْدٌ أَحْوَكُ. وَالثَّانِي: بَدَلُ البَعْضِ، نَحْوُ: قَرَأْتُ الكِتَابَ مُقَدِّمَتَهُ. وَالثَّلَاثُ: «بَدَلُ اشْتِمَالٍ»، نَحْوُ: أَعْجَبَنِي الكِتَابُ أَسْلُوبَهُ.

(٣) فِي الصُّورَةِ الأوَّلَى الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا الجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الأوَّلَى مِنْزِلَةَ التَّوْكِيدِ لَهَا - كَانَ المَعْنَى فِي

كَكَوْنِهِ مَطْلُوبًا فِي نَفْسِهِ، أَوْ فَطِيْعًا، أَوْ عَجِيْبًا، أَوْ لَطِيْفًا<sup>(١)</sup>.

وَهُوَ ضَرْبَانِ:

(أَحَدُهُمَا): أَنْ تُنَزَلَ الثَّانِيَةُ مِنَ الْأُولَى مَنَزَلَةً بَدَلَ الْبَعْضِ مِنْ مَتَّبِعِهِ<sup>(٢)</sup>،

الأولى مفتقرًا إلى إحصاء وحصانة تمنع السامع من مظنة التجوز، أو السهو، أو الغلط. وفي هذه الصورة الثانية المعنى في الجملة الأولى غير تام الدلالة على المراد، فكان مفتقرًا إلى ما يُحقِّق له هذا التمام الدلالي، وهذا سبيل تحقيقه «البدلية»، فجاءت الثانية محققة ذلك التمام، فنزلت الثانية منزلة «البدل» من الأولى.

(١) يُشير في هذا إلى ما يقتضي الاعتناء بالمعنى، فيؤتى بالدلالة عليه تامَّةً، فيذكر لهذا بعضًا من أحوال ذلك المعنى المستوجبة تمام الدلالة عليه؛ يذكر أربعًا من أحواله:

- أن المعنى مَطْلُوبٌ فِي نَفْسِهِ.

- أَنْ الْمَعْنَى فَطِيْعٌ.

- أَنْ الْمَعْنَى عَجِيْبٌ.

- أَنْ الْمَعْنَى لَطِيْفٌ.

هذه بعض من أحوال المعنى المستوجبة تحقيق تمام الدلالة عليه، فيؤتى ببدلٍ منه، يُحقِّق هذا التمام الدلالي.

وأنت ترى صاحب «الإيضاح» يبدأ بحالٍ عامٍّ يرجع إلى المعنى في نفسه، هو من المعاني التي لا يستغنى عنها، وحاله هذا من الأحوال التي لا تتغير؛ لأنها أمر قائمٌ فيه، مطلوبٌ في نفسه، لا لشيءٍ عارضٍ له.

ثم تلاه بحال الفطاعة، يُقال: فَطَعُ الْأَمْرُ يَقْطَعُ فَطَاعَةً، إِذَا عَظُمَ وَهَابَهُ صَاحِبُهُ وَفَرَعَ مِنْهُ، فَهُوَ شَدِيدٌ شَنِيعٌ جَاوَزَ الْمَقْدَارَ، يَقُولُ الشَّاعِرُ:

وَلَكِنَّهُمْ بَأْسُوا وَلَمْ أَدْرِ بَعْتَةً وَأَفْطَعُ شَيْءَ حِينٍ يَنْجُوكَ الْبَعْتُ

ثم تلاه بـ «العجب» أي: إِنَّهُ أَمْرٌ غَرِيبٌ لَا يَعْرِفُ سَبَبَهُ، ثُمَّ خْتَمَ بِاللُّطْفِ، وَهُوَ الْخَفَاءُ.

هذه أحوال تجعل المعنى مُسْتَحِقًّا أَنْ تَكُونَ الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ تَامَّةً؛ لِيَتِمَّ فِي فَوَادِ السَّامِعِ؛ فَيَعْمَلُ فِيهِ.

(٢) وهذا يفيدك أن مناط القصد الرئيس إنما هو ذلك البعض. ويمكن ألا يذكر الكل، لكنه أراد بذلك أن يورد عليك المعنى كاملاً، ثم يورده عليك مخصّصاً؛ تقريراً للمعنى، وتبييناً لمناط

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنَ ﴿١٣٣﴾ وَجَحَّتِ وَعُيُونٍ﴾ [الشعراء: ١٣٢- ١٣٤]، فَإِنَّهُ مَسْوُوقٌ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى نِعَمِ اللَّهِ - تَعَالَى - عِنْدَ الْمُخَاطَبِينَ، وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنَ ﴿١٣٣﴾ وَجَحَّتِ وَعُيُونٍ﴾ أَوْفَى بِتَأْدِيتهِ مِمَّا قَبْلَهُ؛ لِذِلَالَتِهِ عَلَيْهَا بِالتَّفْصِيلِ مِنْ غَيْرِ إِحَالَةٍ عَلَى عِلْمِهِمْ مِنْ كَوْنِهِمْ مُعَانِدِينَ، وَالْإِمْدَادُ بِمَا ذَكَرَ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا بَعْضُ الْإِمْدَادِ بِمَا يَعْلَمُونَ<sup>(١)</sup>،

وَيَحْتَمِلُ الْأَسْتِنَافَ<sup>(٢)</sup>.

القصد، وما ذلِكَ إِلَّا اعْتِنَاءٌ بِالْمَعْنَى مِنْ جِهَةٍ، وَاعْتِنَاءٌ بِكَ سَمِيعًا مِنْ أُخْرَى.

(١) سِيَاقُ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٣١﴾ وَأَتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنَ ﴿١٣٣﴾ وَجَحَّتِ وَعُيُونٍ ﴿١٣٤﴾ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٣١ - ١٣٥]، لَمَّا كَانَ السِّيَاقُ سِيَاقَ اعْتِنَاءٍ بِالْمَعْنَى بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى اتِّقَاءِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَاتِّبَاعِ نَبِيِّهِمْ جَاءَ تَكْرِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾، ثُمَّ كَرَّرَ قَوْلَهُ: (اتَّقُوا) بَعْدَهَا، وَكَانَ يُمَكِّنُ - عَرَبِيَّةً فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ - أَنْ يُقَالَ: (اتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ)، لَكِنَّهُ أَعَادَ الْأَمْرَ بِالتَّقْوَى؛ لِأَنَّهَا مَنَاطُ الْعَنَاءِ بِتَحْقِيقِهَا، فَفِيهَا الْمُنْجَاةُ وَالْكَرَامَةُ، فَالسِّيَاقُ كُلُّهُ لِتَمَكِينِ هَذَا فِي قُلُوبِهِمْ.

وسَلِكَ سَبِيلَ إِقْنَاعِهِمْ بِالْإِمْتِنَانِ عَلَيْهِمْ بِالْعَطَاءِ، وَهُوَ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ الْإِسْتِدْلَالِ عَلَى وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَهُوَ وَافِرٌ فِي سُورَةِ «النَّحْلِ»، فَسَاقَ الْكَلَامَ مَسَاقَ الْإِسْتِدْلَالِ بِالْإِمْتِنَانِ بِالنَّعْمِ، فَعَرَضَهَا أَوْلَا غَيْرِ مَفْصَلَةٍ؛ لِتَقْيِيمِهِمْ فِي مَقَامِ تَذَكُّرِ بَعْضِ هَذِهِ النَّعْمِ - كُلِّ بِحَسَبِ اهْتِمَامِهِ وَشَعُورِهِ بِجَلِيلِ النَّعْمِ - ثُمَّ أَرَدَفَ ذَلِكَ بِذِكْرِ بَعْضِ مِنَ النَّعْمِ؛ ذَكَرَ مِنْهَا الْأَنْعَامَ وَالْبَيْنَ وَالْجَنَاتِ وَالْعُيُونِ، فَهَذِهِ نِعْمٌ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا، بَلْ لَا تَجِدُ مَنْ يَسْتَكْفِي مِنْهَا بِكَثِيرٍ وَفِيرٍ، هِيَ نِعْمٌ كَلَّمَا أُعْطِيَ الْمَرْءُ مِنْهَا طَلَبَ الْمَزِيدَ؛ إِنَّهَا مَطْلُوبَةٌ لِذَاتِهَا لَا عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، ﴿وَلْيُحِبُّونَ الْمَالَ حُبَّاجِمًا﴾ [النجر: ٢٠].

وَأَنْتَ تَلَحَّظُ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُمُ النَّعْمَ الْحَسِيَّةَ الَّتِي يَسْتَوِي فِيهَا النَّاسُ، وَلَمْ يُعْرَجْ عَلَى النَّعْمِ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَغَيْرُ قَلِيلٍ مِنْهُمْ هُوَ الْمَحْرُومُ مِنْهَا، وَفِي هَذَا الْإِخْتِصَاصِ شَائِبَةٌ تَعْرِضُ لِطَيْفِ بِهِمْ، فَكَانَ قَوْلُهُ: ﴿أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنَ ﴿١٣٣﴾ وَجَحَّتِ وَعُيُونٍ﴾ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ﴾، فَهُوَ أَوْفَى بِتَأْدِيَةِ الْمَرَادِ، وَلَمَّا كَانَ بَدَلٌ مِنْ بَعْضِ مِمَّا قَبْلَهُ لَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ؛ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنْ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ.

(٢) الْقَوْلُ بِاحْتِمَالِ الْإِسْتِنَافِ مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ: ﴿أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ﴾ مِنْ إِثَارَةِ لَهُمْ، فَتَسَاءَلُوا: بِمِ أَمَدَّنَا؟ فَيَأْتِي قَوْلُهُ: ﴿أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَيْنَ ﴿١٣٣﴾ وَجَحَّتِ وَعُيُونٍ﴾ جَوَابًا عَنْهُ، فَيَكُونُ

و(ثانيهما): أن تَنْزَلَ الثَّانِيَةَ مِنَ الْأُولَىٰ مِنْزِلَةَ «بَدَلِ الْأَشْتِمَالِ» مِنْ مَتَّبِعِهِ<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ۖ اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهِتَدُونَ﴾ [يس: ٢٠ - ٢١]، فَإِنَّ الْمُرَادَ هُوَ حَمْلُ الْمُخَاطَبِينَ عَلَىٰ اتِّبَاعِ الرُّسُلِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهِتَدُونَ﴾ أَوْفَىٰ بِتَأْدِيَةِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ لَا تَخْسِرُونَ مَعَهُمْ شَيْئًا مِنْ دُنْيَاكُمْ، وَتَرْبِحُونَ صِحَّةَ دِينِكُمْ، فَيَنْتَظِمُ لَكُمْ خَيْرُ الدُّنْيَا وَخَيْرُ الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>.

بينهما «شبه كمال اتصال».

وأكد أَسْمُ في القول بـ«الاستئفاف البياني» هنا تعريضا بهم؛ لأنهم لا يتساءلون: (بِمَ أمدنا) إلا إذا كانوا قد بلغوا من الغباء مبلغا لا يشعرون معه بما أمدهم به، أو كانوا قد بلغوا من العناد مبلغا اعتقدوا أن ما هو معهم من النعم إنما هو من عند أنفسهم، ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ وَعَلَىٰ عِلْمِ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨]، فجاء الجواب مشتملا على تعريض بذكر الإمداد الحسي - على ما بينت قبل - وهذا من باب تلاحظ المعاني، وهو باب جد لطيف (خفي)، وجد طريف (متجدد العطاء). وحسن أن تلتفت إلى قوله في أكثر من موضع: «ويحتمل الاستئفاف»، مثل هذا يهدي إلى أنك إن نظرت إلى ما فعله الجملة الأولى في نفس السامع من إثارة رأيت الثانية جوابا، قلت: بـ(الاستئفاف)، وإن نظرت إلى ما بين الأولى والثانية من تقارب قلت: بـ«كمال الاتصال»، فالأمر مرجعه إلى جهة النظر، وهذا من اتساع معاني النظم، وهذا - أيضا - باب يحتاج إلى نظر فسيح، ومحيط، ونفيذ، ومتجدد. وفي هذا إمتاع ممزوج بعوائد الفوائد، وتلك التي تشرئب إليها الأفتدة الرشيدة.

(١) الفرق بين «بدل البعض»، و«بدل الاشتمال»: أن «بدل البعض» يكون البعض متحيزا؛ بينما «بدل الاشتمال» يكون البعض منداحا فيه جميعه، غير متحيز. الأول كقولك: «قرأت الكتاب مقدمته»، والآخر: «أعجبني الكتاب فكرته».

(٢) سياق الآية: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ۖ اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلْكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُّهِتَدُونَ﴾ [يس: ٢٠ - ٢١]، ومغزى قوله: الحث على اتباع الرسل وطاعتهم فيما جاءوا به من الهدى، وهذا يحتاج إلى أن يبلغ الحث كماله؛ لينفذ في هذه القلوب الصلدة،

ولما كان قوله: ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ جديدا غير قائم بكمال الحث أتبعه بما يبين قدر أولئك الرسل،

وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَقُولُ لَهُ: ارْحَلْ، لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا وَإِلَّا، فَكُنْ فِي السِّرِّ وَالْجَهْرِ مُسْلِمًا

فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ كَمَالَ إِظْهَارِ الْكِرَاهَةِ لِإِقَامَتِهِ؛ بِسَبَبِ خِلَافِ سِرِّهِ الْعَلَنَ، وَقَوْلُهُ: «لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا» أَوْفَى بِتَأْدِيبَتِهِ؛ لِذِلَالَتِهِ عَلَيْهِ بِالْمُطَابَقَةِ مَعَ التَّأَكِيدِ، بِخِلَافِ «ارْحَلْ»<sup>(١)</sup>.

وإخلاصهم في تحقيق الهدى لقومهم، فقال: ﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَبْتَاعُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ جمع سَمْتَيْنِ مِنْ سِمَاتِ الرَّسْلِ، الَّتِي هِيَ أَقْدَرُ عَلَى النَّفَازِ فِي قُلُوبِ الْمُخَاطَبِينَ: بَدَأَ بِمَا هُوَ الْأَهَمُّ عِنْدَ الْمُخَاطَبِينَ: أَلَّا يَكُونَ الدَّاعِي يَبْغِي مِنْ وِرَاءِ دَعْوَتِهِ نَفْعًا خَاصًّا بِهِ، وَعَطَفَ عَلَيْهِ مَا يَطْمِئِنُّ الْقُلُوبَ أَنْ أَوْلَتْكَ الرَّسْلَ فِي أَنْفُسِهِمْ عَلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ. وَالشَّأْنُ فِي الْإِنْسَانِ إِذَا دُعِيَ إِلَى اتِّبَاعِ أَمْرٍ لَيْسَ هُوَ عَلَيْهِ - نَظَرَ أَوَّلًا أَبْكَفَهُ ذَلِكَ مَقَابَلًا؟ ثُمَّ يَنْظُرُ فِي حَالٍ مَنْ يَدْعُوهُ أَهُوَ مُتَّبِعٌ مَا يَدْعُو؟ فَإِذَا مَا تَحَقَّقَ هَذَا كَانَ الْأَمَلُ فِي الْقَبُولِ وَالْإِقْبَالَ أَقْوَى. وَهَذَا مِنْ سِيَاسَةِ الدَّعْوَةِ، فَلَيْسَ الْقِيَامُ بِالدَّعْوَةِ مَقْصُورًا عَلَى أَنْ تُسْمِعَ النَّاسَ هَذِهِ الدَّعْوَةَ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ السَّعْيِ إِلَى تَهْيِئَةِ الْقُلُوبِ لِأَنْ تُسْمِعَ، فَالْحِكْمَةُ فِي الدَّعْوَةِ هِيَ عَمُودُ الْأَمْرِ، ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ وَمَنْ نَمَّ كَانَ قَوْلُ الدَّاعِي لِقَوْمِهِ: ﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْتَعْلِكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ أَوْ فِي مَنْ قَوْلُهُ: ﴿اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ بِتَحْقِيقِ الْمُرَادِ، فَوْقَ مَوْقِعِ «بَدَلِ الْاِشْتِمَالِ» مِنْهُ، فَلَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ بِ«الْوَاوِ».

(١) الْبَيْتُ مَجْهُولٌ قَائِلُهُ، وَقَوْلُهُ: «ارْحَلْ» وَإِنْ كَانَ لَهُ مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، مِمَّا يَوْمُهُ أَنَّهُ غَيْرٌ دَاخِلٌ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ، إِلَّا أَنَّهُ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - إِنَّمَا هُوَ مَنْظُورٌ فِيهِ عَلَى الْقَوْلِ الْمُحْكَمِيِّ، لَا الْحِكَايَةِ. وَجَمَلَةٌ: (ارْحَلْ) لَا تُفِيدُ وَحْدَهَا تَصْوِيرَ مَقْتَبِقَائِهِ فِيهِمْ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ السُّوءِ، وَالْمَقَامُ مُقْتَضِي الْإِعْرَابِ عَنْ كَمَالِ ذَلِكَ الْمَقْتَبِقِ، مَا دَامَ عَلَى ذَلِكَ الْخُلُقِ الْمَقْتَبِقِ، فَجَاءَ قَوْلُهُ: «لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا» ذِلَالَةً عَلَى الْمُرَادِ ذِلَالَةً غَيْرَ اِحْتِمَالِيَّةٍ؛ مِمَّا يَحَقِّقُ التَّوْفِيقَ بِالْمُرَادِ.

بَقِيَ أَمْرٌ ذُو بَالٍ؛ إِنْ كُنْتَ قَدْ وَفَيْتَ النَّظَرَ الْعَلْمِيَّ الْبَلَاغِيَّ بَعْضَ حَقِّهِ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَتَبَصَّرَ مَا يَحْمِلُهُ إِلَيْنَا مِنَ الْهَدْيِ فِي أَدَبِ الضَّيْفِ؟

إِنَّ لِلضِّيَافَةِ فِي الْإِسْلَامِ - «الضَّيْفِ، وَالْمُضَيَّفِ» - أَدَبًا فَوْقَ الَّذِي كَانَتِ الْعَرَبُ تَعْرِفُ، وَهُوَ نَبِيلٌ،

وَوِزَانُ الثَّانِيَةِ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْآيَةِ وَالْبَيْتِ وَزَانُ «حُسْنِهَا» فِي قَوْلِكَ:  
«أَعْجَبْتَنِي الدَّارُ حُسْنِهَا»؛ لِأَنَّ مَعْنَاهَا مُعَايِرٌ لِمَعْنَى مَا قَبْلَهَا، وَغَيْرٌ دَاخِلٌ فِيهِ مَعَ  
مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُلَابَسَةِ.

• • •

### [الصُّورَةُ الثَّلَاثَةُ: تَنْزِيلُ الثَّانِيَةِ مَنْزِلَةَ عَطْفِ الْبَيَانِ مِنَ الْأُولَى]

الثَّلَاثُ: أَنْ تَكُونَ الثَّانِيَةُ بَيَانًا لِلأُولَى؛ وَذَلِكَ بِأَنْ تُنَزَلَ مِنْهَا مَنْزِلَةَ «عَطْفِ  
الْبَيَانِ» مِنْ مُتَّبِعِهِ فِي إِفَادَةِ الْإِيضَاحِ.

وَالْمُقْتَضَى لِلتَّبَيُّنِ أَنْ يَكُونَ فِي الْأُولَى نَوْعٌ خَفَاءٍ، مَعَ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ  
إِزَالَتَهُ<sup>(١)</sup>.

فَزَادَهُ الْإِسْلَامُ نُبْلًا عَلَى نُبْلِ؛ إِنَّهُ الْأَدَبُ الَّذِي نَحْنُ أَحْوَجُ مَا نَكُونُ إِلَى التَّخَلُّقِ بِهِ، وَتَعْلِيمِهِ  
الْمُجْتَمَعِ الْإِنْسَانِيَّ أَجْمَعَهُ بِلِسَانِ حَالِنَا. وَتِلْكَ مَسْئُولِيَّتِي وَمَسْئُولِيَّتِكَ، فَعَمَّ إِلَيْهَا، وَبِهَا.  
(١) «عَطْفُ الْبَيَانِ» فِي الْمَفْرَدَاتِ، عَلَى مَا يَقُولُهُ الْمَجْدُ بْنُ الْأَثِيرِ (٦٠٦ هـ) فِي كِتَابِهِ: «الْبَدِيعُ فِي عِلْمِ  
الْعَرَبِيَّةِ»: «اسْمٌ يَتَّبِعُ الْاسْمَ الَّذِي قَبْلَهُ، عَلَى جِهَةِ الْبَيَانِ لَهُ. وَيَكُونُ بِالْأَلْفَاظِ الْجَامِدَةِ، وَيُنَزَّلُ  
مِنَ الْكَلِمَةِ الْمَتَّبِعَةِ مَنْزِلَةَ الْكَلِمَةِ الْمُرْتَجِمَةِ عَمَّا قَبْلَهَا؛ فَيَكُونُ الثَّانِي مَعْرِفًا لِلأُولَى؛ لِأَنَّهُ أَشْهُرُ  
أَسْمَاءِ الْمَذْكُورِ، أَوْ كُنَاهُ».

فَإِذَا جَاءَتْ جُمْلَةٌ بَعْدَ أُخْرَى، وَأَدَّتْ وَظِيفَةَ «عَطْفِ الْبَيَانِ» فِي الْمَفْرَدَاتِ أَخَذَتْ حَكْمًا مِنْ أَحْكَامِهَا  
فِي أَنَّهَا لَا تُعْطَفُ عَلَى مَا قَبْلَهَا، وَفِي أَنَّهَا تَكْشِفُ عَنْهُ، وَتَجْلِيهِ؛ فَلَا يَلْتَبَسُ بِغَيْرِهِ.  
وَهَذَا يَكُونُ حِينَ يَكُونُ الْمَقَامُ مُقْتَضِيًا تَحْقِيقَ الْمَتَكَلِّمِ مَزِيدَ حَسَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى مَرَادِهِ؛ وَهَذَا يَتَّبِينُ  
لِكَ إِذَا كَانَتْ الْجُمْلَةُ دَلَالَتِهَا غَيْرَ كَامِلَةِ الْحُسْنِ وَضَوْحًا جَاءَتْ الثَّانِيَةَ، فَنَزَلَتْ مَنْزِلَةَ «عَطْفِ  
الْبَيَانِ»، وَإِذَا كَانَتْ الْأُولَى غَيْرَ تَامَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَرَادِ جَاءَتْ الثَّانِيَةَ، فَتُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ «الْبَدَلِ»، وَإِذَا  
كَانَتْ الثَّانِيَةَ غَيْرَ مُحْكَمَةِ الدَّلَالَةِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَتَوْهَمَ التَّجَوُّزُ وَالْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ، فَإِنَّ الثَّانِيَةَ تَأْتِي  
لِتُنَزَلَ مَنْزِلَةَ «التَّأْكِيدِ».

فَتَبَيَّنَ لِكَ عِلَاقَةُ الثَّلَاثَةِ بِحَسَنِ الدَّلَالَةِ وَتَمَامِهَا وَإِحْكَامِهَا «تَبَرُّجَهَا»، وَتِلْكَ هِيَ مَقُومَاتُ حَقِيقَةِ

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَكَادُمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾ [طه: ١٢٠]، فَصَلَّ جُمْلَةً: ﴿قَالَ﴾ عَمَّا قَبْلَهَا؛ لِكَوْنِهَا تَفْسِيرًا لَهُ وَتَبْيِينًا، وَوِزَانُهُ وَزَانُ (عُمَرَ) فِي قَوْلِهِ: (أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ) (١).

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]، فَيَحْتَمِلُ التَّبْيِينَ وَالتَّأَكِيدَ؛ أَمَا «التَّبْيِينُ» فَلِأَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يُخْرَجَ مِنْ جِنْسِ الْبَشَرِ، وَلَا يَدْخُلُ فِي جِنْسٍ آخَرَ، فَإِثْبَاتُ الْمَلَائِكَةِ لَهُ تَبْيِينٌ لِذَلِكَ الْجِنْسِ وَتَعْيِينٌ. وَأَمَا «التَّأَكِيدُ» فَلِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَلَكًا لَمْ يَكُنْ بَشَرًا؛ وَلِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ فِي الْعُرْفِ لِإِنْسَانٍ: «مَا هَذَا بَشَرًا» - حَالَ تَعْظِيمٍ لَهُ وَتَعْجَبٍ مِمَّا يُشَاهَدُ مِنْهُ مِنْ حُسْنِ خُلُقٍ أَوْ خَلْقٍ - كَانَ الْغَرَضُ أَنَّهُ مَلَكٌ بِطَرِيقِ الْكِنَايَةِ (٢).

البلاغة عند عبد القاهر.

(١) سِبَاقُ الْآيَةِ: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَنَى وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أُنِيَ ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا يَكَادُمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِرِجْكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ الْأَلْحُوجَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى ﴿١١٨﴾ وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْبَى ﴿١١٩﴾ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَكَادُمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى ﴿١٢٠﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوَاءُئُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴿١٢١﴾ ثُمَّ اجْنَبْهُ رَبُّهُ وَقَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿١٢٢﴾ قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١١٥ - ١٢٣]

جملة: ﴿فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ﴾ لم تبين ما وسوس به الشيطان، والمقام يقتضي العرفان بما وسوس به لأبينا آدم - عليه السلام - ففيه من العبرة ما يجب أن تكون بينه، فجاء قوله: ﴿يَكَادُمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى﴾، فكانت هذه الجملة مبيّنة هذه الوسوسة، فوقع عطف البيان من متبوعه في المفردات، فنزل منزلته في المفردات، وأعطيت حكمه في عدم العطف به (الواو).

تبصر ما وسوس به الشيطان يهديك إلى أن الشيطان قد علم بما جبل عليه الإنسان؛ حبُّ الخلود، وحبُّ التملك المقيم الذي يزيد، ولا ينقص.

(٢) أبان أن قوله: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ تحتمل علاقته بقوله: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ وجهين بحسب تأويل

[وَجْهٌ عَدَمٌ عَدَّ «بَدَلَ الْكُلِّ»، و«النَّعْتِ» مِنْ صُورِ «كَمَالِ الْإِتِّصَالِ»]

فَإِنْ قِيلَ: هَلَّا نَزَلْتُمْ الثَّانِيَةَ مَنْزِلَةً «بَدَلَ الْكُلِّ» مِنْ مَتَّبِعِهِ فِي بَعْضِ الصُّورِ،  
وَمَنْزِلَةً «النَّعْتِ» مِنْ مَتَّبِعِهِ فِي بَعْضٍ؟

قُلْنَا: لِأَنَّ «بَدَلَ الْكُلِّ» لَا يَنْفَصِلُ عَنِ «التَّأَكِيدِ» إِلَّا بِأَنَّ لَفْظَهُ غَيْرُ لَفْظِ مَتَّبِعِهِ،  
وَأَنَّهُ مَقْصُودٌ بِالنِّسْبَةِ دُونَ مَتَّبِعِهِ، بِخِلَافِ التَّأَكِيدِ.

و«النَّعْتِ» لَا يُفْصَلُ عَنِ «عَطْفِ الْبَيَانِ» إِلَّا بِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى بَعْضِ أَحْوَالِ  
مَتَّبِعِهِ، لَا عَلَيْهِ، وَ«عَطْفِ الْبَيَانِ» بِالْعَكْسِ.

وَهَذِهِ كُلُّهَا عَتَبَاتٌ لَا يَتَحَقَّقُ شَيْءٌ مِنْهَا فِيمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ.

النَّفْيِ فِي «مَا هَذَا بَشَرًا»:

- إِنْ أَوْلَتْ النَّفْيَ عَلَى أَنَّهُنَّ أُخْرِجَتْهُ مِنْ جِنْسِ الْبَشَرِيَّةِ، فَوَجِبَ عَلَيْهِنَ أَنْ يُدْخِلْنَ فِي جِنْسِ آخَرَ،  
فِيَأْتِي قَوْلُهُنَّ: «إِنَّ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ» عَطْفَ بَيَانٍ.

- وَإِنْ أَوْلَتْ النَّفْيَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُقْصَدُ بِهِ الْإِخْرَاجُ، وَإِنَّمَا يُقْصَدُ بِهِ مَا يَلْزِمُ إِخْرَاجَهُ مِنَ الْبَشَرِيَّةِ بِمَعُونَةِ  
السِّيَاقِ، فَقَوْلُهُنَّ: «إِنَّ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ» تَوْكِيدٌ لِلْإِخْرَاجِ مِنَ الْبَشَرِيَّةِ فِي سِيَاقِ التَّعْظِيمِ.

فَهُوَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ فُصِّلَ لِكَمَالِ الْإِتِّصَالِ تَبْيِينًا، وَعَلَى الثَّانِي فُصِّلَ لِكَمَالِ الْإِتِّصَالِ تَوْكِيدًا،  
وَالْوَجْهُ الثَّانِي أَقْوَى لِمَا يَقْضِي بِهِ سِيَاقُ الْقَوْلِ؛ سِيَاقُ الْقَوْلِ لَا يَجْعَلُ جُمْلَةً: «مَا هَذَا بَشَرًا»  
بِحَاجَةٍ إِلَى تَبْيِينٍ، سِيَاقُهَا مَوْضُوحُ الْقَصْدِ مِنْهَا، السِّيَاقُ يَأْنَسُ بِتَقْرِيرِ مَعْنَى مَلَأَتْكِيَّةً.

وَتَلَحُّظُ أَنَّ النَّسُوبَةَ قَدْ أَقْمَنَ الْمَعْنَى عَلَى أَسْلُوبِ قَصْرِ (مَا، وَإِلَّا)، مِرَاعَاةً لِحَالِ الْمَعْنَى، قَصَرَ  
مَوْصُوفٍ عَلَى صِفَةٍ قَصْرًا إِضَافِيًّا لِلْقَلْبِ، نَفَيْنَ عَنْهُ الْبَشَرِيَّةِ، وَأَثْبَتَنَ الْمَلَأَتْكِيَّةَ.

مَقْتَضِي الظَّاهِرِ أَنْ يَقْلُنَ: «إِنَّمَا هَذَا مَلَكٌ كَرِيمٌ»، لَا أَنْ يَقْلُنَ: «مَا هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ»، فَ(إِنَّمَا) تَهْدِي  
إِلَى أَنْ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَمْرٌ مِنْ شَأْنِهِ أَلَّا يُنْكَرَ، وَهَذَا الْبَيْتُ بِالْدَعْوَى، لَكِنَّهُنَّ عَدَلْنَ عَنْ هَذَا الطَّرِيقِ  
إِلَى «الِاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَغِ»؛ نَظَرًا إِلَى أَنَّ قِيَمَةَ الْمَعْنَى يَحْتَاجُ كُلُّهُ إِلَى أَنْ يَقَرَّرَ فِي فَوَازِهِ؛ مَعَ أَنَّهُ فِي هَذَا  
السِّيَاقِ لَا يُنْكَرُ؛ فَلَيْسَ تَقْرِيرُ الْمَعَانِي فِي الْأَفئِدَةِ مِنْ أَنَّهَا مِمَّا قَدْ تُنْكَرُ فَحَسْبُ، فَمَقْتَضِيَاتُ تَقْرِيرِ  
مَا لَا يُنْكَرُ عَدِيدَةٌ، وَالْقَصْرُ بِطَرِيقِ النَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ مِمَّا يُحَقِّقُهُ ذَلِكَ.

## [سِبْهُ كَمَالِ الْإِنْقِطَاعِ]

وَأَمَّا كَوْنُ الثَّانِيَةِ بِمَنْزِلَةِ الْمُنْقَطِعَةِ عَنِ الْأُولَى؛ فَلِكَوْنِ عَطْفِهَا عَلَيْهَا مُوَهِّمًا  
لِعَطْفِهَا عَلَيَّ غَيْرِهَا، وَيُسَمَّى الْفَصْلُ لِذَلِكَ «قَطْعًا»<sup>(١)</sup>.

مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَتَظُنُّ سَلْمَى أَنْبِي أَبْغِي بِهَا      بَدَلًا، أَرَاهَا فِي الضَّلَالِ تَهِيمِ

لَمْ يَعْطِفْ «أَرَاهَا» عَلَيَّ «تَظُنُّ»؛ لِئَلَّا يَتَوَهَّمِ السَّمِيعُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَيَّ

(١) هذه الصورة لا يكون ترك العطف بـ «الواو» فيها من جهة علاقة الجملة الثانية بالأولى من حيث المعنى، بل تركه حمايةً للسامع من أن يتوهم خلاف المراد؛ ولذا لم يُسمَّ: «فصلاً»؛ لأنَّ الفصل كما في «كمال الاتصال»، وكما سيأتيك في «شبه كمال الاتصال» من أنَّ العلاقة بين معني الجملتين بالغة الوثاقفة.

وكانت تسمية ترك العطف هنا قطعاً - إيماءً إلى أنَّ «الفصل» في هذا الباب ليس قطعةً بين المعنيين، ففرق بين مصطلح «الفصل» ومصطلح «القطع».

«الفصل» من وثاقفة العلاقة بين المعاني، والاستغناء عن عامل خارجي؛ لتحقيق العلاقة الوثقفة، و«القطع» لا يُفيد وثاقفة علاقة، بل هو حماية - في هذا المبحث - للسامع من أن يتوهم خلاف المراد، فحق السامع في حسن دلالته على المراد هو الموجب ترك العطف، ولو تحققت قرينة أخرى غير ترك العطف لحماية السامع من توهم خلاف المراد - لصحَّ العطف؛ لأنَّ ترك العطف قد كان ما يُعني عنه، فلم يبق مقتضى لترك العطف بـ «الواو».

«أبغى»؛ لِقُرْبِهِ مِنْهُ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُرَادٍ<sup>(١)</sup>، وَيَحْتَمِلُ الِاسْتِنَافَ<sup>(٢)</sup>.

### [أقسامُ القَطْعِ عِنْدَ السَّكَاكِيِّ]

وَقَسَمَ السَّكَاكِيُّ الْقَطْعَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

(أحدهما): الْقَطْعُ لِلِاحْتِيَاظِ، وَهُوَ مَا لَمْ يَكُنْ لِمَانِعٍ مِنَ الْعَطْفِ، كَمَا فِي

هَذَا الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «أراها» بمعنى: (أظنّها). والبيت من جملتين: (تَظَنَّ سَلَمَى أَنِّي أَبْغِي بِهَا بَدَلًا)، (أراها في الضلال تهيم)، الأولى إخبارٌ منه عمّا كان من سلمى، والأخرى إعرابٌ عن رأيه فيما كان منها.

يجوزُ - نحوًا - أن يعطف: (أراها...) على (تظن...)، ولكن في هذا العطف قد يظن أن قوله: (أراها...) معطوف على خبر (أن) في: (أنني أبغى...)، فيرتب عليه أن يُفهم أنه يُخبر أن سلمى تظن أمرين:

- تظن أنه يبغى بها بدلًا.

- وتظن - أيضًا - أنه يراها في الضلال تهيم.

وهذا مخالفٌ للواقع؛ لأنّها لا تظن إلا شيئًا واحدًا؛ أنه يبغى بها بدلًا، ترك العطف حتى لا يُفهم غير المراد، فالقطع هنا لدفع التوهّم.

(٢) أي: يحتمل أن قوله: (أراها...) جوابٌ عن سؤالٍ مقدّرٍ، أثارته جملة (تَظَنَّ سَلَمَى...)، وهذا الاحتمال هو الأعلى.

ومن هذا قول الشاعر:

يَقُولُونَ: إِنِّي أَحْمَلُ الضَّيْمَ عِنْدَهُمْ

أَعُوذُ بِرَبِّي أَنْ يُضَامَ نَظِيرِي

لم تعطف جملة: «أعوذ...» على «يقولون...»؛ لئلا يُتوهّم أنّها معطوفةٌ على جملة: «أحمل الضيم»، فيكون هذا من مقولهم، وما هو بذلك؛ لأنّهم لم يقولوا إلا جملةً واحدةً: (أني أحمل الضيم عندهم)، أمّا قوله: (أعوذُ برّبي أن يُضامَ نظيري) فمن مقول الشاعر لا من مقولهم.

والأعلى أنه من قبيل الاستئنافِ البيانيّ؛ جوابًا عن سؤالٍ أثارته الجملة الأولى: فما تقول في قولهم؟

(٣) هذا القسمُ ينبغي ألا يكون له علاقةٌ بباب «الفصل والوصل»؛ لأنّ الفصل فيه إنّما هو من جهة

و(الثاني): القَطْعُ لِلوُجُوبِ، وهو ما كان لِمَانِعٍ، وَمَثَلُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، قَالَ: لِأَنَّهُ لَوْ عَطَفَ لَعَطَفَ إِمَّا عَلَى جُمْلَةٍ ﴿قَالُوا﴾، وَإِمَّا عَلَى جُمْلَةٍ: ﴿إِنَّمَا مَعَكُمُ﴾، وَكِلَاهُمَا لَا يَصِحُّ؛ لِمَا مَرَّ<sup>(١)</sup>.

وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣].

وَفِيهِ نَظَرٌ: لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمَقْطُوعُ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مَعْطُوفًا عَلَى الْجُمْلَةِ الْمُصَدَّرَةِ بِالظَّرْفِ، وَهَذَا الْقِسْمُ لَمْ يَبِينْ امْتِنَاعَهُ<sup>(٢)</sup>.

• • •

وثاقفة المعاني ببعضها، لا لأمرٍ آخر.

(١) أي: لعدم قصد المشاركة في الحكم، أو القيد المعنوي (إذا خلوا...).

والذَّهَابُ إِلَى أَنَّهُ قَدْ يَتَوَهَّمُ عَطْفَهُ عَلَى ﴿إِنَّمَا مَعَكُمُ﴾ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ مِنْ عَاقِلٍ؛ إِذْ كَيْفَ يَتَوَهَّمُ عَاقِلٌ أَنَّهُمْ قَالُوا: ﴿إِنَّمَا مَعَكُمُ﴾، وَقَالُوا: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، هَذَا قَوْلَانِ لَا يَجْرِيَانِ قَطُّ عَلَى لِسَانِ وَاحِدٍ أَبَدًا.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَقُولُوا: (اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِنَا)، وَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَا مِنْ قَبِيلِ الْاِلْتِفَاتِ مِنَ التَّكَلُّمِ إِلَى الْغَيْبَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَقْتَضِي لِهَذَا الْاِلْتِفَاتِ إِنْ قِيلَ بِهِ، فَالاحْتِمَالُ الثَّانِي مُتَهَافِتٌ.

(٢) يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ يَصِحُّ عَرَبِيَّةً عَطْفُهُ عَلَى رَأْسِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَدْخَلُوا﴾ [البقرة: ١٤]، وَيَصِحُّ عَطْفُ قَوْلِهِ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ عَلَى رَأْسِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَدْخَلُوا لَهْمًا لَا تُفْسِدُوا﴾ [البقرة: ١١]، وَيَصِحُّ عَطْفُ قَوْلِهِ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ مَعْطُوفًا عَلَى رَأْسِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَدْخَلُوا لَهْمًا آمِنُوا﴾ [البقرة: ١٣].

## [شِبْهُ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ] (١):

وَأَمَّا كَوْنُهَا بِمَنْزِلَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِهَا؛ فَلِكَوْنِهَا جَوَابًا عَنِ سُؤَالِ افْتَضَّتْهُ الْأُولَى،  
فَتَنْزَلُ مَنْزِلَتَهُ، فَتُفْصَلُ الثَّانِيَةُ عَنْهَا، كَمَا يُفْصَلُ الْجَوَابُ عَنِ السُّؤَالِ (٢).

وَقَالَ السَّكَاكِينِيُّ: فَيَنْزَلُ ذَلِكَ مَنْزِلَةَ الْوَاقِعِ (٣). ثُمَّ قَالَ: وَتَنْزِيلُ السُّؤَالِ

(١) فِي «شِبْهُ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ» لَدَيْنَا ثَلَاثُ جُمَلٍ: جَمَلَتَانِ نُطْقُ بَهُمَا، وَجَمَلَةٌ مُقَدَّرَةٌ فِي الذَّهْنِ،  
فَكَأَنَّ لَدَيْنَا (جَدَّةً، وَأَمَّ، وَحَفِيدَةً)، الْحَاضِرَتَانِ فِي الْجَنَانِ وَاللِّسَانِ (الْجَدَّةُ - الْجَمَلَةُ الْأُولَى)،  
وَ(الْحَفِيدَةُ - الْجَمَلَةُ الثَّلَاثَةُ)، أَمَّا (الْأُمُّ - الْجَمَلَةُ الثَّانِيَةُ) فَحَاضِرَةٌ فِي الْجَنَانِ، غَائِبَةٌ عَنِ اللِّسَانِ.  
الثَّانِيَةُ الْمُقَدَّرَةُ مَتَوْلِدَةٌ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّلَاثَةُ مُسَبَّبَةٌ عَنِ الثَّانِيَةِ الْمُقَدَّرَةِ (غَيْرِ الْمَنْطُوقَةِ).

لَمْ يَجْعَلْهُ «كَمَالِ اتِّصَالِ» مِنْ أَنَّ الْجَمَلَةَ (الثَّلَاثَةَ) الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ (الْحَفِيدَةِ)؛ لَيْسَتْ مُتَّصِلَةً بِالْأُولَى  
مَبَاشَرَةً اتِّصَالِ النَّاعِجِ بِالْمَتَّبِعِ (نَحْوًا)، كَمَا فِي (التَّوَكِيدِ، وَالبَدَلِ، وَعَطْفِ البَيَانِ)، بَلْ هِيَ مُتَّصِلَةٌ  
بِالْأُولَى اتِّصَالًا غَيْرَ مَبَاشِرٍ؛ هِيَ جَوَابٌ عَنِ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ (الْأُمُّ)، مَتَوْلِدٌ مِنَ الْجَمَلَةِ الْأُولَى  
(الْجَدَّةِ)؛ فَالعَلَاقَةُ بَيْنَ الثَّانِيَةِ نَطْقًا، وَالثَّلَاثَةِ اعْتِبَارًا (الْحَفِيدَةُ)، وَالأُولَى (الْجَدَّةُ) إِنَّمَا هِيَ  
بِوَاسِطَةٍ.

(٢) قَوْلُهُ: (أَمَّا كَوْنُهَا... مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ قَبْلُ فِي (شِبْهُ كَمَالِ الْإِنْقِطَاعِ): «وَأَمَّا كَوْنُ الثَّانِيَةِ بِمَنْزِلَةِ  
الْمَنْقَطَعَةِ عَنِ الْأُولَى...»، وَالْمَعْنَى: وَأَمَّا كَوْنُ الثَّانِيَةِ بِمَنْزِلَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْأُولَى، فَلِكَوْنِ الثَّانِيَةِ  
جَوَابًا عَنِ سُؤَالِ افْتَضَّتْهُ الْأُولَى، فَتَنْزَلُ الْأُولَى مَنْزِلَةَ هَذَا السُّؤَالِ، فَتُفْصَلُ الثَّانِيَةُ عَنْهَا، كَمَا  
يُفْصَلُ السُّؤَالُ عَنِ الْجَوَابِ.

مِنْ كَلَامِ «صَاحِبِ الْإِيضَاحِ» يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ يُنْزَلُ الْجَمَلَةُ الْأُولَى مَنْزِلَةَ السُّؤَالِ الَّتِي تَوْلَدُ مِنْهَا، فَمَنَاطُ  
التَّنْزِيلِ هُوَ الْجَمَلَةُ الْأُولَى، وَهُوَ فِي هَذَا مَغَايِرٌ مَذْهَبِ السَّكَاكِينِيِّ فِي مَنَاطِ التَّنْزِيلِ.

(٣) السَّكَاكِينِيُّ ذَهَبَ إِلَى تَنْزِيلِ السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ مِنَ الْأُولَى مَنْزِلَةَ الْحَاضِرِ الْمَنْطُوقِ بِهِ، فَتَكُونُ  
جَمَلَةٌ (الْجَوَابِ) مَفْصُولَةٌ عَنِ جَمَلَةِ السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ.

مَذْهَبُ السَّكَاكِينِيِّ يَعْتَمِدُ عَلَى اسْتِحْضَارِ مَحَاوِرَةٍ بَيْنَ طَرَفَيْنِ؛ الْأَوَّلُ قَالَ الْجَمَلَةُ الْأُولَى، فَتَسْأَلُ  
الطَّرْفُ الْآخَرَ، فَأَجَابَهُ الطَّرْفُ الْأَوَّلُ، وَهَذَا عِنْدِي هُوَ الْأَعْلَى.

وَمِنْ الْبَيِّنِ أَنَّ هَذَا الْأَسْلُوبَ لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا كَانَتِ الْجَمَلَةُ الْأُولَى مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا يَسْتَشِيرُ النَّفْسَ  
فَتَسْأَلُ؛ لِاسْتِمَالِهَا عَلَى أَمْرٍ غَرِيبٍ أَوْ مَجْهُولٍ، فَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ الْمَرءِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ،

بِالْفَحْوَى مَنْزِلَةَ الْوَاقِعِ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا لِجِهَاتٍ لَطِيفَةٍ؛ إِمَّا لِتَنْبِيهِ السَّامِعِ عَلَى مَوْقِعِهِ<sup>(١)</sup>، أَوْ لِإِغْنَائِهِ أَنْ يَسْأَلَ<sup>(٢)</sup>، أَوْ لِئَلَّا يُسْمَعَ مِنْهُ شَيْءٌ<sup>(٣)</sup>، أَوْ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ كَلَامُكَ بِكَلَامِهِ<sup>(٤)</sup>، أَوْ لِلْقَصْدِ إِلَى تَكْثِيرِ الْمَعْنَى بِتَقْلِيلِ اللَّفْظِ، وَهُوَ تَقْدِيرُ السُّؤَالِ، وَتَرْكُ الْعَاظِفِ<sup>(٥)</sup>، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَنْخَرِطُ فِي هَذَا السَّلْكِ<sup>(٦)</sup>.

بل عما جهله في ذاته، أو في سببه، فاستغربه.

(١) أي: لتنبية السامع على موقع السؤال المقدر، الذي نزله السكاكي منزلة الواقع، ونزل الخطيب الأولي منزلته.

(٢) هذا فيه إشفاق وإغناء للمخاطب عن أن يسأل إكرامًا، فأنت تبادلته بالحواب قبل أن يسأل، كما يبادر الجواد الفقير بالعطاء قبل أن يسأل؛ إكرامًا له، وهذا لا يكون إلا من لقانة المتكلم وفراسته؛ إذ تكون لديه القدرة على أن يتخيل السؤال الذي تُشيرُه الأولى، فيجيب على قدره، وهذا لا يكون إلا من عرفان المتكلم بالسامع؛ لأن الجملة الأولى قد يسمعها اثنان، فتشير في واحد سؤالًا، وتشير في آخر سؤالا غيره.

(٣) هذه ضد سابقتها، فيها مثلبة للسامع، وهذا إنما يكون بين متكلم ومخاطب على غير سبيل واحد، وهذا من أنكى ما يكون بين متخالفين.

(٤) وهذا يكون حين يوجد تسلسل بيانه مهم؛ لاستكمال تبين المراد؛ فحينًا يكون تداخل كلامين من متحاورين مفيدًا لحسن تلقي البيان.

(٥) هذا فيه ملاحظة حق البيان من جهة، وحق المخاطب السميع من أخرى؛ لأن طي السؤال المتولد من الجملة الأولى يجعل المراد قد أعرب عنه بجملتين لا بثلاث، وهذا من الإيجاز الذي هو سمة رئيسة من سمات البيان البليغ الحميدة.

أما حق المخاطب السميع، فإن في هذا المسلك دعوة إلى أن يفكر فيما حو طب به وجيزًا، فينثر معانيه في فؤاده، فيتلذذ بذلك النثر والبسط، وهذا يكون في سياق مخاطبة من هو أهل لأن يوثق باقتداره على تفصيل الوجيز، وتشوير المكنون المكنوز.

(٦) في هذا حث لك على ألا تستغني بما ذكر لك من النكت، بل عليك أن تستنبط بنفسك من البيان البليغ أمثال ما ذكر؛ فإن الدرس البلاغي لا يزكو إلا بأن تقرأ في البيان البليغ المعجز؛ بيان الوحي، وبيان الإبداع شعرا ونثرا، فمن اكتفى بما يُذكر من البيان البليغ في أسفار البلاغيين، فإن علمه بلاغة البيان يكون علما جديبا، إلى الموات أقرب.

وَيُسَمَّى «الفَصْلُ» لِذَلِكَ «اسْتِنَافًا»، وَكَذَا الْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ - أَيْضًا - تُسَمَّى (اسْتِنَافًا)<sup>(١)</sup>.

### [أَضْرِبُ الْاسْتِنَافِ]

وَالْإِسْتِنَافُ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبُ:

#### [الضَّرْبُ الْأَوَّلُ]

لَأَنَّ السُّؤَالَ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْأُولَى إِمَّا عَن سَبَبِ الْحُكْمِ فِيهَا مُطْلَقًا، كَقَوْلِهِ:

قَالَ لِي: كَيْفَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: عَلِيلٌ سَهْرٌ دَائِمٌ، وَحُزْنٌ طَوِيلٌ

أَيُّ مَا بِالكَ عَلِيلًا؟ أَوْ مَا سَبَبُ عِلَّتِكَ<sup>(٢)</sup>؟

وَكَقَوْلِهِ:

وَقَدْ غَرَضْتُ مِنَ الدُّنْيَا فَهَلْ زَمَنِي مُعْطَ حَيَاتِي لِعَرِّ بَعْدَ مَا غَرَضَا!

(١) ليس تعدُّ الأسماءِ تكاثُرًا عقيماً، بل في التسمية (استئنافاً) إيحاءً إلى أن هذا من المتكلم ابتداءً إكمالٍ لِمَا كَانَ قَدْ دَاخَلَ مِنْ تَقْدِيرِ السُّؤَالِ الْقَائِمِ فِي جَنَانِ الْمُخَاطَبِ السَّمِيعِ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، فَجَعَلَ مَا حَضَرَ فِي جَنَانِ السَّمَاعِ كَأَنَّهُ حَاضِرٌ، فَتَوَقَّفَ الْمُتَكَلِّمُ يَسْمَعُ؛ لِجُحِيبٍ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ كَلَامَهُ بِالْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ.

(٢) في هذا البيت موضعان للفصل؛ للاستئناف البياني؛ الأول: قوله: (قلت عليل)، والآخر: قوله: (سهرٌ دائم)، ومحلُّ الاستشهاد هو الثاني.

الأوَّلُ هُوَ الْجَارِي فِي الْمَحَاوِرَةِ، وَهِيَ تُبْنَى عَلَى الْاسْتِنَافِ الْبَيَانِيِّ، مِنْ أَنَّ السَّمَاعَ حِينَ يَسْمَعُ قَوْلَ أَحَدٍ طَرَفًا فِي الْمَحَاوِرَةِ يَطَّلِعُ إِلَى أَنْ يَعْرِفَ أَثَرَ مَقَالَةِ هَذَا الطَّرَفِ مِنَ الْمَحَاوِرَةِ فِي الطَّرَفِ الْآخَرَ، وَكَيْفَ تَلْقَاهُ، وَكَيْفَ فَعَلَ فِيهِ قَوْلَهُ، وَكَيْفَ اتَّخَذَ مِنْهُ مَوْقِفًا، وَكَيْفَ عَبَّرَ عَنْ مَوْقِفِهِ مِنْ قَوْلِهِ.

جَرَّبْتُ دَهْرِي وَأَهْلِيهِ فَمَا تَرَكَتْ لِي التَّجَارِبُ فِي وَدِّ امْرِئٍ غَرَضًا

أَي: لِمَ تَقُولُ هَذَا وَيَحَكَ؟ وَمَا الَّذِي اقْتَضَاكَ أَنْ تَطْوِي عَنِ الْحَيَاةِ - إِلَى هَذَا الْحَدِّ - كَشَحَكَ<sup>(١)</sup>؟

### [الضَّرْبُ الثَّانِي]

وَأَمَّا عَنِ سَبَبِ خَاصِّ لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَكْبَرُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٢]، كَأَنَّهُ قِيلَ: هَلِ النَّفْسُ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ؟ فِقِيلَ: إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ.

وَهَذَا الضَّرْبُ يَقْتَضِي تَأْكِيدَ الْحُكْمِ - كَمَا مَرَّ فِي بَابِ أَحْوَالِ الْإِسْنَادِ.

(١) البيتان لأبي العلاء المعري. قوله: (غرض)، أي: ضجر، وقوله: (الغرض) الغفول الذي لا خبرة له، و(لغبر بعد ما غرضاً) أي: لغبر ما ضجر بعد.

البيت الثاني فُصِّلَ عَمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ جَوَابُ سُؤَالِ اسْتِثْرَاهِ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ فِي فَوَادِ السَّمَاعِ مِنْ أَنَّهُ بَيْتٌ يُعْرَبُ عَنْ أَنْ صَدَرَ الشَّاعِرُ مُتَرَعِّقٌ مُفْعَمًا بِالْهَمِّ وَالْكَمَدِ، فَيَسْأَلُهُ لِمَ ذَلِكَ؟

(٢) سياقُ الْجُمْلَةِ الْقُرْآنِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِيهِهُ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ السُّوءِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ﴾ قَالَ مَا خَطْبُكَ إِذْ رَأَوْنَكَ بِرُؤُوسِكَ عَنْ نَفْسِيهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ لَنْ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَأَوْنَاهُ عَنْ نَفْسِيهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ ﴿٥٢﴾ ﴿وَمَا أَكْبَرُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَرَحُ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٠ - ٥٣]

نُظِمَ الْآيَةُ يَهْدِي إِلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ الْأُولَى: ﴿وَمَا أَكْبَرُ نَفْسِي﴾ مُوحٍ بِأَنَّ السَّمَاعَ لَا يَحْتَاجُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ سَبَبِ عَامٍّ؛ مِثْلَ: (لِمَ لَا تَبْرؤُهَا؟) فَيَكُونُ سَبَبًا عَامًّا عَنْ عَدَمِ التَّبَرُّةِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الشَّأْنَ فِي الْإِنْسَانِ أَنَّهُ لَا يُصْرَحُ بِعَدَمِ تَبَرُّةِ نَفْسِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ أَمْرٌ خَاصٌّ حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَهَنَا يَقُومُ فِي نَفْسِ السَّمَاعِ تَرَدُّدٌ بَيْنَ أَسْئَلَةٍ: أَهْوَى لَا يَبْرؤُهَا؛ لِأَنَّ النَّفْسَ فُطِرَتْ عَلَى أَنْ تَأْمُرَ بِمَا لَا يُسْتَرْضَى، أَمْ أَنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْهُ مَا لَا يَجْعَلُهُ بَرِيئًا، أَمْ مَاذَا؟ هَذَا التَّرَدُّدُ لَا يَكُونُ إِلَّا إِذَا تَحَقَّقَ فِي النَّفْسِ أَنَّ هُنَاكَ سَبَبًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ نَوْعَهُ، فَتَسْتَشْرِفُ النَّفْسُ إِلَى تَعْيِينِ السَّبَبِ الْخَاصِّ، فَيَأْتِي قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾، فَيُعَيِّنُ السَّبَبَ الْخَاصَّ.

[الضرب الثالث]

وإِذَا عَنِ غَيْرِهِمَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَامٌ﴾ [هود: ٦٩]، كَأَنَّهُ قِيلَ: فَمَاذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ فَقِيلَ: قَالَ: سَلَامٌ<sup>(١)</sup>.

ومنه قول الشاعر:

رَعَمَ الْعَوَاذِلُ أَنِّي فِي غَمْرَةٍ صَدَّقُوا، وَلَكِنْ غَمْرَتِي لَا تَنْجَلِي

فإِنَّهُ لَمَّا أَبَدَى الشُّكَايَةَ مِنْ جَمَاعَاتِ الْعُدَالِ، كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يُحْرِكُ السَّمَاعَ، لِيَسْأَلَ: أَصَدَّقُوا فِي ذَلِكَ أَمْ كَذَبُوا؟ فَأُخْرِجَ الْكَلَامَ مُخْرَجَهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ قَدْ قِيلَ لَهُ، فَفَصَلْ<sup>(٢)</sup>.

(١) سياقُ الجملة قولُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلَنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَهُ بِعَجَلٍ حِينِيذٍ﴾ [هود: ٦٩]، فَفَصَلْ قولُهُ: ﴿قَالَ سَلَامٌ﴾ عَنِ ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾؛ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنْ شَبهِ كَمَالِ الْإِتِّصَالِ؛ حَيْثُ أَثَارَ قَوْلُهُ: ﴿قَالُوا سَلَمًا﴾ الرَّغْبَةَ فِي السَّمَاعِ أَنْ يَعْرِفَ مَا رَدَّ بِهِ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ذَلِكَ أَنَّهُ مِنْ شَأْنِ الْإِنْسَانِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ فَلَانًا قَالَ لِصَاحِبِهِ كَلَامًا أَنْ يَتَطَلَّعَ إِلَى أَنْ يَعْرِفَ مَا رَدَّ بِهِ صَاحِبُهُ، فَيَسْأَلُ: مَاذَا قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ؟ فَجَاءَ الْجَوَابُ: ﴿قَالَ سَلَامٌ﴾، وَهَذَا هُوَ الشَّأْنُ فِي كُلِّ مَا جَاءَ عَلَى سَبِيلِ الْمُقَاوَلَةِ، وَهُوَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ جَدُّ كَثِيرٍ. هُوَ سُؤَالٌ عَنِ غَيْرِ سَبَبٍ خَاصٍّ أَوْ عَامٍّ.

رَدَّ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالرَّفْعِ إِعْرَابًا عَنْ أَنَّهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ سَلَامِهِمْ، فَ«الرَّفْعُ» تَأْوِيلُهُ: أَمْرِي سَلَامٌ لَكُمْ، أَيُّ: لَنْ يَكُونَ مِنِّي لَكُمْ إِلَّا سَلَامٌ، وَفِي هَذَا تَمَكِينٌ لِلطَّمَانِينَةِ لَهُمْ، وَشَأْنُ الصَّيْفِ أَنَّهُ أَحْوَجُ إِلَى قِرَى النَّفْسِ بِالطَّمَانِينَةِ أَكْثَرَ مِنْ حَاجَتِهِ إِلَى قِرَى الْبَطُونِ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

(٢) (زعم) بمعنى: (قال)، وليس بلازم أن يكون الرَّعْمُ كَذْبًا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ، فَسَيَبِيهِ يَقُولُ فِي مَوَاضِعَ عِدَّةٍ مِنْ كِتَابِهِ: «زعم الخليل». و(العواذل): جمع «عاذلة»، أَي: جماعة عاذلة من الرجال، بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ: (صدقوا)، وَليْسَ «عاذلة» جَمْعُ إِنْثَاءٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ لِقَالَ: (صدقن)، وَحِينَ يَكُونُ (العذل) مِنَ الرِّجَالِ يَكُونُ أَنْكِي، فَكَيْفَ إِذَا لَمْ يَكُ مِنْ وَاحِدٍ، بَلْ مِنْ جَمَاعَةٍ؟ (غمرة): شدة تغمر وتغطي من تنزل به. (تنجلي): تنكشف.

وَمِثْلُهُ قَوْلُ جُنْدَبِ بْنِ عَمَّارٍ:

زَعَمَ الْعَوَازِلُ أَنَّ نَاقَةَ جُنْدَبٍ      بِجَنُوبِ خَبْتِ عُرَيْتٍ وَأَجَمَّتِ  
كَذَبَ الْعَوَازِلُ لَوْ رَأَيْنَ مُنَاخَنَا      بِالْقَادِسِيَّةِ قُلْنَ: لَجَّ، وَذَلَّتِ<sup>(١)</sup>

وَقَدْ زَادَ هُنَا أَمْرَ «الاسْتِثْنَاءِ» تَأْكِيدًا بِأَنْ وَضَعَ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ؛ مِنْ  
حَيْثُ وَضَعَهُ وَضَعًا لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى مَا قَبْلَهُ، وَأَتَى بِهِ مَاتَى مَا لَيْسَ قَبْلَهُ كَلَامًا<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ قَوْلُ الْوَلِيدِ:

عَرَفْتُ الْمَنْزِلَ الْخَالِي      عَفَا مِنْ بَعْدِ أَحْوَالِ  
عَفَاهُ كُلُّ حَنَّانٍ      عَسُوفِ الْوَبْلِ هَطَّالٍ<sup>(٣)</sup>

فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ: «عَفَا»، وَكَانَ الْعَفَاءُ مِمَّا لَا يَحْصُلُ لِلْمَنْزِلِ بِنَفْسِهِ، كَانَ مَظْنَةً

فصل قوله: (صدقوا)؛ لأنه جواب سؤال أثارته الجملة الأولى: (زعم العوازل أنني في عمرة)،  
أصدقوا أم كذبوا؟ وهو سؤال عن غير سبب عام أو خاص، ولم تأت الجملة المستأنفة:  
(صدقوا) مؤكدة؛ لتنزيلها منزلة الظاهر الذي لا يمسسه شك.

(١) «جندب»: اسم الشاعر، وهو في الأصل نوع من الجراد. و«خبث»: اسم موضع. و«عريت»:  
حط عنها الرجل. و«أجمت»: ارتاحت، وزال عنها كلالها. و«لج»: تمادي فيه واستهتر.

(٢) يشير إلى تصرف من الشاعر كان له ألا يتخذه؛ عدل عن أن يقول: «كذب» إلى قوله: (العوازل)  
في أول البيت الثاني، لكنه عدل، فقال: (كذب العوازل) مقيماً الظاهر مقام الضمير؛ إبرازاً لما  
كان منه من العدل، وكان حقاً عليهن ألا يفعلن، فأجرى بيانه على استقلاله عن البيت الثاني،  
وعدل عن (كذبت العوازل) إلى (كذب العوازل) ذكر الفعل، وكان له أن يؤنثه، وعدل عن  
التأنيث إلى التذكير إيماءً إلى قوتهم في الكذب.

(٣) البيتان للوليد بن يزيد الأموي، قوله: (عفا)، أي: درس، ولم يبق منه شيء. (من بعد أحوال)،  
أي: أحوال السعادة والهناء. (حنان): السحاب المطير. (عسوف): شديد المطر. (هطال):  
مدراً.

أَنْ يُسْأَلَ عَنِ الْفَاعِلِ (١).

وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَمَا عَفَتِ الرِّيحُ لَهُ مَحَلًّا      عَفَاهُ مَنْ حَدَا بِهِمْ وَسَاقًا (٢)

فَإِنَّهُ لَمَّا نَفَى الْفِعْلَ الْمَوْجُودَ عَنِ الرِّيحِ كَانَ مَظْنَةً أَنْ يُسْأَلَ عَنِ الْفَاعِلِ (٣).

(١) البيتُ الأوَّلُ بشطريه يَفِيضُ بِالْأَسَى وَالتَّحْزُنِ عَلَى مَا حَلَّ بِالْمَنْزِلِ، وَكَلِمَةُ: «مَنْزَلٌ» هُنَا كَلِمَةٌ عَالِيَةٌ، تُشِيرُ إِلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ حَازَهُ وَجَدَ فِيهِ حَاجَةً إِلَى أَنْ يَنْزَلَ؛ لِمَا فِيهِ مِمَّا يُبْهِجُ الْفَوَادِ، فَلَيْسَ غَيْرُهُ أَوْلَى بِأَنْ يُنْزَلَ فِيهِ، لِمَا فِيهِ مِنْ جَاذِبِيَّةٍ سَحَرَتْ تَفْجُرَ مِنْ سَاكِنِيهِ، وَقَوْلُهُ: (عَفَا مِنْ بَعْدِ أَحْوَالِ) حَامِلٌ سَوْأَلٍ: مَا عَفَاهُ؟ فَيَأْتِي قَوْلُهُ: (عَفَاهُ كُلُّ حَنَّانٍ...)، وَكَانَ بِمَلِكِ الشَّاعِرِ أَنْ يَقُولَ: «كُلُّ حَنَّانٍ»؛ دُونَ أَنْ يَصْرَحَ بِقَوْلِهِ: «عَفَا»، وَكَأَنَّهُ رَأَى فِي إِعَادَةِ الْفِعْلِ مَا يَزِيدُ فِي الشُّعُورِ بِمَا قَدْ حَلَّ بِهَذَا الْمَنْزِلِ الَّذِي كَانَتْ تَنْتَزِلُ فِيهِ شَأْيِبِ الْمُوَدَّةِ وَالْأُنْسِ.

(٢) البيتُ لِلْمُتَنَبِّيِّ مِنْ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ سَيْفَ الدَّوَلَةِ، وَقَدْ أَمَرَ لَهُ بِفَرَسٍ دَهْمَاءٍ وَجَارِيَةٍ مَطْلَعِهَا:

أَيُّدِرِي الرَّبْعُ أَيَّ دَمٍ أَرَاقَا؟      وَأَيُّ قُلُوبٍ هَذَا الرَّكْبِ شَاقَا؟  
لَنَا وَلَاهْلِهِ أَبَدًا قُلُوبٌ      تَلَاقَى فِي جُسُومٍ مَا تَلَاقَى  
وَمَا عَفَتِ الرِّيحُ لَهُ مَحَلًّا      عَفَاهُ مَنْ حَدَا بِهِمْ وَسَاقَا  
فَلَيْتَ هَوَى الْأَحْبَةِ كَانَ عَدَلًا      فَحَمَلٌ كُلُّ قَلْبٍ مَا أَطَاقَا

(٣) إِذَا مَا كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ الْأُمَوِيِّ فِي الْبَيْتَيْنِ السَّابِقَيْنِ قَدْ أَلْقَى جَرِيرَةَ تَهَالُكِ الْمَنْزِلِ عَلَى الْأَمْطَارِ وَمِثْرَاتِهَا، فَإِنَّ الْمُتَنَبِّيَّ فِي بَيْتِهِ هَذَا قَدْ بَرَّأَهَا، وَنَفَى أَنْ تَكُونَ الرِّيحُ هِيَ الَّتِي عَفَتِ الدِّيَارَ، فَلَمَّا كَانَ مِنْهُ ذَلِكَ كَانَ مَظْنَةً أَنْ يُسْأَلَ: مَنْ ذَا الَّذِي عَفَاهُ إِذْنٌ؟ فَقَالَ: (عَفَاهُ مَنْ حَدَا بِهِمْ وَسَاقَا)، أَوْفَعَ الْجَرِيرَةَ عَلَى ذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ الْأَهْلِينَ، وَارْتَحَلَ بِهِمْ، فَارْتَحَلَتْ مَعَهُ الْحَيَاةُ، حَتَّى عَنِ الْمَنْزَلِ، وَعَنْ كُلِّ شَيْءٍ فِي تِلْكَ الدِّيَارِ، وَفِي هَذَا تَفْطِيحٌ لِفِعْلَةِ الْحَادِي بِهِمْ، وَمَا كَانَ لَهُ أَنْ يُفْعَلَ. فَصَلَ قَوْلُهُ: (عَفَاهُ مَنْ حَدَا بِهِمْ وَسَاقَا) عَنْ قَوْلِهِ: (وَمَا عَفَتِ...)؛ لَوْ قَوَّعَهُ جَوَابًا عَنْ سَوْأَلِ تَوْلَدَ مِنَ الشُّطْرَةِ الْأُولَى، وَأَعَادَ صَدْرَ الْجَمَلَةِ الْمُسْتَأْنَفَةِ، وَكَانَ بِمَقْدُورِهِ أَلَّا يُعِيدَهَا، وَلَكِنَّهُ فَعَلَ؛ لِیَبْرَزَ مَا كَانَ فِعْلًا فِيهِ مِنَ التَّحْسُرِ وَالتَّحْزُنِ عَلَى مَا حَلَّ بِالدِّيَارِ.

وَكَأَنِّي بِهِ يَأْسَى لِلدِّيَارِ إِذْ حُرِّمَتْ بِالرَّحِيلِ مِمَّا كَانَ فِيهَا، فَإِذَا كَانَ هَذَا أَثْرُ الرَّحِيلِ فِي الدِّيَارِ فَكَيْفَ بِهِ بِالْقُلُوبِ؟! فففيه من الإبلاغ في تصوير ما حلَّ به من التَّحْسُرِ وَالتَّحْزُنِ مَا فِيهِ!!

[صُورُ نَظْمِ جُمْلَةِ الْجَوَابِ الْمُسْتَأْنَفَةِ]

وَأَيْضًا مِنَ الِاسْتِثْنَاءِ مَا يَأْتِي بِإِعَادَةِ اسْمٍ مَا اسْتُؤْنِفَ عَنْهُ، كَقَوْلِكَ:  
(أَحْسَنْتُ إِلَى زَيْدٍ، زَيْدٌ حَقِيقٌ بِالْإِحْسَانِ)<sup>(١)</sup>، وَمِنْهُ مَا يُبْنَى عَلَى صِفَتِهِ، كَقَوْلِكَ:  
(أَحْسَنْتُ إِلَى زَيْدٍ، صَدِيقُكَ الْقَدِيمُ أَهْلٌ لِذَلِكَ)، وَهَذَا أَبْلَغُ لِانْطَوَائِهِ عَلَى بَيَانِ  
السَّبَبِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ يُحَدَفُ صَدْرُ «الِاسْتِثْنَاءِ»؛ لِقِيَامِ قَرِينَتِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ  
فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٦-٣٧]<sup>(٣)</sup> فِيمَنْ قَرَأَ: (يُسَبِّحُ)، مَبْنِيًّا  
لِلْمَفْعُولِ<sup>(٤)</sup>، وَعَلَيْهِ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: «نِعَمَ الرَّجُلُ، أَوْ رَجُلًا زَيْدًا»، وَ«بِئْسَ الرَّجُلُ، أَوْ

(١) كَأَنَّ فِي إِعَادَةِ اسْمِهِ إِيمَاءً إِلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ، فِي إِعَادَةِ الْاسْمِ إِيمَاءً إِلَى اسْتِحْقَاقِهِ  
الِإِحْسَانَ؛ لِأَنَّ فِي ذِكْرِ الْاسْمِ اسْتِحْضَارًا لَهُ، وَمَا الْاسْمُ إِلَّا سِمَةٌ وَعَلَامَةٌ تَسْتَحْضِرُ فِي وَعْيِ  
السَّمَاعِ الْمَسْمُومِ بِخِصَالِهِ وَأَفْعَالِهِ.

(٢) قَوْلُهُ: «وَهَذَا أَبْلَغُ...» أَي: أَكْثَرُ مَبَالِغَةً، وَلَا يَرِيدُ بِقَوْلِهِ: (أَبْلَغُ) مِنَ الْبَلَاغَةِ، بَلْ مِنَ الْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّ  
عِيَارَ الْبَلَاغَةِ الْمَطَابَقَةَ، وَقَدْ يَقْتَضِي الْمَقَامَ عَدَمَ الْمَبَالِغَةِ، فَيَكُونُ الْأَعْلَى بَلَاغَةً مِمَّا جَاءَ عَلَى  
الْمَبَالِغَةِ دُونَ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ. فَحَيْثُ سَمِعْتَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: «هَذَا أَبْلَغُ»؛ وَلَا سِيَمَا فِي تَفْسِيرِ  
الْقُرْآنِ وَشَرْحِ الشُّنَّةِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ يَرِيدُونَ بِقَوْلِهِمْ: (أَبْلَغُ): أَكْثَرُ مَبَالِغَةٍ، لَا أَنَّهُ أَعْلَى بَلَاغَةً؛ ذَلِكَ  
أَنَّ الْبَيَانَ الْقُرْآنِيَّ وَالْبَيَانَ النَّبَوِيَّ لَا تَتَفَاوَتُ بَلَاغَةُ كُلِّ، فَكُلُّ عَلَى شَرَفِ الْبَلَاغَةِ وَذُرُوتِهَا فِي بَابِهِ،  
فَلَيْسَتْ آيَةٌ أَوْ سُورَةٌ أَعْلَى بَلَاغَةً مِنْ آيَةٍ، وَلَا حَدِيثٌ أَعْلَى بَلَاغَةً مِنْ حَدِيثٍ. فَاحْذَرُ.

(٣) سِيَاقُ الْقَوْلِ: ﴿فِي يُؤْتِيهِمْ أَذْنَ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعُوا فِيهَا أَسْمُهُمْ وَيُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ ۝٣٦  
رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ  
وَالْأَبْصَارُ ۝٣٧ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾  
[النور: ٣٦-٣٨].

(٤) قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو بَكْرِ عَنْ عَاصِمٍ (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا) بِفَتْحِ الْبَاءِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ (يُسَبِّحُ) بِكَسْرِ الْبَاءِ.  
عَلَى قِرَاءَةِ بِنَاءِ الْفِعْلِ لِغَيْرِ الْفَاعِلِ يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿رِجَالٌ﴾ صَدْرَ جُمْلَةٍ مُسْتَأْنَفَةٍ، هِيَ جَوَابٌ عَنْ  
سُؤَالٍ تَوَلَّدَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا...﴾، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: (مَنْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهِ؟) فَقِيلَ: رِجَالٌ؛ دُونَ  
إِعَادَةِ صَدْرِ الْجُمْلَةِ، أَي: لَمْ يَقُلْ: (يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا رِجَالٌ)، كَمَا قَالَ الْمُتَنَبِّي: «عَفَاهُ مِنْ حِدَا...».

رَجُلًا عَمَرُو» عَلَى الْقَوْلِ بَأَنَّ الْمَخْصُوصَ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، أَيْ: «هُوَ زَيْدٌ»، كَأَنَّهُ لَمَّا قِيلَ ذَلِكَ، فَأَبْهَمَ الْفَاعِلَ بِجَعْلِهِ مَعَهُودًا ذَهْنِيًّا مُظْهِرًا أَوْ مُضْمَرًا سُئِلَ عَن نَفْسِيرِهِ، فَقِيلَ: «هُوَ زَيْدٌ»، ثُمَّ حُذِفَ الْمُبْتَدَأُ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ يُحَذَفُ «الاسْتِثْنَاءُ» كُلُّهُ، وَيُقَامُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَقَامَهُ، كَقَوْلِ الْحَمَاسِيِّ:

زَعَمْتُمْ أَنَّ إِخْوَتَكُمْ قُرَيْشٌ لَّهُمْ إِلْفٌ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلْفٌ<sup>(٢)</sup>

(١) إذا جعلت «زيدًا»، و«عمرًا» هما المخصوص، فأنت معك جملة واحدة، فلا يكون من هذا الباب - الفصل والوصل - في شيء، وإن جعلت المخصوص بالمدح أو الذم محذوفًا، فقولك: «زيدٌ، وعمرٌ» خبرٌ مبتدأ محذوف، وتكون هذه الجملة جوابًا عن سؤالٍ تولد من جملة: (نعم الرجل، أو رجلاً)، و(بس الرجل، أو رجلاً)، وكان الفصل لكمال الاتصال، وقد حذف صدر جملة الاستئناف.

(٢) البيت لِمَسَاوِرِ بْنِ هَنْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ زُهَيْرٍ، يَهْجُو بَنِي أَسَدٍ، وَبَعْدَهُ:

أَوْلَيْتَكَ أَوْ مَيُّوتًا جُوعًا وَخَوْفًا وَقَدْ جَاعَتْ بَنُو أَسَدٍ، وَخَافُوا

لَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: (زَعَمْتُمْ... الْبَيْتِ)، كَأَنَّهُ سُئِلَ: «أَصَدَقُوا أَمْ كَذَبُوا؟» فَكَانَ الْجَوَابُ: (كَذَبُوا)، وَحَذَفَهُ، وَأَقَامَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (أَوْلَيْتَكَ...)، وَكَأَنَّ بِهِ فِي حَذْفِهِ جَمَلَةَ الْاسْتِثْنَاءِ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ هَذَا جَوَابٌ مُقْطُوعٌ بِهِ، لَا يَحْتَاجُ أَنْ يُصْرِّحَ لَهُمْ بِهِ، فَكُلُّ يَرَى آيَاتِهِ فِيهِمْ، وَفِي هَذَا تَعْرِيفٌ بِغَبَائِهِمْ وَوَقَاحَتِهِمْ.

غَيْبِي وَقَحَّ مَنْ يَدْعِي فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ حَسِينًا، وَفِيهِ آيَاتٌ تُنَادِي فَوْقَ رَأْسِهِ: أَلَا قَدْ كَذَبْتَ، وَافْتَرَيْتَ، وَكُلُّ يَسْمَعُ وَيَرَى آيَاتِ كَذِبِهِ، وَتَكْذِيبِهِ.

ثُمَّ يُصْرِحُ الشَّاعِرُ بِأَيَّةٍ لَا تُتَّكَّرُ، وَلَا تُخْفَى مِنْ آيَاتِ كَذِبِهِمْ وَادِّعَائِهِمُ الْأَخْوَةَ، فَقَالَ: (أَوْلَيْتَكَ...); مَشِيرًا بِالْبَعِيدِ إِلَى قُرَيْشٍ؛ إِيمَاءً إِلَى سُمُوِّ مَقَامِهِمْ وَدَرَجَاتِهِمْ عَن دَرَكَاتِ بَنِي أَسَدٍ.

وَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ: (وَأَنْتُمْ جَعْتُمْ وَخَفْتُمْ)، أَعْرَضَ عَن خِطَابِهِمْ، مَصْرَحًا بِأَسْمِهِمْ تَسْجِيلًا عَلَيْهِمْ، وَإِيمَاءً إِلَى أَنَّهُمْ غَائِبُونَ عَمَّا ادَّعَوْهُ لِأَنْفُسِهِمْ، وَغَائِبُونَ عَنِ الْمَشْهَدِ الَّذِي تُخَاطَبُ فِيهِ قُرَيْشٌ تَبْجِيلًا، إِنَّهُمْ أَحَقُّ بِأَنْ يُعْرَضَ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ فِي صَدْرِ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ خَاطَبَهُمْ لِيَسْجَلَ عَلَيْهِمُ الزَّعْمَ، فَاسْتَحْضَرَهُمْ، وَصَكَّهُمْ بِقَوْلِهِ: (زَعَمْتُمْ)، ثُمَّ غَيَّبَهُمْ بَعْدَ أَنْ صَكَ أَسْمَاعَهُمْ. كَذَلِكَ يَتَرَقَّى فِي هَجْوِهِمْ وَإِخْزَائِهِمْ، وَكَذَلِكَ الشُّعْرَاءُ.

حَذَفَ الْجَوَابَ الَّذِي هُوَ: (كَذَبْتُمْ فِي زَعْمِكُمْ)، وَأَقَامَ قَوْلَهُ: «لَهُمْ إِلْفٌ،  
وَلَيْسَ لَكُمْ إِلْفٌ» مَقَامَهُ؛ لِذِلَالَتِهِ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>، وَيَجُوزُ أَنْ يُقَدَّرَ قَوْلُهُ: «لَهُمْ إِلْفٌ،  
وَلَيْسَ لَكُمْ إِلْفٌ» جَوَابًا لِسُؤَالٍ اقْتَضَاهُ الْجَوَابُ الْمَحْدُوفُ، كَأَنَّهُ لَمَّا قَالَ  
الْمُتَكَلِّمُ: «كذبتُم»، قَالُوا: «لِمَ كَذَبْنَا؟» فَقَالَ: «لَهُمْ إِلْفٌ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلْفٌ»،  
فِيَكُونُ فِي الْبَيْتِ اسْتِثْنَانًا<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ يُحَذَفُ، وَلَا يُقَامُ شَيْءٌ مَقَامَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ [ص: ٣٠]<sup>(٣)</sup>

وَلَمَّا فِي هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ مِنْ قُوَّةِ الْأَثَرِ فِي مَنْ قِيلَ فِي حَقِّهِمَا اصْطِفَاهُمَا أَبُو تَمَامٍ، وَهُوَ مَنْ هُوَ شَاعِرًا،  
وَنَاقِدًا، وَمَا الْاِخْتِيَارُ إِلَّا صُورَةٌ مِنْ صُورِ النُّقْدِ الْأَدَبِيِّ.

(١) الشَّأْنُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِيَّةِ أَمْرَانِ كُلْيَانٍ (ذِكْرًا، وَطِيًّا):

- مَا يَدْرُكُهُ «الْجَنَانُ» دُونَ ذِكْرٍ، فَالْأَصْلُ عَدَمُ الذِّكْرِ، فَإِنْ ذُكِرَ كَانَ عَدْوَلًا عَنِ الْأَصْلِ، وَيُسْأَلُ عَنِ  
الْمُقْتَضِيِّ لِلذِّكْرِ، لَا عَنِ الْمُقْتَضِيِّ لِلطِّيِّ؛ لِأَنَّ الطِّيَّ حِينَئِذٍ هُوَ الْأَصْلُ.

- إِذَا كَانَ فِي الْكَلَامِ قَرِينَةٌ دَالَّةٌ، فَالْأَصْلُ أَنْ يَكْتَفَى بِدَلَالَةِ الْقَرِينَةِ؛ دُونَ تَصْرِيحٍ بِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْقَرِينَةُ.  
وَمِثْلُ هَذَا يُحَقِّقُ اللَّيْبَانَ وَجَازَتَهُ، وَتَحْقِيقُ الْوَجَازَةِ لَيْسَ ثَمَرُهَا الْاِقْتِصَادُ فِي الْبَيَانِ، كَأَنَّ ثَمَرُهَا الْعِظْمِيُّ  
هِيَ تَفْعِيلٌ وَعَمِي الْمُخَاطَبِ السَّمِيعِ، وَإِكْرَامُهُ بِإِتَاحَةِ مَجَالِ التَّفَكِيرِ وَالتَّأْوِيلِ، فَمَا يُصَرِّحُ فِيهِ بِكُلِّ  
شَيْءٍ هُوَ عِنْدَ أَوْلِي الْأَلْبَابِ جِرْمَانٌ لِلْمُخَاطَبِ مِنْ لَذَّةِ التَّفَكِيرِ وَالتَّأْوِيلِ، وَهَذَا لَا يَرَكِبُهُ إِلَّا  
شَحِيحٌ، وَالْجُودُ بِشَهِيٍّ الْكَلَامِ مُقَدَّمٌ عَلَى الْجُودِ بِشَهِيٍّ الطَّعَامِ عِنْدَ أَوْلِي الْأَلْبَابِ.

(٢) يُفَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ مَا طُوي كَأَنَّهُ قَائِمٌ؛ ذَلِكَ أَنَّ الِاعْتِبَارَ لَيْسَ لِقِيَامِ الْكَلَامِ فِي «اللِّسَانِ»، بَلِ الِاعْتِبَارُ  
فِي الْقِيَامِ فِي «الْجَنَانِ»، وَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: «كذبتُم» قَائِمًا فِي الْجَنَانِ، دُونَ اللَّسَانِ؛ لِعَدَمِ الْحَاجَةِ  
بِشُغْلِ اللَّسَانِ بِهِ، مِنْ قُوَّةِ ظُهُورِهِ وَحُضُورِهِ فِي كُلِّ ذِي عَقْلِ - لَمَّا كَانَ ذَلِكَ جَعَلَ هَذَا الْغَائِبَ  
الْحَاضِرَ الْفَاعِلَ مِثْرًا لِسُؤَالٍ: لِمَ كَذَبْنَا فِي دَعْوَانَا أُخُوَّةَ قَرِيْشٍ؟ فَقَالَ لَهُمْ: لَهُمْ إِلْفٌ...، وَهَذَا  
يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ أَسْلُوبَ الْحَذْفِ عُمْدَةٌ فِي صِيَاغَةِ وَنَسِجِ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ.

وَكُلُّ صُورَةٍ شِعْرِيَّةٍ لَهَا أَسَالِيبُ رِئِيسَةٌ، وَأَسَالِيبُ مَسَاعِدَةٌ، وَالبَلَاغِيُّ النَّاقِذُ حَقَّ عَلَيْهِ أَنْ يَمْلِكَ مَهَارَةَ  
التَّبَصُّرِ النَّافِذِ الْمُدْرِكِ مَنَازِلِ الْأَسَالِيبِ فِي صِنَاعَةِ وَصِيَاغَةِ صُورَةِ الْمَعْنَى، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ نَصِيبٌ  
مِنَ الْفِرَاسَةِ الْبَيَانِيَّةِ، يَخْتَرُقُ بِهَا أَسْوَارَ الْعَيْبِ.

(٣) سِيَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿وَأَذْكُرُ عَبْدًا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ وَأَنَّى مَسَّيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَدَابٍ﴾ [رُكُضَ بِرَجُلِكَ هَذَا  
مُعْتَسِلٌ بَارِدٌ وَسُرَابٌ] وَهَبْنَا لَهُ وَأَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرًا لِأَوْلِي الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٤١ - ٤٣]،

أَيُّ: (أَيُّوبَ)، أو: (هو) لِدَلَالَةِ مَا قَبَلَ الْآيَةَ، وَمَا بَعْدَهَا عَلَيْهِ، وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ: ﴿فَنِعْمَ الْمُهَيَّدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨]، أَيُّ: (نَحْنُ) (١).

• • •

## [مَوَاضِعُ الْوَصْلِ]

### (الْوَصْلُ لِدْفَعِ الْإِيهَامِ):

وإن لم يكن بين الجملتين شيءٌ من الأحوال الأربعة تعين «الوصل» (٢)؛

وكذلك في قصة سيدنا داود وسليمان - عليهما السلام: ﴿وَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠].

وفي الإعراب بقوله: ﴿الْعَبْدُ﴾؛ دون النبي - مثلاً - إيماءٌ إلى أن مناط استحقاق المدح الإلهي، إنما هو «العبودية»، فتحقيق هذه السمة في أيُّ يُحقق له نصيباً من رضوان الله - تعالى - والثناء عليه، هذا هو السبيل إلى هذا المقام.

(١) سياق الجملة قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدِينَا وَالْمُوسُونَ ﴿٣٧﴾ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمُهَيَّدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٧ - ٤٨]، سياق القول حديث الله - تعالى - عن قدرته وإنعامه، فكان لزاماً أن يكون المخصوص بالمدح هو الله - جلَّ جلاله.

مدح الله - تعالى - نفسه تعليلٌ لعباده أن يمدحوه، وقيامٌ بالحمل عن عباده؛ فإنهم لا يطبقون الوفاء بحقه في مدحه، فمدح نفسه؛ لأنه لا يكون غيره أعلم بما هو جديرٌ به من المدح، وهذا من فضل رحمة بعباده.

(٢) مُصْطَلَحُ «الْوَصْل» عند البلاغيين خاصٌ بالعطف بين الجمل بالواو، فهو نوعٌ خاصٌ من أنواع «عطف النسق»؛ ولذا تُسمَّى «الواو» في هذا الباب «واو الوصل»، وليس «واو العطف»، فالعطف أعمٌ من «الوصل»، وهو مصطلحٌ يلفت إلى علاقات المعاني وأناسيها.

هو يأتي لا ليؤسس وصلاً لم يكن، كلاً! هو يأتي ليبرز هذا الوصل حين يكون بحاجة إلى مزيد إبراز، فالواو في باب «الوصل» كاشفةٌ عن موجودٍ، هي كمثل «كاف التشبيه» لا تخلق مشابهاً بين شيئين لا وجود لها، كلاً! هي ترمز إلى مشابهاة قائمة، وتكشف عنها. تلك وظيفة «الواو» في مبحث «الوصل»، وتلك حدود عملها.

إِمَّا لِدَفْعِ إِيهَامٍ خِلَافِ الْمَقْصُودِ، كَقَوْلِ الْبُلْغَاءِ: (لا، وَأَيَّدَكَ اللهُ) <sup>(١)</sup>، وَهَذَا عَكْسُ  
الْفَصْلِ لِلْقَطْعِ <sup>(٢)</sup>.

•••

### [الْوَصْلُ لِلتَّوَسُّطِ بَيْنَ الْكَمَالَيْنِ]

وَإِمَّا لِلتَّوَسُّطِ بَيْنَ حَالَتَيْ «كَمَالِ الْانْقِطَاعِ»، وَ«كَمَالِ الْاتِّصَالِ»، وَهُوَ

(١) (أولاً): هذا «الوصل» يُشْتَرَطُ فِيهِ خَمْسَةٌ شُرُوطٍ؛ لِيَكُونَ وَضْلاً بِلَاغِيًّا:

أَنْ يَكُونَ بِالْوَاوِ.

أَنْ يَكُونَ بَيْنَ جَمَلَتَيْنِ، فَأَكْثَرُ.

أَنْ يَكُونَ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ مَحَلٌّ مِنَ الْأَعْرَابِ، أَوْ قَيْدٌ مَعْنَوِي يَرَادُ الْإِشْرَاكَ فِيهِ.

أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْجَمَلَتَيْنِ فَأَكْثَرُ جَامِعٌ؛ سِوَاهُ كَانَ جَلِيًّا أَوْ خَفِيًّا، الْمَهْمُ أَنْ يَتَحَقَّقَ الْجَامِعُ.

أَنْ يَكُونَ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا اقْتَضَى الْمَقَامَ.

(ثانياً): «الواو» في: «وَأَيَّدَكَ اللهُ» لَيْسَتْ «وَاوً وَصْلاً»، هِيَ لَمْ تَعْطِفْ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا؛ إِبْرَازًا لِمَا

بَيْنَهُمَا مِنْ نَسَبٍ، كَلَّا! هَذِهِ «وَاوٌ دَفْعَ الْإِيهَامِ» وَجُودُهَا لِمَنْعِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ (لا) دَاخِلَةٌ عَلَى (أَيَّدَ)،

فِيَكُونُ الْمَعْنَى دَعَاءً عَلَى الْمَخَاطَبِ، لَا دَعَاءً لَهُ. وَإِذَا تَحَقَّقَتْ قَرِينَةٌ غَيْرُ قَرِينَةِ «الواو» مَقَالِيَّةً أَوْ

مَقَامِيَّةً فَلَا يَلْزَمُ الْإِتْيَانُ بِهَا، كَأَنْ يَسْكُتَ سَكْتَةً تُفْهَمُ أَنَّ الْكَلَامَ قَدْ تَمَّ عِنْدَ آخِرِ «لا»، وَمَا بَعْدَهَا

كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، أَوْ تَوْضُوعٌ عِلْمِيٌّ تَرْقِيمٌ تُفْهَمُ تَمَامَ الْكَلَامِ عِنْدَ آخِرِ «لا».

فَإِذَا أُمِنَ اللَّبْسُ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْإِتْيَانِ بِ«الواو»، الْمَهْمُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقَوْلِ قَرِينَةٌ مَقَالِيَّةً أَوْ مَقَامِيَّةً

تَحْمِي السَّمَاعِ مِنْ فَهْمِ غَيْرِ الْمِرَادِ.

(٢) أي: إِنْ تَرَكَ «الواو» قَدْ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ فَهْمٌ غَيْرُ الْمُرَادِ، فَيُؤْتَى بِهَا كَمَا هُنَا، وَهَذَا لَيْسَ وَضْلاً، وَلَا

عَطْفٌ نَسَقِي، بَلْ هَذَا دَفْعُ إِيهَامٍ، وَمَنْعٌ لِبَسٍ.

وَإِلْتِيَانُ بِهَا فِي مَوْضِعٍ قَدْ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ فَهْمٌ غَيْرُ الْمُرَادِ، فَيَتَرَكُ ذِكْرَهَا، وَلَا يَكُونُ تَرْكُهَا «فَصْلاً» بِلَاغِيًّا،

بَلْ هُوَ «قَطْعٌ»، فَدَفْعُ الْإِيهَامِ وَرَفْعُ اللَّبْسِ قَدْ يَكُونُ بَذْكَرُ «الواو»، وَقَدْ يَكُونُ بَتْرَكُهَا، وَالسِّيَاقُ

هُوَ الَّذِي يُعِينُ وَيَحَرِّرُ.

وَعَلَى هَذَا لَا تَكُونُ هَذِهِ الصُّورَةُ عَلَى التَّحْقِيقِ مِنْ مَبْحَثِ «الوصل» مُصْطَلَحًا بِلَاغِيًّا.

ضَرْبان:

(أحدهما): أَنْ يَتَّفَقَا خَبْرًا أَوْ إِنْشَاءً، لَفْظًا وَمَعْنَى، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ  
 الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣ - ١٤]<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ  
 مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الروم: ١٩]<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾

- (١) الآيتان مُتطابقتان نظمًا، وهما اسميتان، خبريتان لفظًا ومعنى، وبينهما جامعُ التَّقابُلِ، فَصَحَّ عَطْفُ الثَّانِيَةِ عَلَى الْأُولَى، وليس للأولى حُكْمٌ إعرابيٌّ أَوْ قِيدٌ معنويٌّ.
- (٢) سياقُ القول: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ نُخْرِجُوكَ﴾ [الروم: ١٨ - ١٩]، الجملتان فعليتان، مضارعتان، متطابقتان نظمًا، وهما خبريتان لفظًا ومعنى، وبينهما جامعُ التَّقابُلِ، عطفُ الثَّانِيَةِ عَلَى الْأُولَى لتوسطهما بين الكمالين.
- وقدَّمَ قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ...﴾ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ...﴾؛ لِأَنَّ إِخْرَاجَ الْحَيِّ أَدْلُّ عَلَى كِمَالِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْبَعْثِ الَّذِي هُوَ مَنَاطُ الْمُنَازَعَةِ وَالْمَعَانِدَةِ.

[النساء: ١٤٢] (١)، وقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١] (٢).

و(الثاني) أن يتفقا كذلك معنى لا لفظاً (٣)، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ - وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا

(١) سياق القول: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٤٢) مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢ - ١٤٣]، الجملتان خبريتان لفظاً ومعنى، والأولى فعلية مضارعية، والأخرى اسمية، وبينهما جامع التناسب، وهذا يهديك إلى أن الاختلاف بالفعلية والاسمية غير مدفوع.

وفي قوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ ثلاثة أوجه إعرابية:

(الأول): أنها معطوفة على خبر إن: ﴿يُخَادِعُونَ﴾، وعلى هذا جرى التمثيل. وفيه نظر؛ لأنه عطف على ما له محل من الإعراب، والشرط أن يكون المعطوف عليه لا محل له من الإعراب.

(الثاني): أنها جملة حالية في محل نصب.

(الثالث): أنها استئنافية.

وعلى الثاني والثالث لا يكون هنا «وصل»؛ لأن الواو في الحالية ليست واو وصلٍ صرف، وفي الثالثة الواو استئنافية.

وفي العدول في الثانية ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ عن الفعلية إلى الاسمية تنبيه إلى أن خداع الله - تعالى - لهم قائم لا ينقطع؛ بينا خداعهم منقطع لعجزهم عن ديمومية المخادعة، وفي هذا بشرى للذين آمنوا؛ أن المنافقين لا يقتدرون على استدامة خداعهم، وإنما الله - تعالى - كاشف خداعهم.

(٢) سياق الآية: ﴿\* يَبْنِيٰٓ ءَادَمَ ۙ حُدُوًّا زَيْنَتَكَ ۖ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، ثلاث جمل: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ فعلية إنشائية؛ الأولى والثانية «أمر»، والثالثة «إنشاء»، وبينها جامع، وكلها معطوفة على جملة استئنافية لا محل لها من الإعراب ﴿حُدُوًّا..﴾.

(٣) الاعتبار هنا في الاتفاق معنى؛ من حيث النسبة الكلامية، سواء كانت فيهما خبرية أو إنشائية.

الرَّكُوزَةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿١﴾ [البقرة: ٨٣]،  
عَطَفَ قَوْلُهُ: (قُولُوا) عَلَى قَوْلِهِ: (لا تَعْبُدُونَ)؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى: (لا تَعْبُدُوا)، وَأَمَّا  
قَوْلُهُ: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) فَتَقْدِيرُهُ: (إِمَّا وَتُحْسِنُونَ)، بِمَعْنَى: (وَأَحْسِنُوا)، وَإِمَّا  
(وَأَحْسِنُوا)، وَهَذَا أَبْلَغُ مِنْ صَرِيحِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ؛ لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ سُورِعَ إِلَى الْإِمْتِثَالِ  
وَالِانْتِهَاءِ، فَهُوَ يُخْبِرُ عَنْهُ (٢).

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي سُورَةِ (الْبَقَرَةِ): ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ (٣)، فَقَالَ الزَّمَخَشَرِيُّ  
فِيهِ: «فَإِنْ قُلْتَ: عَلَامَ عَطَفَ هَذَا الْأَمْرُ، وَلَمْ يَسْبِقْ أَمْرٌ وَلَا نَهْيٌ يَصِحَّ عَطْفُهُ عَلَيْهِ؟  
قُلْتَ: لَيْسَ الَّذِي اعْتَمَدَ بِالْعَطْفِ هُوَ الْأَمْرُ، حَتَّى يُطْلَبَ لَهُ مُشَاكِلٌ مِنْ أَمْرٍ أَوْ  
نَهْيٍ يُعْطَفُ عَلَيْهِ إِذَا الْمُعْتَمَدُ بِالْعَطْفِ هُوَ جُمْلَةٌ وَصَفٍ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهِيَ  
مَعْطُوفَةٌ عَلَى جُمْلَةٍ وَصَفٍ عِقَابِ الْكَافِرِينَ، كَمَا تَقُولُ: «زَيْدٌ يُعَاقَبُ بِالْقَيْدِ  
وَالِإِرْهَاقِ، وَبَشَّرَ عَمْرًا بِالْعَفْوِ وَالِإِطْلَاقِ». وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى  
(فَاتَّقُوا)، كَمَا تَقُولُ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ احْذَرُوا عُقُوبَةَ مَا جَنَيْتُمْ، وَبَشِّرْ يَا فُلَانُ بَنِي

(١) سِيَاقُ الْقَوْلِ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي  
الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ  
تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآتِفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا  
تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ [البقرة: ٨٣ - ٨٤].

(٢) قَوْلُهُ: «هُوَ أَبْلَغُ»، أَي: أَكْثَرُ مِبَالِغَةً فِي تَقْرِيرِ الْأَمْرِ.

(٣) سِيَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ  
مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٣﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْتُوا النَّارَ الَّتِي وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ  
أَعْدَتٌ لِلْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا  
الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ رَزَقُوا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَنْتُمْ بِهَا مُتَشَبِهَةٌ وَلَهُمْ  
فِيهَا أَنْوَاعٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٣﴾ [البقرة: ٢٣ - ٢٥]

أَسَدٌ بِإِحْسَانِي إِلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

هَذَا كَلَامُهُ، وَفِيهِ نَظْرٌ لَا يَخْفَى عَلَيَّ الْمُتَأَمِّلِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ - أَيْضًا - فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ «الصَّفِّ»: ﴿وَكَثِيرٌ

(١) الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف: أبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الثالثة، ١٤٠٧هـ، ج: ١، ص: ١٠٤.

يَذْهَبُ الزَّمْخَشَرِيُّ إِلَى أَنْ قَوْلَهُ: «وَبَشَرٌ» لَيْسَ مِنْ عَطْفِ جَمَلَةٍ عَلَى جَمَلَةٍ، حَتَّى يُطَلَّبَ الِاتِّفَاقُ فِي النِّسْبَةِ الْكَلَامِيَّةِ مَعْنَى، بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ عَطْفِ مَجْمُوعِ كَلَامٍ عَلَى مَجْمُوعِ كَلَامٍ يُمَثِّلُ كُلَّ «قِصَّةٍ»، وَهَذَا لَا يُطَلَّبُ فِيهِ اتِّفَاقُ النِّسْبَةِ الْكَلَامِيَّةِ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بـ«عَطْفِ قِصَّةٍ عَلَى قِصَّةٍ»، وَهُوَ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

وَلَا يُرَادُ بِالْقِصَّةِ هُنَا مَفْهُومُهَا الْإِصْطِلَاحِيَّ فِي «الْأَدَبِ»، بَلْ يَرَادُ مَجْمُوعُ كَلَامٍ يُنبِئُ عَنْ مَوْقِفٍ أَوْ مَوْضُوعٍ مُتَكَامِلٍ، كَمَثَلِ الْإِخْبَارِ عَنْ أَحْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَحْوَالِ الْكَافِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(٢) مَنَاطُ النَّظْرِ أَمْرَانِ:

(الأول): اِخْتِلَافُ الْمُخَاطَبِ فِي كُلِّ؛ فَفِي: (اتَّقُوا) الْمُخَاطَبُ الْكَافِرُونَ، وَفِي (بَشَرٌ) الْمُخَاطَبُ هُوَ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(الآخر): أَنَّ الْأَوَّلَ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ: (اتَّقُوا) مَقِيدٌ بِالشَّرْطِ: (فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا)، وَالْآخِرُ: (بَشَرٌ) غَيْرٌ مَقِيدٌ؛ لِأَنَّ تَبَشِيرَ الَّذِينَ آمَنُوا غَيْرٌ مَقِيدٌ بِعَجْزِ الْكَافِرِينَ عَنِ الْإِتْيَانِ بِسُورَةِ.

وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ نَقَدَ هَذَا النَّظْرَ؛ بِأَنَّهُ لَا ضَرَرَ مِنْ اِخْتِلَافِ الْمُخَاطَبِينَ، فَبَيْنَ الْمُخَاطَبِينَ تَقَابُلٌ؛ (الْكَافِرُونَ، وَالنَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ)، وَبِأَنَّهُ لَا ضَرَرَ فِي تَقْيِيدِ الْأَمْرِ بِالْبِشَارَةِ بِمَا قِيدَ بِهِ الْأَوَّلُ (اتَّقُوا)، أَي: إِذَا وَقَعَ عَجْزُهُمْ عَنِ الْإِتْيَانِ بِسُورَةِ أَمْرِ الْكَافِرِينَ بِاتِّقَاءِ النَّارِ، وَأَمْرَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ - بِتَبَشِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، أَي: فِي لِحْظَةِ الْعَجْزِ يَكُونُ أَمْرَانِ؛ أَمْرٌ لِلْكَافِرِينَ بِاتِّقَاءِ النَّارِ، وَأَمْرٌ لِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ - بِتَبَشِيرِ الَّذِينَ آمَنُوا.

الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾: إِنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى «تُؤْمِنُونَ»؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى: (آمِنُوا) (٢). وَفِيهِ - أَيْضًا - نَظْرٌ؛ لِأَنَّ الْمُخَاطَبِينَ فِي «تُؤْمِنُونَ» هُمُ الْمُؤْمِنُونَ، وَفِي «بَشِّرْ» هُوَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ قَوْلُهُ: «تُؤْمِنُونَ» بَيَانٌ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى سَبِيلِ «الاسْتِثْنَاءِ»، فَكَيْفَ يَصِحُّ عَطْفُ «بَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ» عَلَيْهِ (٣)؟!!

وَذَهَبَ السَّكَاكِينِيُّ إِلَى أَنَّهُمَا مَعْطُوفَانِ عَلَى «قُلْ»، مُرَادًا قَبْلَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ»، وَ«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»؛ لِأَنَّ إِرَادَةَ الْقَوْلِ بِوِاسِطَةِ انْصِبَابِ الْكَلَامِ إِلَى مَعْنَاهُ غَيْرُ عَزِيزَةٍ فِي الْقُرْآنِ، وَذَكَرَ صُورًا كَثِيرَةً؛ مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّانَ وَالسَّلْوىَ كُلَّوْا﴾ [البقرة: ٥٧]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا﴾ [البقرة: ٦٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَانْخَدُوا﴾ [البقرة: ١٢٥] أَي: وَقَلْنَا، أَوْ قَائِلِينَ (٤). وَالْأَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ فِي الْآيَتَيْنِ مَعْطُوفًا

(١) سِياقُ الْجُمْلَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى بَحْرٍ مَّجِيدٍ مِّنْ عَدَابِ اللَّهِ إِنَّ فِيهَا لَآيَاتٍ لِّمَن يَتَّقِيهَا هَالِكًا﴾ [البقرة: ١٠٠]، وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتُحَدِّثُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَعْتَرِ لِكُودُوبِكُمْ وَيَدْخُلِكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ [الصف: ١٠-١٣].

(٢) يَقُولُ الرَّمَحْشَرِيُّ: «فَإِنْ قُلْتَ: عَلَامَ عَطَفَ قَوْلُهُ: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؟ قُلْتُ: عَلَى «تُؤْمِنُونَ»؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْأَمْرِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: «آمِنُوا وَجَاهِدُوا يُثَبِّكُمُ اللَّهُ وَيَنْصِرْكُمْ، وَبَشِّرْ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ». (تفسير الكشاف ج: ٤، ص ٥٢٦).

(٣) سَبَقَ دَفْعُ نَقْدِ الْخَطِيبِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمُخَاطَبِ فِي كُلِّ، أَمَّا النَّقْدُ بَانَ قَوْلُهُ: تَعَالَى: «تُؤْمِنُونَ» اسْتِثْنَاءً، وَلَا يَصِحُّ عَطْفُ «وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ» عَلَيْهِ؛ بِأَنَّهُ لَيْسَ مَا يَمْنَعُ جَعْلَ «وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ» عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِثْنَاءِ.

وَفِي الْآيَةِ مَنَاقِشَاتٌ أُخْرَى بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا يَتَسَعُّ الْمَقَامُ لِاسْتِقْرَائِهَا وَمَنَاقِشَتِهَا.

(٤) نَصَّ كَلَامُ «السَّكَاكِينِيِّ» فِي «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»، نَشْر: مُصْطَفَى الْبَابِيِّ الْحَلْبِيِّ وَشْرَكَاهُ - الْقَاهِرَةَ - عَامَ ١٣٥٦ هـ، ص ١٢٥.

عَلَى مُقَدَّرٍ، يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ، وَهُوَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: «فَأَنْذِرْ»، أَوْ نَحْوَهُ، أَي: (فَأَنْذِرْهُمْ، وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا)، وَفِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ «فَابْشِرْ»، أَوْ نَحْوَهُ، أَي: (فَابْشِرْ يَا مُحَمَّدُ، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ)<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا كَمَا قَدَّرَ الزَّمَخْشَرِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦] مَعْطُوفًا عَلَى مَحذُوفٍ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ [مريم: ٤٦]، أَي: فَاحْذَرْنِي وَاهْجُرْنِي؛ لِأَنَّ ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ تَهْدِيدٌ وَتَقْرِيعٌ<sup>(٢)</sup>.

• • •

(١) العطفُ عَلَى مُقَدَّرٍ يُفْهَمُ مِنْ سِيَاقِ الْقَوْلِ - كَثِيرٌ فِي بَيَانِ الْوَحْيِ، وَفِي الْبَيَانِ الْبَشْرِيِّ الْإِبْدَاعِيِّ، وَيَغْلِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حِينَ يَكُونُ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهِ قَرِيبَ الْإِدْرَاكِ، فَلَا حَاجَةَ لِلتَّصْرِيحِ بِهِ.

(٢) يَقُولُ الزَّمَخْشَرِيُّ: «فَإِنْ قُلْتَ: عَلَامَ عَطِفَ ﴿وَأَهْجُرْنِي﴾؟ قُلْتُ: عَلَى مَعْطُوفٍ عَلَيْهِ مَحذُوفٍ، يَدُلُّ عَلَيْهِ ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾، أَي: فَاحْذَرْنِي وَاهْجُرْنِي؛ لِأَنَّ ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ تَهْدِيدٌ وَتَقْرِيعٌ». (تفسير

الكشاف، ج: ٣، ص ٢١).

## [الجامع بين الجملتين]<sup>(١)</sup>

والجامع بين الجملتين يجب أن يكون باعتبار «المُسند إليه» في هذه، و«المُسند إليه» في هذه، وباعتبار «المُسند» في هذه و«المُسند» في هذه جميعاً، كقولك: «يُسْعِرُ زَيْدٌ، وَيَكْتُبُ»، و«يُعْطِي وَيَمْنَعُ»، وقولك: «زَيْدٌ شَاعِرٌ، وَعَمْرٌو كَاتِبٌ»، و«زَيْدٌ طَوِيلٌ، وَعَمْرٌو قَصِيرٌ» إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ؛ كَأَن يَكُونَا أَخَوَيْنِ أَوْ نَظِيرَيْنِ، بِخِلَافِ قَوْلِنَا: «زَيْدٌ شَاعِرٌ، وَعَمْرٌو كَاتِبٌ» إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ، وَقَوْلِنَا: «زَيْدٌ شَاعِرٌ، وَعَمْرٌو طَوِيلٌ» كَانَ بَيْنَهُمَا مُنَاسَبَةٌ أَوْ لَا، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦٦]، قُطِعَ عَمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ كَلَامٌ فِي شَأْنِ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَمَا قَبْلَهُ كَلَامٌ فِي شَأْنِ الْقُرْآنِ<sup>(٢)</sup>.

(١) (الجامع) هو المعنى الرابط بين شيئين، وقد يكون ظاهراً قريباً، وقد يكون لطيفاً، يحتاج إدراكه إلى مزيد من اليقظة، والقدرة على تتبع حركة المعنى، فقد يُجمع معنى إلى معنى بعيد عنه.

والجامع في مكونات عالم البيان، كالنسب في مكونات عالم الإنسان سواء بسواء، وكما أن من الناس ذا فِرَاسَةٍ يقتدر بها على أن يُدرك النسب بين اثنين، وإن تخالفت أشكالُهُما - كما كان شأن «المُدليحي» في شأن سيدنا زيد وأسامه - رضي الله عنهما - فالأمر - كذلك - في عالم البيان قد تتباعد أشكال نظوم صور المعاني، وبينها نسب عريق دفين، فيكون لبعض ذوي الفراسة البيانية ما يقتدر به على أن يبصر ما بين هذه المعاني التي تباعدت، واختلقت صورها من نسب عريق.

وهذا بابٌ دقيق، يحتاج إليه المُتدبّر بيان الوحي، وبديع الشعر والنثر الأدبي.

وإذا رأيت من يقول ب«الاقْتِصَاب» في بيان الوحي إنما هو مُتَّبِعٌ عَن كَلَلٍ فِي بَصِيرَتِهِ؛ لَمْ يَرَ النَّسَبَ بَيْنَ المعاني، فَحَكَمَ عَلَى مَا عَلِمَ، لَا عَلَى مَا هُوَ قَائِمٌ فِي البَيَانِ، فَلَيْسَ فِي بَيَانِ الوَحْيِ «اِقْتِصَابٌ»، أَوْ «كَمَالٌ اِنْقِطَاعٌ بِلَا إِيهَامٍ»، لَا يَكُونُ فِي بَيَانِ الوَحْيِ اِنْقِطَاعٌ بَيْنَ جُمْلَتَيْنِ مُتَقَارِبَتَيْنِ، أَوْ مُتَبَاعِدَتَيْنِ. وَكَلَّمَا كَانَ الجَامِعُ لَطِيفًا «خَفِيًّا» كَانَ عَطَاءٌ تَدَبُّرُهُ وَتَبَصُّرُهُ طَرِيفًا «مُتَجِدِّدًا».

وحديث البلاغيين عن «الجامع» في «الفصل والوصل» من حديثهم عنه في «التشبيه والمجاز»، فكما أنهم يعتدون بالجامع «الخيالي» في «التشبيه، والمجاز» يعتدون به في «الفصل والوصل».

(٢) يُرِيدُ أَنَّهُ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ «البقرة» إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَيْكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ

وَأَمَّا مَا يُشْعِرُ بِهِ ظَاهِرُ كَلَامِ السَّكَائِي فِي مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ أَنَّهُ يَكْفِي أَنْ يَكُونَ  
الْجَامِعُ بِاعْتِبَارِ الْمُخْبِرِ عَنْهُ، أَوْ الْخَبَرِ، أَوْ قَيْدٍ مِنْ قِيودِهِمَا<sup>(١)</sup> - فَإِنَّهُ مَنْقُوضٌ بِمَا  
مَرَّ<sup>(٢)</sup>، وَبِنَحْوِ قَوْلِكَ: «هَزَمَ الْأَمِيرُ الْجُنْدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَخَاطَ زَيْدٌ ثَوْبِي فِيهِ»،  
وَلَعَلَّهُ سَهْوٌ، فَإِنَّهُ صَرَّحَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ بِامْتِنَاعِ عَطْفِ قَوْلِ الْقَائِلِ: «خَفِي  
ضَيْقٌ» عَلَى قَوْلِهِ: «خَاتَمِي ضَيْقٌ»، مَعَ اتِّحَادِهِمَا فِي الْخَبَرِ.<sup>(٣)</sup>

• • •

﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] كَلَامٌ فِي شَأْنِ الْقُرْآنِ؛ بَيْنَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾  
[البقرة: ٦٦] إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ سَاءَ أَلَهُ لَدَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنْ أَلَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾  
[البقرة: ٢٠] كَلَامٌ فِي شَأْنِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَلَا جَامِعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ؛ وَمِنْ ثَمَّ قَطَعَ لِكَمَالِ  
الْإِنْقِطَاعِ بِلَا إِيْهَامٍ.

وهذا الذي قاله ليس هو الذي اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ، فَهَذَا لَمْ يَرَى غَيْرَ ذَلِكَ، وَالْقَوْلُ فِيهِ مُسْتَجَرٌّ.  
(١) يَقُولُ: «وَالْجَامِعُ الْعَقْلِيُّ هُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا اتِّحَادٌ فِي تَصَوُّرٍ مِثْلِ الْإِتِّحَادِ فِي الْمُخْبِرِ عَنْهُ، أَوْ فِي  
الْخَبَرِ، أَوْ فِي قَيْدٍ مِنْ قِيودِهِمَا، أَوْ تَمَاثُلٍ هُنَاكَ، فَإِنَّ الْعَقْلَ بِتَجْرِيدِهِ الْمَثَلِينَ عَنِ الشَّخْصِ فِي  
الْخَارِجِ يَرْفَعُ التَّعَدُّدَ عَنِ الْبَيْنِ» (المفتاح، ط: الحلبي، ص ٢٥٣). وَقَوْلُهُ: (أَوْ يُؤْهِمُ الْاِكْتِفَاءَ  
بِأَيِّ).

(٢) أَيُّ: مِنْ اِمْتِنَاعِ الْوَصْلِ بَيْنَ «زَيْدٌ شَاعِرٌ»، وَ«عَمْرٌو طَوِيلٌ»؛ لِغَدَمِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ الْمَسْنَدِ فِي كُلِّ.  
(٣) يَقُولُ فِي (المفتاح): «وَأَنْتَ كَمَا قُلْتَ: (إِنَّ خَاتَمِي ضَيْقٌ) تَذَكَّرْتَ ضَيْقَ خَفِكَ وَعِنَاءَكَ مِنْهُ، فَلَا  
تَقُولُ: (وِخْفِي ضَيْقٌ)؛ لِئَبْوِ مَقَامِكَ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ ذِكْرِ الْخَاتَمِ وَذِكْرِ الْخَفِّ، فَتَخْتَارُ الْقَطْعَ».  
(المفتاح، ص ٢٧٠)

## [أنواع الجامع]

ثُمَّ قَالَ: الْجَامِعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ عَقْلِيٌّ، وَوَهْمِيٌّ، وَخَيَالِيٌّ:

أَمَّا الْعَقْلِيُّ <sup>(١)</sup> فَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا اتِّحَادٌ فِي التَّصَوُّرِ، أَوْ تَمَاثُلٌ، فَإِنَّ الْعَقْلَ بِتَجْرِيدِهِ الْمِثْلِينَ عَنِ التَّشْخُصِ فِي الْخَارِجِ يَرْفَعُ التَّعَدُّدَ بَيْنَهُمَا - أَوْ تَضَائِفَهُ، كَمَا بَيْنَ «الْعِلَّةِ» وَ«الْمَعْلُولِ»، وَ«السَّبَبِ» وَ«الْمُسَبَّبِ»، وَ«السُّفْلِ» وَ«الْعُلُوِّ»، وَ«الْأَقْلَ» وَ«الْأَكْثَرَ»، فَإِنَّ الْعَقْلَ يَأْتِي أَنْ لَا يَجْتَمِعَا فِي الذَّهْنِ.

وَأَمَّا «الْوَهْمِيٌّ» <sup>(٢)</sup> فَهُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ تَصَوُّرَيْهِمَا «شِبْهُ تَمَاثُلٍ»، كَلَوْنِ بِيَاضٍ وَلَوْنِ صُفْرَةٍ، فَإِنَّ الْوَهْمَ يُبْرِزُهُمَا فِي مَعْرِضِ الْمِثْلِينَ <sup>(٣)</sup>؛ وَلِذَلِكَ حَسُنَ الْجَمْعُ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ الَّتِي فِي قَوْلِهِ:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا شَمْسُ الصُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ <sup>(٤)</sup>

(١) الْجَامِعُ الْعَقْلِيُّ جَامِعٌ مَوْضُوعِيٌّ مُتَعَيْنٌ، قَائِمٌ فِي الْوَاقِعِ، لَا سَبِيلَ إِلَى الْاِخْتِلَافِ عَلَيْهِ، فَكُلُّ أَوْلِي النَّهْيِ يَدْرِكُونَهُ، وَلَا يَخْتَلِفُونَ عَلَيْهِ، كَالْعِلَاقَةِ بَيْنَ الْوَلَدِ وَأَبِيهِ، وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهَذَا الْجَامِعُ قَائِمٌ فِي كُلِّ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ الْبَلِيغِ.

(٢) الْوَهْمُ هُوَ الْقُوَّةُ الَّتِي تُدْرِكُ مَعَانِيَّ عِنْدَ إِدْرَاكِ الْمَحْسُوسَاتِ، فَالْحِسُّ يُدْرِكُ الْأُمُورَ الْمَحْسُوسَةَ، كَأِدْرَاكِ (الْفَأْر) عِنْدَ رُؤْيَتِهِ (الْهَرَّ)، أَمَّا إِدْرَاكِ الْعِدَاوَةِ وَالْخَطَرَ وَالْخَوْفَ، فَهَذِهِ مَعَانٍ يُدْرِكُهَا (الْوَهْمُ).

كُلُّ الْمَشَاعِرِ الَّتِي تَدْرِكُهَا عِنْدَ رُؤْيَةِ أَشْيَاءٍ حَسِيَّةٍ أَدَاةَ إِدْرَاكِهَا «الْوَهْمُ»، أَنْتَ قَدْ تَشَعَّرُ بِالْمَسْرَةِ عِنْدَ رُؤْيَةِ إِنْسَانٍ مَا، وَيَشْعُرُ شَقِيْقُكَ الْخَطَرَ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ.

(٣) يَقُولُ السَّعْدِيُّ: «مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ يَسْبِقُ إِلَى الْوَهْمِ أَنْهُمَا نَوْعٌ وَاحِدٌ، زَيْدٌ فِي أَحَدِهِمَا عَارِضٌ؛ بِخِلَافِ الْعَقْلِ فَإِنَّهُ يَعْرِفُ أَنْهُمَا نَوْعَانِ مُتَبَايِنَانِ، دَاخِلَانِ تَحْتَ جِنْسٍ هُوَ اللَّوْنُ».

(٤) قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ، يَمْدَحُ الْمُعْتَصِمَ، وَبَعْدَهُ:

تَحْكِي أَفَاعِيلُهُ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ الْغَيْثِ وَاللَيْثِ وَالصَّمْصَامَةَ الذِّكْرِ

أَوْ «تضادُّ» كالسَّوَادِ والبَيَاضِ، والهَمْسِ والجَهَارَةِ، والطَّيِّبِ والتَّنِّينِ،  
والحَلَاوَةِ والحُمُوضَةِ، والمَلَّاسَةِ والخُشُونَةِ، وكالتَّحْرُكِ والسُّكُونِ، والقيامِ  
والقُعُودِ، والدَّهَابِ والمَجِيءِ، والإفْرَارِ والإنكَارِ، والإيمانِ والكُفْرِ،  
وكالمُتَّصِفَاتِ بِذَلِكَ: كالأَسْوَدِ والأَبْيَضِ، والمُؤْمِنِ والكَافِرِ.

أَوْ «شِبْهُ تَضَادُّ»<sup>(١)</sup> كَالسَّمَاءِ والأَرْضِ، والسَّهْلِ والجَبَلِ، والأَوَّلِ والثَّانِي،  
فإنَّ الوَهْمَ يُنْزِلُ المُتضَادِّينَ والشَّيْبَهَيْنِ بِهَمَا مُنْزِلَةَ المُتضَايِفَيْنِ، فيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا فِي  
الدَّهْنِ؛ وَلِذَلِكَ تَجِدُ الضَّدَّ أَقْرَبَ خُطُورًا بِالبَالِ مَعَ الضَّدِّ.

والخَيَالِيَّ<sup>(٢)</sup> أَنْ يَكُونَ بَيْنَ تَصَوُّرَيْهِمَا تَقَارُنٌ فِي الخَيَالِ سَابِقٌ.

فالشَّمْسُ تحكيه في الإِشْرَاقِ طالعةً      إذا تَقَطَّعَ عَن إدراكها النَظْرُ  
والبَدْرُ يحكيه في الظلْماءِ منبَلِجًا      إذا اسْتَنارت ليليه به الغُرُ

جَلِيٌّ لَا يَخْفَى أَنْ قَوْلَهُ: (شَمْسُ الضُّحَى، وَأَبُو إِسْحَاقَ، والقَمَرُ)، وَقَوْلَهُ: (الغَيْثُ، واللَيْثُ،  
والصَّمْصَمَةُ الذَكَر) مِنْ قَبِيلِ عَطْفِ المَفْرَدَاتِ، وَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ وَصْلِ الجَمَلِ.

وهو لا يستشهد به على «الوصل»، بل على ما بين الثلاثة من تماثل في الإِشْرَاقِ. وهذا ليس على  
التَّحْقِيقِ، فلا إِشْرَاقَ فِي «الممدوح»، بل هو ضَرْبٌ مِنَ التَّوَهُّمِ، والشَّعْرُ يُعْتَدُّ فِيهِ بِمَا فِي تَصَوُّرِ  
الشَّاعِرِ، وَإِنْ لَمْ يَكُن قائمًا فِي الواقعِ، أَي: لَا يُعْتَدُّ فِيهِ بِالصَّدْقِ الأَخْلَاقِيَّ (المنطقيِّ)، بل  
بِالصَّدْقِ الفَنِيِّ (النَفْسِيِّ)، فلا إِشْرَاقَ الَّذِي فِي (شَمْسِ الضُّحَى، والقَمَرِ) حَسِّيٍّ، وَالَّذِي فِي (أَبِي  
إِسْحَاقِ) نَفْسِيٍّ.

وكذا قوله في تاليه: (الغَيْثُ، واللَيْثُ، والصَّمْصَمَةُ الذَكَر) بَيْنَهَا تَمَاطُلٌ فِي دَفْعِ التَّوَابِتِ.

(١) الفَرْقُ بَيْنَ «التضاد» و«شبهه» أَنَّ التَّضَادَّ يَكُونُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَنَافِيَيْنِ فِي ذَاتَيْهِمَا، ك(السفلى والعُلُوِّ)،  
وشِبْهُ التَّضَادِّ لَا يَكُونُ التَّنَافِيَّ بَيْنَ ذَاتَيْهِمَا، بل بِمَا يَلْزَمُ ذَاتَيْهِمَا.

(٢) «الخَيَالُ» هُوَ القُوَّةُ المُتَصَرِّفَةُ فِي مَا ثَبَتَ فِي حَافِظَةِ «الحس المشترك»، يصنعُ منها صورًا، لَيْسَ  
لِهَا قِيَامٌ فِي الواقعِ، عَلَى النَّحْوِ الَّذِي شَكَّلَهَا عَلَيْهِ الخَيَالُ.

وعلى ذلك فالفرق بين: (العقلِيَّ، والوَهْمِيَّ، والخَيَالِيَّ) أَنَّ العَقْلِيَّ فِيهِ عَلاَقَةٌ حَقِيقِيَّةٌ بَيْنَ الأَشْيَاءِ،  
والوَهْمِيَّ العَلاَقَةُ بَيْنَهَا عَبارِيَّةٌ لَا حَقِيقِيَّةً، والخَيَالِيَّ لَا تُوجَدُ عَلاَقَةٌ بَيْنَهَا فِي ذَاتِهَا أَوْ لَوَازِمِهَا،

## [أسباب التَّخِيلِ]

وَأَسْبَابُهُ مُخْتَلِفَةٌ؛ وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتِ الصُّورُ الثَّابِتَةُ فِي الْخَيَالِ تَرْتُّبًا  
وَوُضُوحًا، فَكَمْ صُورٍ تَتَعَانَقُ فِي خَيَالٍ، وَهِيَ فِي آخَرَ لَا تَتَرَاءَى، وَكَمْ صُورَةٍ لَا  
تَكَادُ تَلُوحُ فِي خَيَالٍ، وَهِيَ فِي غَيْرِهِ نَارٌ عَلَى عِلْمٍ<sup>(١)</sup>.

كَمَا يُحْكِي أَنْ صَاحِبَ سِلَاحِ مَلِكٍ، وَصَائِعًا، وَصَاحِبَ بَقْرٍ، وَمُعَلِّمَ صَبِيَّةٍ  
- سَافِرُوا ذَاتَ يَوْمٍ، وَوَصَلُوا سَيْرَ النَّهَارِ بِسَيْرِ اللَّيْلِ؛ فَبَيْنَمَا هُمْ فِي وَحْشَةِ الظَّلَامِ،  
وَمُقَاسَاةِ خَوْفِ التَّخْبُطِ وَالضَّلَالِ طَلَعَ عَلَيْهِمُ الْبَدْرُ بِنُورِهِ، فَأَفَاضَ كُلُّ مَنْهُمْ فِي  
الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَشَبَّهَهُ بِأَفْضَلِ مَا فِي خِرَانَةِ صُورِهِ، فَشَبَّهَهُ السَّلَاحِيُّ بِالتُّرْسِ الْمُذْهَبِ  
يُرْفَعُ عِنْدَ الْمَلِكِ، وَالصَّائِعُ بِالسَّبِيكَةِ مِنَ الْإِبْرِيذِ تَقْتَرُّ عَنْ وَجْهِهَا الْبُوقَةُ، وَالْبَقَّارُ  
بِالْجُبْنِ الْأَبْيَضِ يَخْرُجُ مِنْ قَالِبِهِ طَرِيًّا، وَالْمُعَلِّمُ بِرَغِيْفٍ أَحْمَرَ يَصِلُ إِلَيْهِ مِنْ بَيْتِ  
ذَوِي مُرُوءَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَكَمَا يُحْكِي عَنْ وَرَاقٍ يَصِفُ حَالَهُ: عَيْشِي أَضِيقُ مِنْ مَحْبَرَةٍ، وَجِسْمِي  
أَدْقُ مِنْ مِسْطَرَةٍ، وَجَاهِي أَرْقُ مِنَ الزُّجَاجِ، وَحَظِّي أَخْفَى مِنْ شَقِّ الْقَلَمِ، وَبَدَنِي

بل هي من صنعة «الخيال»؛ بحسب الأسباب المؤذنة إلى الاقتران فيه، وهي أسباب تختلِفُ  
باختلاف الناس؛ فَمَا يَثْبُتُ فِي خَيَالِكَ قَدْ لَا يَثْبُتُ فِي خَيَالِ تَوَامِكَ.

(١) ذلك أنه ليس في الخياليات علاقات حقيقيَّة كما في العقليات، أو علاقات اعتبارية شبيهة  
بالعقليات كما في الوهميات، فجميع ما يثبت في الخيال ممَّا يصل إليه من الخارج عن طريق  
الحواسِّ إنَّما يثبت فيه بحسب تأديهِ، وتكرره فيه اجتماعًا وافتراقًا، وهذا ممَّا يتفاوت فيه  
الناس، فأَسْبَابُ الْخَيَالِ أَسْبَابٌ خَارِجِيَّةٌ أَنْفَاقِيَّةٌ.

(٢) قَيْدَهُ بَيْتِ ذَوِي مُرُوءَةٍ احْتِرَازًا؛ لِتَكْتَمَلَ الصُّورَةُ فِي الْاسْتِدَارَةِ وَاللِّمَعَانِ وَاسْتِوَاءِ اللَّوْنِ، أَمَّا  
غَيْرُهُمْ فَقَدْ يَعْثُونَ إِلَيْهِ بِمَا هُوَ أَقْلُ أَرْغَفْتَهُمْ اسْتِدَارَةً، وَنَضْجًا، فَلَا تَكْتَمَلُ الْمَشَابَهَةُ بِالْقَمَرِ، وَفِي  
هَذَا تَعْرِيفٌ بِمَنْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْمُرُوءَةِ.

أَضْعَفُ مِنْ قَصَبَةٍ، وَطَعَامِي أَمْرٌ مِنَ الْعَفْصِ<sup>(١)</sup>، وَشَرَابِي أَشَدُّ سَوَادًا مِنَ الْحَبْرِ،  
وَسُوءُ الْحَالِ لِي أَلْزَمُ مِنَ الصَّمْغِ!

•••

## [حَاجَةُ الْبَلَاغِيِّ إِلَى الْجَامِعِ الْخَيَالِيِّ]

وَلِصَاحِبِ عِلْمِ الْمَعَانِي فَضْلُ احْتِيَاكِ إِلَى التَّنْبِيهِ لِأَنْوَاعِ الْجَامِعِ؛ لَا سِيَّمَا  
«الْخَيَالِيِّ»، فَإِنَّ جَمْعَهُ عَلَى مَجْرَى الْإِلْفِ وَالْعَادَةِ بِحَسَبِ مَا تَنْعَقِدُ الْأَسْبَابُ  
فِي ذَلِكَ، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْإِبِلِ وَالسَّمَاءِ وَالْجِبَالِ وَالْأَرْضِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا  
يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ  
﴿١٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴾ [الغاشية: ١٧ - ٢٠]، بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ الْوَبْرِ، فَإِنَّ  
جُلَّ انْتِفَاعِهِمْ فِي مَعَاشِهِمْ مِنَ الْإِبِلِ، فَتَكُونُ عِنَايَتُهُمْ مَصْرُوفَةً إِلَيْهَا، وَانْتِفَاعُهُمْ  
مِنْهَا لَا يَحْصُلُ إِلَّا بَأَنْ تَرَعَى وَتَشْرَبَ؛ وَذَلِكَ بِنَزْوِلِ الْمَطَرِ، فَيَكْثُرُ تَقَلُّبُ وَجُوهِهِمْ  
فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ مَأْوَى يُؤْوِيهِمْ، وَحِصْنٍ يَتَحَصَّنُونَ بِهِ، وَلَا شَيْءَ لَهُمْ  
فِي ذَلِكَ كَالْجِبَالِ، ثُمَّ لَا غَنَى لَهُمْ لِتَعَدُّرِ طُولِ مُكْثِهِمْ فِي مَنْزِلٍ عَنِ التَّنْقُلِ مِنْ  
أَرْضٍ إِلَى سِوَاهَا، فَإِذَا فَتَشَ الْبَدْوِيُّ فِي خَيَالِهِ وَجَدَ صُورَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ حَاضِرَةً  
فِيهِ عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَذْكُورِ، بِخِلَافِ الْحَضْرِيِّ، فَإِذَا تَلَا قَبْلَ الْوُقُوفِ مَا ذَكَرْنَا ظَنَّ  
النَّسَقَ - لِجَهْلِهِ - مَعْيَبًا<sup>(٢)</sup>.

(١) مَا يُتَّخَذُ مِنْهُ «الْحَبْرُ»، وَهُوَ بِالْبَعْجِ الْمَرَارَةِ، فَمَنَاطُ الْمُشَابَهَةِ: «الطَّعْمُ»، وَفِي الَّذِي بَعْدَهُ: «الْوَنُ»،  
فَاخْتَلَفَا.

(٢) فِيمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْإِبْرَاهِيمِ» مِنْ كَلَامِ السَّكَاكِينِي فِي آيَاتِ سُورَةِ «الْغَاشِيَةِ» شَيْءٌ مِنَ التَّصَرُّفِ  
غَيْرِ الْمَخْلُوعِ. (مَفْتَاخُ الْعُلُومِ، ص ١٢٤)

وَلَوْ أَنَّ الْبَلَاغِيَّ اسْتَحْضَرُوا مَا قَالُوا فِي: «الْجَامِعِ الْوَهْمِيِّ وَالْخَيَالِيِّ» عِنْدَ نَقْدِهِمْ بَيْتَ «أَبِي تَمَامٍ»:



## [فروقٌ نظميَّةٌ في الجُملةِ الحَالِيَّةِ]

### [تَوْطِئَةٌ فِي الْحَالِ]

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِهَذَا الْبَابِ الْقَوْلُ فِي الْجُمْلَةِ إِذَا وَقَعَتْ حَالًا مُنْتَقِلَةً<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهَا تَجِيءُ تَارَةً بـ «الواوِ»، وتَارَةً بغيرِ «الواوِ». فنقول: أَصْلُ الْحَالِ «الْمُنْتَقِلَةُ» أَنْ تَكُونَ بِغَيْرِ «واوٍ»؛ لَوْجُوهٍ:

(الأوَّلُ): أَنْ إِعْرَابُهَا لَيْسَ بِتَبَعٍ<sup>(٢)</sup>، وَمَا لَيْسَ إِعْرَابُهُ بِتَبَعٍ لَا يَدْخُلُهُ «الواوِ»، وَهَذِهِ «الواوِ» وَإِنْ كَانَتْ تُسَمَّى «واوِ الْحَالِ»، فَإِنَّ أَصْلَهَا «العَطْفُ»<sup>(٣)</sup>.

(الثَّانِي): أَنْ «الْحَالِ» فِي الْمَعْنَى حُكْمٌ عَلَى ذِي الْحَالِ، كَالْخَبَرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، إِلَّا أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا أَنَّ الْحُكْمَ بِهِ يَحْصُلُ بِالْأَصَالَةِ، لَا فِي ضِمْنِ شَيْءٍ آخَرَ، وَالْحُكْمَ بِهَا إِنَّمَا يَحْصُلُ فِي ضِمْنِ غَيْرِهَا، فَإِنَّ الرُّكُوبَ مَثَلًا فِي قَوْلِنَا: «جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا مَحْكُومٌ بِهِ عَلَى زَيْدٍ، لَكِنْ لَا بِالْأَصَالَةِ، بَلْ بِالتَّبَعِيَّةِ؛ بَأَنَّ وَصَلَ بِالْمَجِيءِ، وَجُعِلَ قَيْدًا لَهُ بِخِلَافِهِ فِي قَوْلِنَا: «زَيْدٌ رَاكِبٌ».

(١) أي: مؤسسة منتقلة، وهي التي يصح أن تفارق صاحبها، وتقابلها اللازمة، (خلق الله الأرض منبسطة، والسماء مرتفعة).

(٢) أي: إنها ليست كعطف النسق.

(٣) يقول عبد القاهر: «وتسميتها لها (واو حال) لا يخرجها عن أن تكون مجتلبة لضم جملة إلى جملة». (دلائل الإعجاز، قرأه وعلق عليه: محمود شاكر، ص ٢١٤، فقرة: ٢٤٣)

وهذه «الواوِ» لا تخلو من معنى «العطف»؛ لأنها موضوعة له، وكل حرف معنى وُضع لمعنى هو لا يتخلى عنه حين يستعمل في غيره في سياق آخر، فاستعماله في غيره يكون جامعاً بين المعنيين (الوضعي، والسياقي) إلا أن المعنى السياقي المنقول إليه هو المقصود بالقصد الرئيس، والمعنى الوضعي قائم فيه.

(الثالثُ): أَنَّهَا فِي الْحَقِيقَةِ وَصَفٌ لِيذِي الْحَالِ، فَلَا يَدْخُلُهَا «الواو» كَالنَّعْتِ، فَثَبَّتَ أَنَّ أَصْلَهَا أَنْ تَكُونَ بِغَيْرِ «واوٍ»، لَكِنْ خُولِفَ الْأَصْلُ فِيهَا إِذَا كَانَتْ جُمْلَةً؛ لِأَنَّهَا بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا مِنْ حَيْثُ هِيَ جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ بِالْإِفَادَةِ، فَتَحْتَاجُ إِلَى مَا يَرْبِطُهَا بِمَا جُعِلَتْ حَالًا عَنْهُ<sup>(١)</sup>، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ «الضَّمِيرِ» وَ«الواو» صَالِحٌ لِلرَّبْطِ، وَالْأَصْلُ الضَّمِيرُ؛ بِدَلِيلِ الْاِقْتِصَارِ عَلَيْهِ فِي الْحَالِ الْمُنْفَرَدَةِ وَالْخَبَرِ وَالنَّعْتِ.

• • •

وَإِذَا تَمَهَّدَ هَذَا، فَتَقُولُ: الْجُمْلَةُ الَّتِي تَقَعُ حَالًا ضَرْبَانِ:

(أ) خَالِيَةٌ عَنِ ضَمِيرٍ مَا تَقَعُ حَالًا عَنْهُ.

(ب) وَغَيْرُ خَالِيَةٍ.

أَمَّا (الأولى) فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِ(الواو)؛ لِثَلَاثِ نَصِيرٍ مُنْقَطِعَةٍ عَنْهُ، غَيْرُ مُرْتَبِطَةٍ بِهِ، وَكُلُّ جُمْلَةٍ خَالِيَةٍ عَنِ ضَمِيرٍ مَا يَجُوزُ أَنْ يُنْتَصَبَ عَنْهُ حَالٌ يَصِحُّ أَنْ تَقَعُ حَالًا عَنْهُ إِذَا كَانَتْ مَعَ (الواو) إِلَّا الْمُصَدَّرَةَ بِالْمُضَارِعِ الْمُثَبَّتِ<sup>(٢)</sup>، كَقَوْلِكَ: «جَاءَ زَيْدٌ، وَيَتَكَلَّمُ عَمْرُو»، عَلَى أَنْ يَكُونَ «وَيَتَكَلَّمُ عَمْرُو» حَالًا عَنِ زَيْدٍ؛ لِمَا سَيَأْتِي أَنْ ارْتِبَاطَ مِثْلِهَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِ«الضَّمِيرِ» وَحَدَهُ.

(١) قوله: «جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ بِالْإِفَادَةِ» أَي: فِيهَا إِسْنَادَانٌ؛ (مُسْنَدٌ، وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ)، كَمَا فِي (جَاءَ مُحَمَّدٌ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ)، قَوْلُكَ: (يَقْرَأُ الْقُرْآنَ) جُمْلَةٌ مُتَحَقِّقٌ فِيهَا الْإِسْنَادُ بَيْنَ رُكْنَيْهَا، وَلَوْ أَظْهَرْتَ الضَّمِيرَ فِي (يَقْرَأُ) لَا اسْتَقَلَّتْ تَمَامًا عَمَّا قَبْلَهَا، وَأَفَادَتْ مَعْنَى تَامًا، وَلَا تَكُونُ حِينْدَ حَالًا.

(٢) الْجُمْلَةُ الْحَالِيَةُ لَا يَسْتَقِيمُ أَنْ تَخْلُوَ مِنْ رَابِطٍ يَرْبِطُهَا بِجُمْلَةِ صَاحِبِ الْحَالِ، فَإِنْ خَلَتْ مِنْ ضَمِيرٍ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِ الْحَالِ وَجِبَ أَنْ تَكُونَ مَرْبُوطَةً بِ«الواو»؛ لِمَا فِي «الواو» مِنْ مَعْنَى الْعَطْفِ، وَهَذَا وَجُوبُ اقْتِصَافِ الصَّحَّةِ النَّحْوِيَّةِ، وَإِلَّا كَانَ الْكَلَامُ مُبْتَرًا.

وَأَمَّا (الثَّانِيَةُ) فَتَارَةٌ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِ(الواوِ)، وَتَارَةٌ يَمْتَنِعُ ذَلِكَ، وَتَارَةٌ يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا، وَتَارَةٌ يَسْتَوِي الْأَمْرَانِ، وَ(الواوِ) غَيْرُ مُنَافٍ لِلضَّمِيرِ فِي إِفَادَةِ الرِّبْطِ، فَتَعَيَّنَ التَّنْبِيهُ عَلَى أَسْبَابِ الْاِخْتِلَافِ؛ فَنَقُولُ:

الْجُمْلَةُ إِنْ كَانَتْ فِعْلِيَّةً، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مُثَبَّتٌ امْتَنَعَ (الواوِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] <sup>(١)</sup>، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَمَنَّانَ نَسْتَكْتَرُ﴾ [المدثر: ٦] <sup>(٢)</sup>، وَقَوْلِهِ: ﴿وَسَيَجْجَبُهَا الْأَنْتَى ﴿٧﴾ أَلَّذِي يُوقِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: ١٧ - ١٨] <sup>(٣)</sup>؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْحَالِ الْمُفْرَدَةِ أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ صِفَةٍ غَيْرِ ثَابِتَةٍ، مُقَارِنٍ لِمَا جُعِلَتْ قَيْدًا لَهُ، وَ«الْمُضَارِعُ» الْمُثَبَّتُ كَذَلِكَ.

أَمَّا دَلَالَتُهُ عَلَى حُصُولِ صِفَةٍ غَيْرِ ثَابِتَةٍ فَلِأَنَّهُ فِعْلٌ مُثَبَّتٌ، وَالْفِعْلُ الْمُثَبَّتُ يُدُلُّ عَلَى التَّجَدُّدِ وَعَدَمِ الثُّبُوتِ - كَمَا مَرَّ <sup>(٤)</sup> - وَأَمَّا دَلَالَتُهُ عَلَى الْمُقَارَنَةِ، فَلِكُونِهِ مُضَارِعًا، فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ بِالضَّمِيرِ وَحْدَهُ كَالْحَالِ الْمُفْرَدَةِ؛ وَلِهَذَا امْتَنَعَ نَحْوُ:

(١) سِيَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ آيَةٌ لِيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْأَيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعُرُكُمْ أَنهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٦﴾ وَنُقِلَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩ - ١١٠]، جُمْلَةٌ: (يَعْمَهُونَ) حَالٌ مِنْ مَعْمُولِ (نَذَرَ)، الضَّمِيرِ الَّذِي فِي مَحَلِّ نَصْبِ مَفْعُولِ بِهِ، وَجَاءَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]، وَالْعَمَهُ: فُقْدَانُ الْبَصِيرَةِ إِدْرَاكِهَا الْمَعْنَوِيَّاتِ، كَالْعَمَى: فُقْدَانُ الْبَصَرِ إِدْرَاكِهِ الْمَحْسُوسَاتِ. وَكُلُّ كَافِرٍ أَوْ عَاصٍ هُوَ فِي حَالِ كُفْرِهِ، أَوْ عِصْيَانِهِ آخِذٌ حَظَّهُ مِنَ الْعَمَهُ.

(٢) قَوْلُهُ: (تَسْتَكْتَرُ) جُمْلَةٌ مُضَارِعِيَّةٌ، مُثَبَّتَةٌ، وَقَعَتْ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي (تَمَنَّانَ)، وَجَاءَتْ مَرْبُوطَةً بِالضَّمِيرِ فِي (تَسْتَكْتَرُ)، حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي (تَمَنَّانَ).

(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: (يَتَزَكَّى) جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي (يُوقِي)، وَهِيَ مُرْتَبِطَةٌ بِجُمْلَةٍ صَاحِبِ الْحَالِ بِالضَّمِيرِ، وَقَوْلُهُ: (يَتَزَكَّى)

(٤) أَيُّ: فِي مَبْحَثِ (أَحْوَالِ الْمَسْنَدِ).

«جاء زيدٌ، ويتكلمُ عمرو» - كما مر - وأما ما جاء من نحو قول بعض العرب:  
«قمتُ، وأصكُ عينه أو وجهه»<sup>(١)</sup>، وقول عبد الله بن همام السلولي:

فَلَمَّا خَشِيتُ أَظَافِيرَهُمْ نَجَوْتُ وَأَرَهْنَهُمْ مَالِكًا<sup>(٢)</sup>

فَقِيلَ: عَلَى حَذْفِ «المبتدأ»، أي: «وَأَنَا أَصْكَ عَيْنَهُ»، و«أَنَا أَرَهْنَهُمْ»، وقيل:  
الأوَّل شاذٌّ، والثاني ضرورة<sup>(٣)</sup>، وقال الشيخ عبد القاهر: «لَيْسَتْ (الواو) فيهما  
للحال، بل هي للعطف، و(أصك) و(أرهن) بمعنَى: (سَكَكْتُ)، و(رَهَنْتُ)،  
ولكنَّ الغرض من إخراجِهما على لفظِ الحال أن يحكيَا الحالَ في أحدِ الخبرينِ،  
ويدعا الآخرَ على أصلِهِ، كما في قوله:

وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّيْمِ يَسْبُنِي فَمَضَيْتُ، نُمَّتَ قَلْتُ لَا يَعْنِينِي<sup>(٤)</sup>

(١) جاء قوله: (أصكُ) جملةً حاليَّةً، مربوطَةٌ بـ(الواو)، والشأن أن تُربطَ بالصَّميرِ دون (الواو)،  
وتأويلُها أن (أصك) خبرٌ مبتدأ محذوفٌ، فتكونُ اسميَّةً، يصحُّ ربطُها بـ(الواو)، والتقدير: (وَأَنَا  
أصكُ)، وحذفُ المبتدأ مع وجودِ قرينةٍ سائغٍ شائعٍ في العربية.

وأوَّل - أيضًا - على أن التَّعبيرَ بالمضارعِ (أصكُ) على أنه من قبيلِ حكايةِ ما كان: والمعنى:  
(وصككْتُ)، وإخراجُ الماضيِ مخرجَ المضارعِ سائغٌ شائعٌ في العربيَّة.

(٢) ما قيل في (وأصك) يُقال هنا في (وأرهنهم) سواءً بسواء، فاعتبر.

(٣) قيل بالشذوذ في العبارة النثرية، وبالضرورة في بيت الشعر؛ لأن الضرورةَ خاصَّةً بالشَّعرِ من أجلِ  
الوزن، ولا ضرورةَ في النثر، وقيل: تكون في النثر لتحقيقِ السَّجع، فالسَّجعُ في النثرِ مثلُ الوزنِ  
في الشَّعرِ.

والذي أذهبُ إليه أن الفرارَ إلى الحكمِ بالشذوذِ أو الضرورةِ حين يكونُ المتكلمُ ممَّن يشهد له  
باللسنِ - صرْبٌ من الاشتسْهال، والتأويلُ أعلى. وتضييقُ القولِ بالشذوذِ وبالضرورةِ أولى،  
ففي تضييقِ القولِ به توسعةٌ على المتكلمين.

(٤) البيت لشمير (عمير) بن عمرو الحنفي، جاهليٌّ، وبعدهُ:

عَضْبَانٌ مُمْتَلِئًا عَلَيَّ إِهَابَهُ

وَيُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّكَ تَرَى «الفاء» تَجِيءُ مَكَانَ «الواو» فِي مِثْلِهِ، كَمَا فِي خَبَرِ (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ)، فَإِنَّهُ ذَكَرَ دُخُولَهُ عَلَى (أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ) حِصْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مَظْلَمٍ، لَا أَذْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: أبا رَافِعِ! فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ، فَأَضْرَبُهُ بِالسَّيْفِ، وَأَنَا دَهْشٌ. فَإِنَّ قَوْلَهُ (أَضْرِبُهُ) مُضَارِعٌ عَطَفَهُ بِ«الفاء» عَلَى مَاضٍ؛ لِأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى مَاضٍ<sup>(١)</sup>.

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مُضَارِعًا مَنْفِيًّا، فَيَجُوزُ فِيهِ الْأَمْرَانِ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ؛ لِذِلَالَتِهِ عَلَى الْمُقَارَنَةِ؛ لِكَوْنِهِ مُضَارِعًا، وَعَدَمِ ذِلَالَتِهِ عَلَى الْحُصُولِ؛ لِكَوْنِهِ مَنْفِيًّا.

أَمَّا مَجِيئُهُ بِ «الواو» فَكَقَرَاءَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ<sup>(٢)</sup>: (فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ) [يُونِسُ: ٨٩] بِتَخْفِيفِ النُّونِ<sup>(٣)</sup>، وَقَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ:

إِنِّي - وَرَبِّكَ - سَخَطُهُ يُرْضِينِي

(ثُمَّ): إِنْ ضَمَمْتَ (الثَّاءَ) فِيهَا عَاطِفَةً، وَإِنْ فَتَحْتَهَا، فَظُرْفٌ بِمَعْنَى (هِنَالِكَ)، وَالْعَرَبُ تَزِيدُ فِي (ثُمَّ)، وَ(ثُمَّ) «تَاءٌ»، تَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّتُ فَعَلْتُ كَذَا (ثُمَّ) بِمَعْنَى: (هُنَالِكَ)، وَهُوَ لِلْبَعِيدِ بِمَنْزِلَةِ هُنَا لِلْقَرِيبِ. قَوْلُهُ: (أَمْرٌ) عَلَى مَعْنَى (مَرَّتْ)، جَاءَ بِهِ مُضَارِعًا تَصْوِيرًا لَهُ، كَأَنَّهُ يَحْدُثُ بَيْنَ عَيْنِكَ.

وقوله: (يُسَبِّحُنِي) صِفَةٌ لِلتَّيْمِ؛ لِأَنَّ (أَل) فِي (الَّتَيْمِ) جِنْسِيَّةٌ، لَا تُفِيدُ تَعْرِيفًا، يَرِيدُ أَنَّهُ لَا يَمُرُّ عَلَى لَيْتِيمٍ وَاحِدٍ، بَلْ عِدَّةٌ لِثَمَّ مُتَكَثِرِينَ فِي أَوْقَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَهُوَ هَذَا يَصِفُ نَفْسَهُ بِالْحِلْمِ وَالْأَنَاةِ، وَأَنَّهُ دَابُّهُ وَعَادَتُهُ، كَمَا يَقُولُ الطَّيْبِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ «فَتْوحُ الْغَيْبِ».

(١) دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ، ص ٢٠٦ فِقْرَةٌ: (٢٣٢) بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ.

(٢) ابْنُ ذَكْوَانَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ ابْنَ ذَكْوَانَ (١٧٣ - ٢٠٢ هـ)، عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، كَانَ شَيْخَ الْإِقْرَاءِ فِي الشَّامِ.

(٣) سِبَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَئَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ (٨٨) قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ مَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ﴾ [يُونِسُ: ٨٨ - ٨٩].

قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَحْدَهُ ﴿وَلَا تَتَّبِعَانِ﴾ (تَفْعَلَانِ) بِتَخْفِيفِ النُّونِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ «تَتَّبِعَانِ» مُشَدَّدَةَ النُّونِ.

(كُنْتُ وَلَا أُخْشَى بِالذُّبِّ) (١).

وَقَوْلِ مَسْكِينِ الدَّرَامِي:

أَكْسَبَتْهُ الْوَرَقُ الْبَيْضُ أَبَا      وَلَقَدْ كَانَ وَلَا يُدْعَى لِأَبٍ (٢)

وقول مالك بن رُفَيْعٍ، وكان جَنَى جِنَايَةً، فطلَبَهُ مُصَعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ:

بَغَانِي مُصَعَبٌ وَبَنُو أَبِيهِ      فَأَيْنَ أَحِيدُ عَنْهُمْ؟ لَا أَحِيدُ

مَنْ قَرَأَ بِإِسْكَانِ «التَّاءِ» وتخفيفها أخذه من (تَبَعَ يَتَّبِعُ)، وَمَنْ قَرَأَ بِفَتْحِهَا وتشديدها أَخَذَهُ مِنْ (أَتَبَعَ يَتَّبِعُ)، وهما لُغَتَانِ مَعْنَاهُمَا واحدٌ، وإن كان في التَّشْدِيدِ تَأْكِيدٌ لِلنَّهْيِ.

يَقُولُ ابن زَنْجَلَةَ في (حِجَّةِ الْقِرَاءَاتِ): «قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ (وَلَا تَتَّبِعَانِ) بتخفيف النون، المعنى: (فاستقيما وأتَمَا لَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)، وهو الَّذِي يُسَمِّيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ (الْحَالِ)، والمعنى: فاستقيما غير متبعين سبيل الذين لا يعلمون.

وقرأ الباقر بالتشديد ﴿وَلَا تَتَّبِعَانِ﴾ بالتشديد موضع تتبعان جزم، إلا أن النون الشديدة دخلت للنهي مؤكدة، وكسرت لسكونها وسكون النون التي قبلها، واختير له الكسر؛ لأنها بعد الألف، وهي تُشْبِهُ نونَ الاثنيْنِ». (حِجَّةِ الْقِرَاءَاتِ، ص ٣٣٦).

(١) مثل، وقوله: (أُخْشَى) مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ، والمعنى: (وَلَا أُخْوَفُ بِالذُّبِّ؛ فَإِنَّهُ لَا يَخَافُهُ مِثْلِي)، وَإِنَّمَا أَنَا أَخْوَفُ الذُّبَّ، وقوله: (كنت) أي: جِبلت، وَلَا يَرِيدُ أَنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ وَمَضَى، بل يَرِيدُ أَنَّهُ جَبَلٌ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْذُ كَانَ، تقول: «كُنْتُ لَا أَحِبُّ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ»، أَي: جَبَلْتُ وَفَطَرْتُ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْذُ خُلِقْتُ، وكذلك شَأْنُ كُلِّ مُسْلِمٍ، فَكُنْهُ.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ يَقُولُ فِيهَا:

أَنَا مَسْكِينٌ لِمَنْ يَعْرِفُنِي	لونِي السُّمْرَةَ أَلْوَانَ الْعَرَبِ
مَنْ رَأَى ظِيماً عَلَيْهِ لَوْلُو	وَاضِحَ الْخَدَيْنِ مَقْرُوناً بَضْبٌ
أَكْسَبَتْهُ الْوَرَقُ الْبَيْضُ أَبَا	وَلَقَدْ كَانَ وَمَا يُدْعَى لِأَبٍ
رَبِّ مَهْزُولٍ سَمِينٌ بَيْتَهُ	وَسَمِينَ الْبَيْتِ مَهْزُولِ النَّسَبِ

(الْوَرَقُ) بفتح الفاء وكسر العين: الدراهم. والشَّاهِدُ إِتْيَانُ قَوْلِهِ: (وَلَا يُدْعَى) بِالْوَاوِ، وَالْفِعْلُ مَضَارِعٌ مِنْفِيٌّ.

- أَقَادُوا مِنْ دَمِي وَتَوَعَّدُونِي وَكُنْتُ وَمَا يُنْهِنِي الْوَعِيدُ<sup>(١)</sup>  
 وَأَمَّا مَجِيئُهُ بِغَيْرِ (وَإِ) فَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾  
 [المائدة: ٨٤]<sup>(٢)</sup>، وَقَوْلِ عِكْرَشَةَ الْعَبْسِيِّ:  
 مَضَوْا، لَا يَرِيدُونَ الرِّوَاخَ وَغَالَهُمْ مِنْ الدَّهْرِ أَسْبَابُ جَرَيْنَ عَلِيٍّ قَدِيرٍ<sup>(٣)</sup>  
 وَقَوْلِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ:  
 لَوْ أَنَّ قَوْمًا لَارْتَفَاعِ قَبِيلَةٍ دَخَلُوا السَّمَاءَ دَخَلَتْهَا لَا أَحْجَبُ<sup>(٤)</sup>

(١) جاء بالجملة الحالية المضارعية المنفية (ما يُنْهِنِي الْوَعِيدُ) مقترنةً بـ(الواو)، مع وجود الضمير الرابط، و(كان) تامةً، وقوله: (يُنْهِنِي) أي: يَزْجُرْنِي.

(٢) سياق الجملة قوله تَعَالَى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي ذَلِكَ بَأْتٍ مِنْهُمْ فَيَسِيرِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾<sup>(٣٢)</sup> وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا فَكُنْ بِمَعَ الشَّاهِدِينَ<sup>(٣٣)</sup> وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ<sup>(٣٤)</sup> فَأَنبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٨٢ - ٨٥].

قوله - جلَّ جلاله - حكاية عنهم: ﴿لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ جملةٌ حاليةٌ منفيةٌ بـ(لا)، ولم تقترن بـ(الواو)، والاستفهام في: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ﴾ تعجُّبي مشوبٌ بالإنكارِ على من يُعَاتِبُهُمْ في إيمانهم.

(٣) يَحْسُنُ بِكَ أَنْ تَفِيءَ إِلَى شَرَحِ الْحَمَاسَةِ لِلتَّبَصُّرِ آيَاتِ الْمَقْطُوعَةِ، وَهِيَ فِي رِثَاءِ بَنِيهِ، وَلَا يَنْفَعُكَ إِلَّا أَنْ تَفِيءَ إِلَى تِلْكَ الشُّرُوحِ.

جاء قوله: (لا يريدون الرواح) جملةٌ حاليةٌ مضارعيةٌ منفيةٌ، غيرٌ مربوطةٌ بجملةٍ صاحبِ الحال بـ(الواو)، بل بالضمير في (يريدون)، فكأنها مفصولةٌ عنها؛ لاستغنائها عن الواو في الاتصال بما قبلها، فجملةُ الحال التي ربطت بالضمير دون الواو هي شبيهةٌ بجملةِ النعتِ التي تستغني عن الربط بـ(الواو)، كما في قولك: (قرأت كتابًا مؤلفه عليمٌ فهِيم) فجملةٌ: (مؤلفه عليمٌ حكيم) نعتٌ مربوطةٌ بجملةِ المنعوتِ بالضمير.

(٤) قوله: (لا أحجب) كمثل قول الذي قبله: (لا يريدون الرواح) سواءً بسواءٍ.

وَقَوْلِ الْأَعْشى:

أَتَيْنَا أَصْبِهَانَ، فَهَزَلْتَنَا وَكُنَّا قَبْلَ ذَلِكَ فِي نَعِيمٍ  
وَكَانَ سَفَاهَةً مِنِّي وَجَهْلًا مَسِيرِي لَا أَسِيرُ إِلَى حَمِيمٍ<sup>(١)</sup>

وإن كَانَ ماضِيًا لَفَطًا أَوْ مَعْنَى، فَكَذَلِكَ يَجُوزُ الْأَمْرَانِ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ.

أَمَّا مَجِيئُهُ بِ(الواو) فَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنِّي يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾  
[آل عمران: ٤٠] <sup>(٢)</sup>، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنِّي يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَكَانَتْ أَمْرًا تِي عَاقِرًا﴾  
[مريم: ٩] <sup>(٣)</sup>، وَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

(١) قوله: (هزلتنا): أضعفتنا، (حميم): صديق. ويقول عبد القاهر في «الدلائل»: «قوله: (لا أسيرُ إلى حميم) حالٌ من ضمير المتكلم الذي هو (الباء) في (مسيرى)، وهو فاعلٌ في المعنى، فكأنه قال: وكان سفاهةً مني وجهلاً أن سرْتُ غيرَ سائرٍ إلى حميم، وأن ذهبتُ غيرَ متوجِّهٍ إلى قريب». (٢) سياقُ الجملة قولُهُ تَعَالَى: ﴿هُنَالِكَ دَعَا كَرِيماً رَبَّهُ وَقَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾<sup>(٣)</sup> فَدَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ<sup>(٤)</sup> قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَأَمْرًا تِي عَاقِرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٣٨ - ٤٠].

قوله: ﴿وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾ جملةٌ حاليةٌ ماضوية، مقترنةٌ ب(الواو)، والاستفهام في ﴿أَنِّي﴾ فيه معنى التَّعَجُّبِ، فحالُهُ من الكِبَرِ وحالُ زوجه المعهود ألا يكون معه إنجاب، فجاءه الجواب ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾، وما كان سيدنا زكريا - عَلَيْهِ السَّلام - وهو النَّبِيُّ - بمسْتَبْعِدٍ، بل هو الْمُتَعَجَّبُ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ - تَعَالَى.

(٣) سياقُ الجملة: ﴿يَرْكَرِبُنَا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِعُلْمٍ أَسْمُهُ: يَحْيَى لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾<sup>(٥)</sup> قَالَ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَكَانَتْ أَمْرًا تِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا<sup>(٦)</sup> قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّئُ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا<sup>(٧)</sup> قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ٧ - ١٠].

أَيَقْتُلْنِي وَقَدْ شَغَفْتُ فُؤَادَهَا كَمَا شَغَفَ الْمَهْنَوَّةَ الرَّجُلَ الطَّالِي (١)

وقوله:

فَجِئْتُ وَقَدْ نَضَّتْ لِنَوْمٍ ثِيَابَهَا لَدَى السِّتْرِ إِلَّا لِبَسَةِ الْمُتَفَضَّلِ (٢)

وقوله تعالى: ﴿أَوْ قَالَ أُوْحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام: ٩٣] (٣)، وقوله: ﴿أَنِّي يَكُونُ لِي عُلْمٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ [مريم: ٢٠] (٤)، وقول كعب:

(١) (شغفت فؤادها)، أي: ملاً حُبِّي قلبها، وأحاط به. (المهنوءة): المطلية بالقطران، والتشبيه مرادٌ به الإحاطة، وليس تشبيه حبه لها بالقطران، وقلبها بناقة ذات جرب، مثل هذا لا يكون. وهو يلحظ معنى الشفاء أي: إنَّ حُبَّهَا لَهُ يَشْفِي مَا بَهَا. وَالشَّاهِدُ فِي: (وقد شغفت...) جمع بين (الواو) وَالصَّمِيرِ.

(٢) سِيَأُقُ الْبَيْتَ مِنْ مَعْلَقَتِهِ:

إذا ما الثريا في السماء تعرضت	تعرض أثناء الوشاح المفصل
فجئت وقد نضت لنوم ثيابها	لدى الستر إلا لبسة المتفضل
فقلت يمين الله ما لك حيلة	وما إن أرى عنك الغواية تنجلي
خرجت بها أمشي تجر وراءنا	على أثرينا ذيل مرط مرحل

الشَّاهِدُ فِيهِ كَسَابِقِهِ، وَنَضَتْ: نَزَعَتْ ثِيَابَهَا لِتَنَامَ. (لبسة المتفضل): أي: الثوب الذي تنام فيه.

(٣) سِيَأُقُ الْجُمْلَةَ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ آخِرِينَ أَنفُسَهُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣].

(٤) سِيَأُقُ الْجُمْلَةَ: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرِيفًا ﴿١٦﴾ فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلْمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلْمٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَوْ أَكُ بَغِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّئٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ١٦ - ٢١].

قولها: ﴿وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾، ﴿وَلَوْ أَكُ بَغِيًّا﴾ جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ مَاضِيَةٌ مَنفِيَّةٌ، جَمَعَتْ بَيْنَ الْوَاوِ

لا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ، وَلَمْ أُذْنِبْ، وَإِنْ كَثُرَتْ فِي الْأَقَاوِيلِ<sup>(١)</sup>  
 وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ  
 قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٤]<sup>(٢)</sup>، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

بَأَنْتَ قِطَامٌ، وَلَمَّا يَحْظُ ذُو مِقَّةٍ مِنْهَا بِوَصْلِ وَلَا إِنْجَازٍ مِيعَادٍ<sup>(٣)</sup>

• • •

وَأَمَّا مَجِيئُهُ بِلا (واو) فَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتٌ صُدُّوهُمْ﴾  
 [النساء: ٩٠]<sup>(٤)</sup>، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

والضمير ربطاً.

(١) البيت من قصيدة كعب بن زهير، يمدح سيّد الخلائق - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
 وَسَلَّم - وَقَبْلَ بَيْتِ الشَّاهِدِ:

أُنْبِئْتُ أَنْ رَسُولَ اللهِ أَوْعَدَنِي      وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ مَأْمُولُ  
 مَهْلًا! هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةَ الْ      قُرْآنَ فِيهَا مَوَاعِظٌ، وَتَفْصِيلُ  
 لَا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ، وَلَمْ      أُذْنِبْ، وَإِنْ كَثُرَتْ فِي الْأَقَاوِيلِ  
 لَقَدْ أَقَوْمٌ مَقَامًا لَوْ يَقُومُ بِهِ      أَرَى وَأَسْمَعُ مَا لَوْ يَسْمَعُ الْفِيلُ

قَوْلُهُ: (وَلَمْ أُذْنِبْ) جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ فَعْلِيَّةٌ مَاضِيَةٌ مَنفِيَّةٌ جَاءَتْ بِ«واو الحال» و«الضمير» معاً، فَتَوَقَّعَ  
 الرَّبُّطُ.

(٢) سِيَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْتُمُ الْبِأْسَاءِ  
 وَالضَّرَّاءِ وَرُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللهُ إِلَّا أَنْ نَصُرَ اللهُ فَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]،  
 الشَّاهِدُ فِي: ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، وَهُوَ كَسَوَابِقِهِ.

(٣) (المقّة): الحب. والشاهد في: (لم يحظ)، وهو كسوابقه.

(٤) سِيَاقُ الْجُمْلَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُكْفِرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى  
 يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءَ وَلَا نَصِيرًا﴾<sup>(٨٩)</sup>  
 إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتٌ صُدُّوهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا

وَإِنِّي لَتَعْرُونِي لِذِكْرِكِ هِزَّةٌ      كَمَا انْتَفَضَ الْعُصْفُورُ بَلَلَهُ الْقَطْرُ<sup>(١)</sup>

وَقَوْلِهِ:

أَتَيْنَاكُمْ قَدْ عَمَّكُمْ حَذَرُ الْعِدَا      فَنِلْتُمْ بِنَا أَمْنَا، وَلَمْ تَعْدِمُوا نَصْرًا<sup>(٢)</sup>

وَقَوْلِهِ:

مَتَى أَرَى الصُّبْحَ قَدْ لَاحَتْ مَخَايِلُهُ      وَاللَّيْلُ قَدْ مُزَّقَتْ عَنْهُ السَّرَابِيلُ<sup>(٣)</sup>

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّسْهُمْ سُوءٌ﴾  
[آل عمران: ١٧٤]<sup>(٤)</sup>، وَقَوْلِهِ: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغِيظِهِمْ لَمَّا بَلَغُوا خَيْرًا﴾

قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَاطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمَّ يُفْتَلِكُوا وَالْقَوْمَ إِلَيْكُمْ أَلْسَمُوا فَمَا  
جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٨٩ - ٩٠] ﴿حَصِرَتْ﴾ بِمَعْنَى: ضَاقَتْ وَحَرِجَتْ. وَجُمْلَةٌ:  
﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ حَالِيَّةٌ مَاضِيَةٌ مُثَبَّتَةٌ، جُرِدَتْ مِنَ (الواو) اكْتِفَاءً بِالضَّمِيرِ.

(١) (تعروني): تعزيني، و(هيزة) - على فعلة: صيغة هيئة. الشاهد: (بلله القطر)، جاءت جملة  
حالية ماضوية مثبتة مجردة من (الواو).

(٢) الشاهد: (قد عمكم حذر العدا)، وهو كسابقه.

(٣) البيت لحندج بن حندج، من قصيدة وهي في حماسة لأبي تمام، يقول:

فِي لَيْلٍ صَوْلٍ تَنَاهَى الْعَرَضُ وَالطُّوْلُ      كَأَنَّمَا لَيْلُهُ بِاللَّيْلِ مَوْصُولُ  
لَا فَارَقَ الصُّبْحُ كَفِّي إِنْ ظَفِرْتُ بِهِ      وَإِنْ بَدَتْ غُرَّةٌ مِنْهُ وَنَحْجِيلُ  
لِسَاهِرٍ طَالَ فِي صَوْلٍ تَمَلُّمُهُ      كَأَنَّهُ حَيَّةٌ بِالسَّوْطِ مَقْتُولُ  
مَتَى أَرَى الصُّبْحَ قَدْ لَاحَتْ مَخَايِلُهُ      وَاللَّيْلُ قَدْ مُزَّقَتْ عَنْهُ السَّرَابِيلُ

الشَّاهِدُ: (قد لاحت مخايله)، و(قد مزقت عنه السرابيل)، وهو كسابقه، وتأويله: متى أرى الصُّبْحَ  
لَانْحَا؟ ومتى أرى الليل ممزقا عنه السرابيل؟ والاستفهام للاستبطاء، وهو يُصَوِّرُ مَا فِيهِ مِنْ  
ضَبَقٍ، وَاللَّيْلُ هُنَا لَيْلٌ نَفْسِيٌّ هُوَ ضَبَقُ صَدْرِهِ، وَالصُّبْحُ هُوَ الْفَرَجُ الْمُرْتَقَبُ.

(٤) سِبَاقُ الْجُمْلَةِ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا

[الأحزاب: ٢٥] <sup>(١)</sup>، وقول امرئ القيس:

فَأَدْرَكَ لَمْ يَجْهَدْ وَلَمْ يَثْنِ شَأَوْهُ <sup>(٢)</sup>

وقول زهير:

كَأَنَّ فَتَاتَ الْعِهْنِ فِي كُلِّ مَنْزِلٍ      نَزَلْنَ بِهِ حَبِّ الْفَنَاءِ لَمْ يُحَطِّمْ <sup>(٣)</sup>

اللَّهُ وَبَعَرَ الْوَكِيلُ ﴿٧٣﴾ فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مَنِ اللَّهُ وَفَضَّلِ لَمْ يَمَسَّ سُهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿٧٤﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤]، الشاهد في قوله: ﴿لَمْ يَمَسَّ سُهُمْ سُوءٌ﴾، وهو كسوابقه. (١) سياق الجملة قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَدُلُّوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ فَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قوله: ﴿لَمْ يَدُلُّوا خَيْرًا﴾ جملة حالية فعلية منفية، رُبِطَتْ بِالضَّمِيرِ؛ دُونَ (الواو).

(٢) من قصيدة مطلعها:

خَلِيلِي مَرَّ بِي عَلَى أُمِّ جَنْدَبٍ      نَقَضَ لُبَانَاتِ الْفُؤَادِ الْمُعَدَّبِ

ومنها يصف جواده:

فَلَأَيًّا بِالْأَيِّ مَا حَمَلْنَا غَلَامَنَا      عَلَى ظَهْرِ مَحْبُوكِ السَّرَاةِ مُحْنَبِ  
وَوَلِيَّ كَشُوبِوبِ الْغَشِيِّ بَوَابِلِ      وَيُخْرِجُنِي مِنْ جَعْدِ ثَرَاهُ مَنْصَبِ  
فَلِلْسَاقِ الْهُوبِ وَلِلْسُوطِ دُرَّةٌ      وَلِلزَّجْرِ مِنْهُ وَقَعُ أَهْوَجِ مُتَعَبِ  
فَأَدْرَكَ لَمْ يَجْهَدْ وَلَمْ يَثْنِ شَأَوْهُ      يَمُرُّ كَخَذْرُوفِ الْوَالِدِ الْمُثَقَّبِ

الشاهد: قوله: (لَمْ يَجْهَدْ)، وهو كسوابقه؛ ربط بالضمير دون (الواو).

(٣) البيت من معلقة زهير بن أبي سلمى. مناط الشاهد قوله: (لم يحطّم)، جملة حالية منفية، بغير (واو).

قوله: (الفتات): ما تناثر منه. (العهن): الصوف المصبوغ الأحمر الذي تزين فيه الهوداج. (الفنا): نوع من الشجر يُسَمَّى ثمره: (حب الذئب). (يحطّم): يكسر. يُشَبَّهُ الشَّاعِرُ الصُّوفَ الْأَحْمَرَ الذي زينت به الهوداج بحب الفنا قبل أن يكسر؛ لأنه إذا تحطّم فَقَدْ لَوْنَهُ الشَّدِيدَ الْأَحْمَرَ، فقوله: (لم يكسر) إيغال في التشبيه، ولو لم يأت به فَسَدَتْ الصُّورَةُ.

[سبب الإتيان بالوجهين]

والسبب في أن جاز الأمران فيه إذا كان مثبتاً - دلالة على حصول صفة غير ثابتة؛ لكونه فعلاً، وعدم دلالة على المقارنة؛ لكونه ماضياً؛ ولهذا اشترط أن يكون مع (قد) ظاهرة أو مقدرة، حتى تقربه إلى الحال، فيصح وقوعه حالاً.

وظاهر هذا يقتضي وجوب (الواو) في المنفي؛ لانتفاء المعنيين، لكنه لم يجب فيه، بل كان مثله. أما المنفي بـ(لما) فلأنها للاستغراق<sup>(١)</sup>، وأما المنفي بغيرها؛ فلأنه لما دل على انتفاء متقدم، وكان الأصل استمرار ذلك حصلت الدلالة على المقارنة عند إطلاقه، بخلاف المثبت، فإن وضع الفعل على إفادة التجدد. وتحقيق هذا أن استمرار العدم لا يقتصر إلى سبب، بخلاف استمرار الوجود، كما بين في غير هذا العلم.

• • •

وإن كانت الجملة اسمية، فالمشهور أنه يجوز فيها الأمران، ومجيء (الواو) أولى:

أ) أما الأول، فلِعكس ما ذكرناه في المصدر بالماضي المثبت، فمجيء (الواو) كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]<sup>(٢)</sup>،

(١) أي: لاستغراق الأزمنة؛ لأنها تدل على اتصال نفيها بالحال.

(٢) يقول الله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، مناط الشاهد قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، جملة حالية اسمية، جمعت بين الربط بالواو والضمير، فزادتها وثاقها بجملة صاحب الحال.

وقوله: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] (١)، وَقَوْلِ  
أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

أَيَقْتُلُنِي وَالْمَشْرِفِيُّ مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَةٌ زُرُقٌ كَأَنْيَابِ أَعْوَالِ (٢)  
وقوله:

لِيَالِي يَدْعُونِي الْهَوَى فَأَجِيبُهُ وَأَعِينُ مَنْ أَهْوَى إِلَيَّ رَوَانِي (٣)

(١) يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَحْلَلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ  
لَهُنَّ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْتَمَنَ بَشِيرُوهُمْ  
وَأَبْتَعُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكُمْ الْخَبْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَبْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ  
الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا  
تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، مناطُ الشَّاهِدِ قَوْلُهُ: ﴿وَأَنْتُمْ  
عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾، جملة الحال اسمية، يجوزُ فيها الوجهان، والأعلى الإتيانُ بـ(الواو)،  
وهي في قوة: (لاتباشروهن عاكفين في المساجد).

(٢) سبق بيان سياقه، ومناطُ الاستشهادِ قَوْلُهُ: (وَالْمَشْرِفِيُّ مُضَاجِعِي...)، جملة حالية اسمية، يجوز  
فيها الوجهان؛ الإتيانُ بالواو، وتركه. وهذه الجملة من الجمل الشريفة، وهي تصورٌ عظيمٌ  
فروسيته، وشجاعته، واستعداده لنزاله.

(٣) البيت من قصيدة لامرئ القيس، مطلعها:

لِمَنْ طَلَّلَ أَبْصَرْتُهُ فَسَجَانِي  
دِيَارٌ لِهِنْدٍ وَالرَّبَابِ وَفَرْتَنِي  
ليالي يدعوني الهوى فأجيبه  
وأعينُ من أهوى إليَّ رواني  
كخط زبور في عسيب يمان  
ليالينا بالنعف من بدلان

مناطُ الاستشهادِ: قوله: (وأعينُ من أهوى إليَّ رواني) جملة اسمية، يجوز فيها الإتيانُ بـ(واو) الحال،  
ويجوز تركها، والأولى الإتيانُ بالواو.

قَوْلُهُ: (النَّعْفُ) ما انحدر من الجبل، وارتفع عن الوادي. (بدلان): اسم موضع. (رواني) أي:  
ناظرات مديمات النظر إليه؛ لكلفهن به. وهو حريصٌ على أن يُصَوِّرَ نفسه المعشوق الآخذ  
بقلوب الحسنات.

ب) والخُلُوُّ مِنْهَا، كَمَا رَوَاهُ سَيِّوِيَّةٌ: «كَلَّمْتُهُ فُوهُ إِلَى فَيْي»<sup>(١)</sup>، و«رَجَعَ عَوْدُهُ عَلَى بَدْئِهِ» بالرفع<sup>(٢)</sup>، وما أَشَدَّهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي «الإِغْفَالِ»:

وَلَوْلَا جَنَانُ اللَّيْلِ مَا أَبَّ عَامِرٌ إِلَى جَعْفَرٍ سِرْبَالُهُ لَمْ يُمَزَّقِ<sup>(٣)</sup>  
وقول الآخر:

ما بال عينك دمعها لا يرقأ<sup>(٤)</sup>

(١) يَقُولُ سَيِّوِيَّةٌ: «وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: كَلَّمْتُهُ فُوهُ إِلَى فَيْي، كَأَنَّهُ يَقُولُ: كَلَّمْتُهُ وَفُوهُ إِلَى فَيْي، أَي كَلَّمْتُهُ وَهَذِهِ حَالُهُ، فَالرَّفْعُ عَلَى قَوْلِهِ كَلَّمْتُهُ، وَهَذِهِ حَالُهُ... وَإِذَا قَالَ: كَلَّمْتُهُ فُوهُ إِلَى فَيْي، فَإِنَّمَا يَرِيدُ أَنْ يُخْبِرَ عَنْ قُرْبِهِ مِنْهُ، وَأَنَّهُ شَافَهُهُ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ». (الكتاب، تح: عبد السلام محمد هارون، ١/٣٩١).

والنصب: (فاه إلى في) يجعل الحال مفردًا، ولا يكون مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

(٢) أَي: رَجَعَ عَوْدُهُ عَلَى بَدْئِهِ، إِذَا رَجَعَ فِي الطَّرِيقِ الَّتِي جَاءَ مِنْهَا، وَرَفَعَ (عَوْدَهُ) عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ بَعْدَهُ خَبْرٌ، وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي جَاءَ. وَ(عَوْدُهُ) مَعْرِفَةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الضَّمِيرِ، فَيُؤَوَّلُ بِنَكْرَةٍ مِنْ لَفْظِهِ أَوْ مِنْ مَعْنَاهُ، أَي: (عائداً، أَوْ راجعاً)، وَ(عَلَى بَدْئِهِ): بَيَانٌ وَالْمَعْنَى: رَجَعَ آخِرُهُ عَلَى أَوَّلِهِ.

(٣) الْبَيْتُ لِسَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ، مِنْ قَصِيدَةِ مَطْلَعِهَا:

لِمَنْ طَلَّلَ مِثْلَ الْكِتَابِ الْمُسَمَّقِ خَلَا عَهْدَهُ بَيْنَ الصُّلَيْبِ فَمَطْرَقِ

ومنها:

وَأُمُّ بَحِيرٍ فِي تَمَارِسٍ بَيْنَنَا وَتُرْكُنَا بَحِيرًا؛ حَيْثُ أَزْحَفَ جَدُّهُ  
مَتَى تَأْتَاهُ الْأَنْبَاءُ نَخْمَشُ، وَتَحْلِقِ وَفِينَا فِرَاسٌ عَائِيًا، غَيْرَ مَطْلَقِ  
إِلَى جَعْفَرٍ سِرْبَالُهُ لَمْ يَمَزَّقِ وَلَوْلَا جَنَانُ اللَّيْلِ مَا أَبَّ عَامِرٌ

مَنَاطُ الْإِسْتِشْهَادِ: قَوْلُهُ: (سِرْبَالُهُ لَمْ يَمَزَّقِ)؛ جَاءَتْ جُمْلَةُ الْحَالِ خَلَاءً مِنَ (الْوَاوِ)، وَهَذَا وَجْهٌ فِيهَا، وَالْآخَرُ أَنْ تَكُونَ بِالْوَاوِ.

(٤) مَنَاطُ الْإِسْتِشْهَادِ: قَوْلُهُ: (دَمْعُهَا لَا يَرْقَأُ)؛ جَاءَتْ الْجُمْلَةُ الْحَالِيَّةُ خَلَاءً مِنَ (الْوَاوِ)، وَمِثْلُهُ قَوْلُ سَيِّدِنَا حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وقول الآخر:

ثُمَّ رَاحُوا عَبَقَ الْمِسْكِ بِهِمْ<sup>(١)</sup>

(ب) وأما (الثاني) فَلِعَدَمِ دَلَالَةِ الْأَسْمِيَّةِ عَلَى عَدَمِ الثُّبُوتِ، مَعَ ظُهُورِ الْأَسْتِنَافِ فِيهَا؛ لِأَسْتِقْلَالِهَا بِالْفَائِدَةِ، فَتَحْسُنُ زِيَادَةُ رَابِطٍ؛ لِيَتَأَكَّدَ الرَّبْطُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْقَاهِرِ: «إِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ ضَمِيرَ ذِي الْحَالِ، وَجَبَ «الِوَاوُ»،

ما بِالْ عَيْنِكَ لَا تَرَقًا مَدَامِعُهَا      سَحَا عَلَى الصَّدْرِ، مَثَلِ اللَّوْلُو الْفَلِقِ  
 عَلَى خَيْبٍ، وَفِي الرَّحْمَنِ مِصْرَعُهُ      لَا فَشَلٍ حِينَ تَلْقَاهُ وَلَا نَزِقِ  
 فَادْهَبْ خَيْبٌ، جِزَاكَ اللَّهُ طَيِّبَةً      وَجَنَّةَ الْخَلِيدِ عِنْدَ الْحَوْرِ فِي الرَّفِقِ  
 (١) إِكْمَالُ الْبَيْتِ: (يُلْحِفُونَ الْأَرْضَ هُدَابَ الْأَرْزِ)، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ لِرَفَقَةَ الْعَبْدِ، مَطْلَعُهَا:  
 أَصْحَوْتَ الْيَوْمَ أَم شَاقَتِكَ هَرٌّ      وَمِنَ الْحُبِّ جُنُونٌ مُسْتَعِرٌّ

منها:

وَتَسَاقَى الْقَوْمُ كَأَسَا مُرَّةً      وَعَلَا الْخَيْلَ دِمَاءً كَالشَّقْرِ  
 ثُمَّ زَادُوا أَنَّهُمْ فِي قَوْمِهِمْ      غُفْرٌ ذَنْبُهُمْ، غَيْرٌ فُخْرٌ  
 لَا تَعِزُّ الْخَمْرُ، إِنْ طَافُوا بِهَا      بِسِبَاءِ الشُّوْلِ، وَالْكُومِ الْبُكْرِ  
 فَإِذَا مَا شَرِبُوهَا وَانْتَشَوْا      وَهَبُوا كُلُّ أَمُونٍ وَطَوِيرِ  
 ثُمَّ رَاحُوا عَبَقَ الْمِسْكِ بِهِمْ      يُلْحِفُونَ الْأَرْضَ هُدَابَ الْأَرْزِ  
 وَرَثُوا السُّوْدُدَ عَنْ آبَائِهِمْ      ثُمَّ سَادُوا سُوْدُدًا، غَيْرَ زَمِرِ  
 نَحْنُ فِي الْمَشْتَةِ نَدَعُوا الْجَفْلَى      لَا تَرَى الْأَدَبَ فِينَا يَتَّقِرُ

مَنَاطُ الْأَسْتِشْهَادِ: قَوْلُهُ: (عَبَقَ الْمِسْكِ بِهِمْ)؛ جَمَلَةٌ حَالِيَةٌ أَسْمِيَّةٌ، خَلَاءَ مِنَ الْوَاوِ.

(٢) أَي: إِنْ الْحَالُ إِذَا كَانَتْ جَمَلَةٌ أَسْمِيَّةً، فَالِإِتْيَانُ بِالْوَاوِ أَوْلَى؛ ذَلِكَ أَنَّ الْأَسْمِيَّةَ لِأَسْتِقْلَالِهَا بِالْفَائِدَةِ يَكُونُ الْأَسْتِنَافُ فِيهَا أَظْهَرَ، وَالِإِتْيَانُ بِ«الْوَاوِ» يُقَوِّي الْأَرْبَاطَ الَّذِي قَدْ يُضْعَفُهُ الْأَسْتِقْلَالُ بِالْفَائِدَةِ مِنَ الْأَسْمِيَّةِ، أَمَّا الْفَعْلِيَّةُ فَلَا تُشْعِرُ بِالْأَسْتِقْلَالِ، وَحَاجَتُهَا إِلَى مَزِيدِ رَبْطٍ بِالْوَاوِ مِنْ دُونِ حَاجَةِ الْأَسْمِيَّةِ.

كَقَوْلِكَ: «جَاءَنِي زَيْدٌ وَهُوَ يُسْرِعُ»، أو: «وَهُوَ يُسْرِعُ»، وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِيهِ أَنْ أَصَلَ  
الفائدةِ كَانَ يَحْصُلُ دُونَ هَذَا الضَّمِيرِ؛ بِأَنْ يُقَالَ: «جَاءَ زَيْدٌ يُسْرِعُ أَوْ مُسْرِعًا»،  
فَالِإِتْيَانُ بِهِ يُشْعِرُ بِقَصْدِ الاستِنْفَانِ المُنَافِي لِلاتِّصَالِ، فَلَا يَصِحُّ لِأَنْ يَسْتَقِيلَ بِإِفَادَةِ  
الرَّبْطِ، فَتَجِبُ «الواو».

وقال - أيضًا: إِنْ جُعِلَ نَحْوُ: «عَلَى كَتِفِهِ سَيْفٌ» بِتَقْدِيمِ الظَّرْفِ حَالًا عَن  
شَيْءٍ، كَمَا فِي قَوْلِنَا: «جَاءَ زَيْدٌ عَلَى كَتِفِهِ سَيْفٌ» كَثُرَ فِيهَا أَنْ تَجِيءَ بِغَيْرِ «واو»،  
كَقَوْلِ بَشَارِ:

إِذَا أَنْكَرْتَنِي بِلَدَّةٍ أَوْ نَكَرْتَهَا      خَرَجْتُ مَعَ الْبَازِي عَلَيَّ سَوَادٌ<sup>(١)</sup>

(١) البَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ، مَطْلَعُهَا:

أَخَالِدُ لَمْ أَحِطْ إِلَيْكَ بِنِعْمَةٍ	سَوَى أَنِّي عَافٍ وَأَنْتَ جَوَادٌ
فَإِنْ تَعْطِنِي أَفْرَغْ إِلَيْكَ مِحَامِدِي	وَإِنْ تَأَبَّ لَا يُضْرَبُ عَلَيْكَ سِدَادٌ
رِكَابِي عَلَى حَرْفٍ وَقَلْبِي مُشَيِّعٌ	وغير بلاد الباخلين بلاد
إِذَا أَنْكَرْتَنِي بِلَدَّةٍ أَوْ نَكَرْتَهَا	خَرَجْتُ مَعَ الْبَازِي عَلَيَّ سَوَادٌ

قوله: (نهضت مع البازي علي سواد) معناه - كما يقول السعد: «إذا لم يعرف قذري أهل بلدة، أو لم  
أعرفهم خرجت منهم وفارقتهم مبتكرًا، مصاحبًا للبازي الذي هو أبكر الطيور؛ مُشْتَمَلًا عَلَى  
شَيْءٍ مِنْ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، غير منتظر لإسفار الصُّبْحِ، فقوله: (عَلَيَّ سَوَاد) أَي: بقية من اللَّيْلِ، (حال)  
ترك فيها الواو.» (أ. ه).

ولم يرتضِ السَّعْدُ هَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْقَاهِرِ، وَاسْتَظْهَرَ أَنَّ مِثْلَ (عَلَيَّ سَوَاد) يَحْتَمِلُ أُمُورًا؛  
منها:

- أَنْ يَكُونَ فِي تَقْدِيرِ الْمَفْرَدِ.
- أَنْ يَكُونَ جَمَلَةً اسْمِيَّةً، قُدِّمَ خَبْرُهَا.
- أَنْ يَكُونَ فِعْلِيَّةً، مُقَدَّرَةٌ بِالْمَاضِي.
- أَنْ يَكُونَ جَمَلَةً فِعْلِيَّةً، مُقَدَّرَةٌ بِالْمَضَارِعِ.

يَعْنِي: (عَلَيْ بَقِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ)، وَقَوْلِ أَبِي الصَّلْتِ، عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ يَمْدَحُ ابْنَ ذِي يَزْنَ:

فَاشْرَبَ هَنِيئًا عَلَيْكَ التَّاجُ مُرْتَفَقًا فِي رَأْسِ غُمْدَانَ دَارًا مِنْكَ مِحْلًا لَا (١)  
وَقَوْلِ الْآخَرِ:

لَقَدْ صَبَرْتُ لِلذَّلِّ أَعْوَادُ مُنْبَرٍ تَقُومُ عَلَيْهَا فِي يَدَيْكَ قَضِيبٌ (٢)

فَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ الْأُولَيْنِ يَمْتَنِعُ (الْوَاوُ)، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ الْآخِرَيْنِ لَا تَجِبُ الْوَاوُ، فَمَنْ أَجَلَّ هَذَا كَثُرَ تَرْكُهَا.

(١) الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ:

فَاشْرَبَ هَنِيئًا عَلَيْكَ التَّاجُ مُرْتَفَقًا فِي رَأْسِ غُمْدَانَ دَارًا مِنْكَ مِحْلًا لَا  
ثُمَّ أَطَّلَ الْمَسْكَ إِذْ شَالَتْ نِعَامَتَهُمْ وَأَسْبَلَ الْيَوْمَ مِنْ بَرْدِيكَ إِسْبَالًا  
تِلْكَ الْمَكَارِمُ لَا قَعْبَانَ مِنْ لَبَنِ شِيْبَا بِمَاءِ فَعَادَا بَعْدَ أَبْوَالَا

مَنَاطُ الْإِسْتِشْهَادِ: قَوْلُهُ: (عَلَيْكَ التَّاجُ مُرْتَفَقًا) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ، الْخَبْرُ فِيهَا ظَرْفٌ (عَلَيْكَ) مُقَدَّمًا عَلَى الْمُبْتَدَأِ، جَاءَتْ بِغَيْرِ (الْوَاوِ) وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَقَوْلُهُ: (دَارًا) مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِيَةِ، نَصَبُ «دَارًا» عَلَى الْحَالِ مِنْ (رَأْسِ غُمْدَانَ): قَصْرٌ بِصَنْعَاءَ.

(٢) بَيْتٌ مِنْ قَصِيدَةٍ لَوَائِلُهُ خَلِيفَةُ الدُّوسِيِّ، يَهْجُو عَبْدِ الْمَلِكِ بْنَ الْمَهْلَبِ، يَقُولُ فِيهَا:

رَأَيْتَكَ لَمَّا شَبْتَ أَدْرَكَكَ الَّذِي يُصِيبُ سُرَاةَ الْأَزْدِ حِينَ تَشِيبُ  
سَفَاهَةُ أَحْلَامٍ وَبِخْلٍ بِنَائِلٍ وَفِيكَ لِمَنْ عَابَ الْمَزُونَ عُيُوبَ  
لَقَدْ صَبَرْتُ لِلذَّلِّ أَعْوَادُ مُنْبَرٍ تَقُومُ عَلَيْهَا، فِي يَدَيْكَ قَضِيبٌ  
بِكَيْ الْمَنْبَرِ الْغُرَيْبِيِّ إِذْ قَمَتَ فَوْقَهُ وَكَادَتْ مَسَامِيرَ الْحَدِيدِ تَذُوبُ  
وَقَدْ أَوْحَشَتْ مِنْكُمْ رَسَاتِيقَ بِيَهَقَ وَبِالْمَصْرِ دُورَ جَمَّةٍ وَدُرُوبَ

(الْمَزُونَ): اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ عَمَانَ، وَأَهْلُهَا مِنَ الْأَزْدِ، وَهَمْ رَهْطُ الْمَهْلَبِ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ، وَذَلِكَ أَنَّ

جَدَّهُمُ الْأَعْلَى مَازَنُ بْنُ الْأَزْدِ. (الرَّسَاتِيقُ): جَمْعُ رَسَاتِيقَ، وَرَسَاتِيقُ. (بِيَهَقُ): اسْمُ بَلَدٍ.

مَنَاطُ الْإِسْتِشْهَادِ: (فِي يَدَيْكَ قَضِيبٌ)، يَسْتَشْهَدُ بِهَا عَلَى مَا اسْتَشْهَدَ بِهِ (عَلَيْكَ التَّاجُ مُرْتَفَقًا).

ثُمَّ قَالَ: وَالْوَجْهُ أَنْ يُقَدَّرَ الْأِسْمُ فِي الْأَمْثَلَةِ مُرْتَفِعًا بِالظَّرْفِ، فَإِنَّهُ جَائِزٌ  
بِاتِّفَاقٍ مِنْ صَاحِبِ «الْكِتَابِ»، وَ«أَبِي الْحَسَنِ»؛ لِاعْتِمَادِهِ عَلَيَّ مَا قَبْلَهُ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ  
اخْتَارَ أَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ هُنَا خَاصَّةً فِي تَقْدِيرِ (الواو).

ثُمَّ قَالَ: وَرَبَّمَا يَحْسُنُ مَجِيءُ الْأَسْمِيَّةِ بِ(واو) لِدُخُولِ حَرْفِ عَلَيِّ الْمُبْتَدَأِ،  
كَمَا فِي قَوْلِهِ:

فَقُلْتُ عَسَى أَنْ تُبْصِرَنِي كَأَنَّمَا      بَنِي حَوَالِي الْأَسْوَدِ الْحَوَارِدِ<sup>(٢)</sup>

فَإِنَّهُ لَوْلَا دُخُولُ (كَأَنَّ) عَلَيْهِ لَمْ يَحْسُنِ الْكَلَامُ إِلَّا ب(الواو)، كَقَوْلِكَ: «عَسَى  
أَنْ تَبْصِرَنِي، وَبَنِي حَوَالِي الْأَسْوَدِ»، ثُمَّ قَالَ: وَشَبِيهُ بِهَذَا أَنْ تَقَعَ حَالًا بِعَقَبِ  
الْمُفْرَدِ، فَيَلْطَفُ مَكَانَهَا، بِخِلَافِ مَا لَوْ أُفْرِدَتْ، كَقَوْلِ ابْنِ الرُّومِيِّ:

(١) صَاحِبُ الْكِتَابِ: سَيَبُوهِ. وَأَبُو الْحَسَنِ: الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ، صَاحِبُ الْخَلِيلِ  
بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِي، ثُمَّ أَخَذَ عَنْ سَيَبُوهِ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ سَيَبُوهِ سَنًا (ت: ٢١٥هـ). تَرْجَمْتَهُ فِي  
إِنْبَاهِ الرِّوَاةِ عَلَيَّ أَبْنَاءِ النَّحَاةِ، تَأْلِيفُ: جَمَالُ الدِّينِ الْقَفْطِي (ت: ٦٤٦هـ) نَشْرُ: الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ،  
بِيْرُوت. ط: الْأَوْلَى، ١٤٢٤ هـ، ج ٢، ص ٢٦.

(٢) الْبَيْتُ مِنْ أَيْبَاتِ قَالِهَا الْفَرَزْدَقُ لَزَوْجِهِ النُّوَارِ، وَكَانَ لَا يُولِدُ لَهُ ذَكَورٌ، فَعَبَّرَتْهُ، فَقَالَ:

وَقَالَتْ أَرَاهُ وَاحِدًا لَا أَخَاهُ      يُؤَمِّلُهُ يَوْمًا هُوَ وَالِدُ  
فَقُلْتُ: عَسَى أَنْ تُبْصِرَنِي كَأَنَّمَا      بَنِي حَوَالِي الْأَسْوَدِ الْحَوَارِدِ  
فَإِنَّ تَمِيمًا قَبْلَ أَنْ يَلِدَ الْحَصَا      أَقَامَ زَمَانًا وَهُوَ فِي النَّاسِ وَاحِدٌ

(حوالي)، أي: يحيطون بي. (الحوارِد): الغُضَابِ، (حرد): غُضْبِ. (يلد الحِصَا): يَلِدُ أَوْلَادًا عَدَدَ  
الْحِصَا كَثْرَةً.

مَنَاطُ الْأَشْتِهَادِ: (كَأَنَّمَا • بَنِي حَوَالِي الْأَسْوَدِ الْحَوَارِدِ)، جَاءَتْ الْجُمْلَةُ حَالًا، وَهِيَ اسْمِيَّةٌ، خِلَافَ  
مَنْ (الواو)؛ لِدُخُولِ (كَأَنَّ) عَلَيَّ الْمُبْتَدَأِ، فَلَمْ تَأْتِ (الواو) كَيْمَا لَا يَدْخُلُ عَلَيَّ الْجُمْلَةُ رَابِطَانِ،  
وَلَوْلَا (كَأَنَّ) لَجَاءَتْ (الواو).

وَاللَّهُ يُبَيِّنُ لَنَا سَالِمًا بُرْدَاكَ تَبَجِيلٌ وَتَعْظِيمٌ<sup>(١)</sup>

فَإِنَّهُ لَوْ قَالَ: «وَاللَّهُ يُبَيِّنُ لَنَا بُرْدَاكَ تَبَجِيلٌ» لَمْ يَحْسُنْ<sup>(٢)</sup>.

هَذَا كُلُّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهَا نَكِيرَةً مُقَدِّمَةً عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ نَحْوُ:  
«جَاءَنِي رَجُلٌ، وَعَلَى كَتِفِهِ سَيْفٌ» وَجَبَ (الْوَاوُ) لِيَنَّ لَا تَشْبَهَ بِالنَّعْتِ.

وَأَمَّا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾  
[الحجر: ٤٤]<sup>(٣)</sup> فَقَالَ السَّكَّاكِيُّ: «الْوَجْهُ فِيهِ عِنْدِي هُوَ أَنْ: ﴿وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾  
حَالٌ لِـ ﴿قَرِيَةٍ﴾؛ لِكُونِهَا فِي حُكْمِ الْمَوْصُوفَةِ، نَازِلَةٌ مَنْزِلَةً: «وَمَا أَهْلَكْنَا قَرِيَةً  
مِنَ الْقُرَى»، لَا وَصْفٌ. وَحَمْلُهُ عَلَى الْوَصْفِ سَهْوٌ لَا خَطَأٌ، وَلَا عَيْبٌ فِي السَّهْوِ  
لِلْإِنْسَانِ، وَلَا ذَامٌ. وَ«السَّهْوُ»: مَا يَتَنَبَّهُ لَهُ صَاحِبُهُ بِأَدْنَى تَنْبِيهِ، وَ«الْخَطَأُ»: مَا لَا

(١) الْبَيْتُ مِنْ مَقْطُوعَةٍ لِابْنِ الرَّومِيِّ، يَقُولُ فِيهَا:

نحن ميامينُ على أننا	على أعاديك مشائيمُ
لمّا دخلنا دخلتُ نعمةٌ	كان لها حولك تحويمُ
ولم يُفخِّمك الذي نلتُهُ	بل للعطايا بك تفخيمُ
قلّ لك الملُكُ ولوأنهُ	مجموعَةٌ فيه الأقاليمُ
نعمَ المفاتيحُ وقد قُدِّرتُ	مثلَ المفاتيحِ الخواتيمُ
واللهُ يُبيِّنُ لنا سَالِمًا	بُرداكُ تبجيلٌ وتعظيمُ

مَنَاطُ الْأَشْتِهَادِ: قَوْلُهُ: (سَالِمًا ... بُرْدَاكَ تَبَجِيلٌ وَتَعْظِيمٌ)، جَاءَ قَوْلُهُ: (سَالِمًا) حَالًا مَفْرَدًا، وَقَوْلُهُ:  
(بُرْدَاكَ ...) حَالًا جَمَلَةً أَسْمِيَّةً، خَلَاءَ مِنَ (الْوَاوِ)؛ لَوْ قَوَّعَهَا عَقِبَ حَالٍ مَفْرَدٍ، وَلَوْ لَا تَقَدَّمَ الْحَالُ،  
لَكَانَتْ الْحَالُ الْجَمَلَةُ الْأَسْمِيَّةُ بِالْوَاوِ.

(٢) دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ، ص ٢١١.

(٣) سِيَاقُ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿الرَّيَّةَ لِكَتَابٍ وَقُرْءَانٍ  
مُبِينٍ ۝ رَبُّمَا يُؤَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ۝ ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ  
الْأَمَلَ فَسَوْفَ يَعْمَلُونَ ۝﴾ [الحجر: ١-٣].

يَتَّبِعُهُ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوْ يَتَّبِعُهُ وَلكِنْ بَعْدَ إِتْعَابٍ<sup>(١)</sup>.

وَكَأَنَّهُ عَرَّضَ بِالرَّمْخَشَرِيِّ؛ حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: ﴿لَهَا كِتَابٌ﴾ جُمْلَةٌ  
وَاقِعَةٌ صِفَةً لِقَرْيَةٍ، وَالْقِيَاسُ أَنْ لَا يَتَوَسَّطُ الْوَاوُ بَيْنَهُمَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٨]، وَإِنَّمَا تَوَسَّطَ لِتَأْكِيدِ لَصُوقِ  
الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوفِ، كَمَا يُقَالُ فِي الْحَالِ: «جَاءَنِي زَيْدٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ»، وَ«جَاءَنِي زَيْدٌ  
وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ»<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ قَالَ السَّكَّاكِيُّ: مَنْ عَرَفَ السَّبَبَ فِي تَقْدِيمِ الْحَالِ إِذَا أُرِيدَ إِيقَاعُهَا عَنِ  
النَّكَرَةِ تَبَيَّنَ؛ لِجَوَازِ إِيقَاعِهَا عَنِ النَّكَرَةِ مَعَ (الواو) فِي مِثْلِ: «جَاءَنِي رَجُلٌ، وَعَلَى  
كَفِّهِ سَيْفٌ»، وَلَمْ يَزِدْ جَوَازِهِ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ اسْمُهُ: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا  
كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤] عَلَيَّ مَا قَدَّمْتُ.

(١) مفتاح العلوم، ص ١٢٠

(٢) قال في كشافه: «﴿وَلَهَا كِتَابٌ﴾ جُمْلَةٌ وَاقِعَةٌ صِفَةً لـ ﴿قَرْيَةٍ﴾»، وَالْقِيَاسُ أَنْ لَا يَتَوَسَّطُ  
(الواو) بَيْنَهُمَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾، وَإِنَّمَا تَوَسَّطَ  
لِتَأْكِيدِ لَصُوقِ الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوفِ، كَمَا يُقَالُ فِي الْحَالِ: (جاءني زيد عليه ثوب، وجاءني وعليه  
ثوب).

وَيَعْلَقُ شَرْفُ الدِّينِ الطَّيْبِيُّ (ت: ٧٤٣ هـ) فِي حَاشِيَتِهِ «فَتْوحُ الْعَيْبِ»: «قَوْلُهُ: (أَنْ لَا يَتَوَسَّطُ  
الواو) يَعْنِي: الْقِيَاسُ أَنْ لَا يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ الْعَاطِفِ لِشِدَّةِ اتِّصَالِهَا بِهِ،  
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾ [الشعراء: ٢٠٨]، لَكِنْ لَمَّا افْتَرَقَ  
الْحُكْمُ بَيْنَهُمَا اخْتَصَّتْ هَذِهِ بَهَا، فَإِنَّ لَصُوقَ الصِّفَةِ فِيهَا نَحْنُ فِيهِ أَشَدُّ مِنْ لَصُوقِهَا فِي قَوْلِهِ:  
﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ﴾، فَإِنَّ إِهْلَاكَ قَرْيَةٍ مِنَ الْقَرْيِ لِكُونَ أَجْلِهَا مَقْدَرًا لَا يَنْفَكُ  
عَنْ قِضَائِهِ وَقَدْرِهِ؛ بِخِلَافِ إِهْلَاكِهَا عَنْ إِنْذَارِ مَنْذَرٍ، فَإِنَّهُ قَدْ يَنْفَكُ عَنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ  
قَرْيَةٍ إِلَّا لَنَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ أَلْفَيْمَةٍ أَوْ مَعْدِبُوهَا عِدَابًا شَدِيدًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾

[الإسراء: ٥٨].

وَاعْلَمَ أَنَّ السَّكَّابِيَّ بَنَى كَلَامَهُ فِي الْجُمْلَةِ الْوَاقِعَةَ حَالًا عَلَى أُصُولٍ  
مُضْطَرَبَةٍ، لَا يَخْفَى حَالُهَا عَلَى الْفَطْنِ؛ لَا سِيَّمَا إِذَا أَحَاطَ عِلْمًا بِمَا ذَكَرْنَاهُ وَأَثَقَنَهُ،  
فَأَثَرْنَا الْإِعْرَاضَ عَنِ نَقْلِ كَلَامِهِ، وَالتَّعَرُّضَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَلَلِ؛ لِئَلَّا يَطُولَ الْكِتَابُ  
مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ.



## جُمُعَةُ الْقَوْلِ وَزُبْدَتُهُ

في أحوالِ الجملةِ الحالِّيةِ رَبَطًا بِالضَّمِيرِ، وربطًا بالواو أو بهما معًا.  
أولاً: كليات.

١- الحالُّ تأتي مفردًا، وجملة فعلية مضارعية، وماضوية مثبتة ومنفية، وجملة اسمية، وشبه جملة.

٢- الحال نوعان: مؤسَّسة ومؤكَّدة، والمؤسَّسة نوعان: (لازمة ومنتقلة)، وكلامنا في المؤسَّسة المنتقلة وحدها.

٣- الأصلُ ربطُ الحالِّيةِ بالضميرِ.

٤- واو الحالِ أصلُها واو عطف.

٥- مجيئها (واو الحال) آيةٌ على أنَّ الحالِّية ذات استقلالٍ ما عن جملةِ صاحبِ الحالِ، فتشبه الجملة الثانية في (التوسط بين الكمالين)، وتركه الإتيان بالواو آية على تمازجها مع جملة صاحب الحال، فهما حينئذٍ جملةٌ واحدةٌ، فتؤول جملة الحال بمفرد.

•••

ثانيًا: (الأحوال).

١- الجملةُ الحالِّيةُ الخالية من الضميرِ يجبُ الإتيانُ بالواو.

- ٢- الجملةُ الحالِيَّةُ المضارعيةُ المثبتةُ لا تأتي بالواو، فإن جاءت فإما أن الواو عاطفة، وإما أن تكون على حذف مبتدأ، فتكون اسمية.
- ٣- الجملةُ الحالِيَّةُ المضارعةُ المنفيةُ يجوزُ فيها الأمران من غير ترجيح.
- ٤- الجملةُ الحالِيَّةُ الماضويةُ يجوز فيها الأمران من غير ترجيح.
- ٥- الجملةُ الاسميَّةُ، يجوز فيها الأمران، والأولى الإتيانُ بالواو.
- ٦- الجملةُ الحالِيَّةُ الاسميَّةُ إن كانت «شبه جملة» مقدمة على صاحب الحال المعرفة الأكثر ألا تأتي بالواو.
- ٧- الجملةُ الحالِيَّةُ الاسميَّةُ إن دخل عليها حرف امتنعت الواو.
- ٨- الجملةُ الحالِيَّةُ الاسميَّةُ، شبه جملة مقدمة على صاحبها النكرة وجبت الواو.

•••

وعلى هذا يُمكنك ضَبْطُ أحوالِها: (الوجوب، والامتناع، والاستواء، والجواز)، مع رُجحان وجهٍ على آخر على النحو الآتي:

يجب الإتيان بالواو في حالين:

- (أ) أن تكون جملة الحال خالية من ضمير يربطها بجملة صاحب الحال.
- (ب) أن تكون اسميةً شبه جملة مقدمة على صاحبها النكرة.

تمتنع الواو في حالتين:

(أ) الجملة مضارعية مثبتة. (ب) اسمية دخلها حرف.

يستويان في حالين:

(أ) مضارعية منفية. (ب) ماضوية.

(يجوز الأمران) مع رجحان الإتيان بالواو في حالة واحدة (اسمية).

(يحوز الأمران) والأرجح عدم الإتيان بالواو في حالة واحدة إذا كان صاحبها نكرة، وهي شبه جملة مقدمة على صاحبها.



## الباب الثامن

### القول في الإيجاز والإطناب والمساواة<sup>(١)</sup>

تعريف السكاكي للإيجاز والإطناب والمساواة:

قال السكاكي:

أما الإيجاز والإطناب؛ فلكونهما نسيين<sup>(٢)</sup>، لا يتيسر الكلام فيهما إلا بترك التحقيق<sup>(٣)</sup>، والبناء على شيء عرفي، مثل جعل كلام الأوساط على مجرى متعارفهم في التأدية للمعاني فيما بينهم - ولا بد من الاعتراف بذلك - مقيسا عليه، ولنسمة «متعارف الأوساط»<sup>(٤)</sup>، وأنه في باب البلاغة لا يحمد منهم ولا يذم<sup>(٥)</sup>.

(١) هذا هو الباب الثامن من أبواب علم المعاني، وهو باب عظيم حتى قالت العرب: البلاغة هي: الإيجاز والإطناب.

(٢) كون الإيجاز والإطناب نسيين؛ أي إضافيين، أن الحكم على كلام بأحدهما إنما ينظر فيه بالنسبة إلى غيره، هذا يتحقق إذا فصل الكلام عن مقامه الخاص به الذي يقتضي الإيجاز في موضع الإطناب في آخر، فلا يتم التعريف إلا بإضافة كل منهما إلى شيء آخر.

(٣) يعني بالتحقيق: التعيين؛ أي: بترك القطع بالحكم بأحدهما على نظم أو نص، وقد عرفت أنه يمكن الحكم في ضوء المقام الوارد فيه.

(٤) «متعارف الأوساط» هو الكلام الذي لا يحمد ولا يذم، والإيجاز: ما قل عنه، والإطناب: ما زاد عليه لفائدة.

(٥) كون متعارف الأوساط معياراً للإيجاز والإطناب والمساواة بعيد لم يرتضه له القوم، وحجتهم: أنه لا بأس من النظر إلى عرف، ولكنه يجب أن يكون عرف العرب الفصحاء الذين ينظر إلى كلامهم الذي هو ميزان في الحكم بالمطابقة أو عدمها، وما يترتب عليها من الحكم على النظم والتوصيف بالبلاغة، أما غير هؤلاء الفصحاء من متعارف الأوساط فلا نستطيع أن نجعل كلامهم ميزاناً في الحكم بين الأقوال، لاسيما أن أبا يعقوب قد قضى على كلامهم

فَالِإِيجَازُ: هُوَ آدَاءُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْكَلَامِ بِأَقْلَ مِنْ عِبَارَاتٍ مُتَعَارَفِ الْأَوْسَاطِ.  
وَالِإِطْنَابُ: هُوَ آدَاؤُهُ بِأَكْثَرَ مِنْ عِبَارَاتِهِ؛ سَوَاءً كَانَتْ الْقِلَّةُ أَوْ الْكَثْرَةُ رَاجِعَةً  
إِلَى الْجَمَلِ أَوْ إِلَى غَيْرِ الْجَمَلِ.

ثُمَّ قَالَ (١): «الِإِخْتِصَارُ (٢) لِكَوْنِهِ مِنَ الْأُمُورِ النَّسْبِيَّةِ يُرْجَعُ فِي بَيَانِ دَعْوَاهُ (٣)  
إِلَى مَا سَبَقَ تَارَةً (٤)، وَإِلَى كَوْنِ الْمَقَامِ (٥) خَلِيقًا بِأَبْسَطَ مِمَّا ذُكِرَ أُخْرَى (٦)».

### مُنَاقَشَةُ الْخَطِيبِ لِرَأْيِ السَّكَاكِيِّ:

وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ نَسْبِيًّا لَا يَقْتَضِي إِلَّا يَتَيَسَّرَ الْكَلَامُ فِيهِ إِلَّا بِتَرْكِ  
التَّحْقِيقِ وَالْبِنَاءِ عَلَى شَيْءٍ عُرْفِيٍّ، ثُمَّ الْبِنَاءُ عَلَى مُتَعَارَفِ الْأَوْسَاطِ وَالْبَسْطِ الَّذِي  
يَكُونُ الْمَقْصُودُ جَدِيرًا بِهِ رَدُّهُ إِلَى جَهَالَةٍ (٧)، فَكَيْفَ يَصْلُحُ لِلتَّعْرِيفِ؟! (٨).

بِأَنَّهُ لَا يُحْمَدُ مِنْهُمْ وَلَا يُذَمُّ، وَظَنَّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْكَلَامُ الدَّارِجُ الدَّائِرُ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ فِي قَضَاءِ  
مَقَاصِدِهِمُ الْمُتَنَوِّعَةِ.

(١) أَي: السَّكَاكِيُّ.

(٢) أَي: الإِيجَازُ.

(٣) أَي يُنْظَرُ فِي تَعْرِيفِهِ.

(٤) أَي: إِلَى كَوْنِ عِبَارَةِ الْمُتَعَارَفِ أَكْثَرَ مِنْهُ؛ أَي: أَكْثَرَ بَسْطًا مِنَ الْكَلَامِ الْمَوْجَزِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُتَكَلِّمُ  
سَوَاءً كَانَ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَكَلِّمُ أَقْلَ مِنْ عِبَارَةِ الْمُتَعَارَفِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا، أَوْ مُسَاوِيًا لَهَا.

(٥) أَي إِلَى اعْتِبَارِ كَوْنِ الْمَقَامِ الَّذِي أوردَ فِيهِ الْكَلَامَ الْمَوْجَزَ.

(٦) أَي أَكْثَرَ بَسْطًا مِنَ الْكَلَامِ الْمَوْجَزِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُتَكَلِّمُ سَوَاءً كَانَ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَكَلِّمُ أَقْلَ مِنْ عِبَارَةِ  
الْمُتَعَارَفِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا، أَوْ مُسَاوِيًا لَهَا.

(٧) أَي: رَدُّهُ إِلَى مَجْهُولٍ؛ لِصُعُوبَةِ صَبْطِ مُتَعَارَفِ الْأَوْسَاطِ.

(٨) وَمَعْنَى قَوْلِهِ: (لِأَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ نَسْبِيًّا... إلخ) أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ نَسْبِيًّا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ عُسْرُ الْمَعْنَى.

## رَأْيُ الْخَطِيبِ:

وَالْأَقْرَبُ<sup>(١)</sup> أَنْ يُقَالَ: الْمَقْبُولُ مِنْ طُرُقِ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعْنَى هُوَ تَأْدِيَةُ الْأَصْلِ الْمُرَادِ<sup>(٢)</sup> بِلَفْظٍ مُسَاوٍ لَهُ، أَوْ نَاقِصٍ عَنْهُ وَافٍ، أَوْ زَائِدٍ عَلَيْهِ لِفَائِدَةٍ<sup>(٣)</sup>.

وَالْمُرَادُ بِالمُساوَةِ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ بِمِقْدَارِ أَصْلِ الْمُرَادِ؛ لَا نَاقِصًا عَنْهُ بِحَدْفٍ أَوْ غَيْرِهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَلَا زَائِدًا عَلَيْهِ بِنَحْوِ تَكَرُّيرٍ أَوْ تَمِيمٍ أَوْ اعْتِرَاضٍ، كَمَا سَيَأْتِي.

## الإِخْلَالُ:

الْمُرَادُ بِالْإِخْلَالِ: وَقَوْلُنَا: «وَافٍ» اخْتِرَازُ عَنِ الْإِخْلَالِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ قَاصِرًا عَنِ آدَاءِ الْمَعْنَى؛ كَقَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ الْوَرْدِ مِنَ الطَّوِيلِ:

عَجِبْتُ لَهُمْ إِذْ يَقْتُلُونَ نَفْسَهُمْ وَمَقْتَلُهُمْ عِنْدَ الْوَعْيِ كَانَ أَعْدَرًا<sup>(٤)</sup>

(١) أَي: الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَالْمُرَادُ: هُوَ الصَّوَابُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨].

(٢) أَصْلُ الْمُرَادِ: هُوَ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ الَّذِي يَفْصِدُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ إِفَادَتَهُ لِلْمُخَاطَبِ، وَلَا يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْعِبَارَاتِ وَاعْتِبَارِ الْخُصُوصِيَّاتِ.

(٣) وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْمُسَاوَةَ هِيَ الْمَعْيَارُ لِلإِيجَازِ وَالإِطْنَابِ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ السَّكَاكِيَّ يَجْعَلُ الْمُسَاوَةَ عَيْرَ مَقْبُولَةٍ فِي الْبَلَاغَةِ، وَأَصْلُ الْمُرَادِ أَوْ الْمُسَاوَةُ: أَنْ يَأْتِيَ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ مُسَاوٍ لَهُ، وَهُوَ مَعْيَارُ الْخَطِيبِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْكَلَامِ بِالِإِيجَازِ أَوْ الإِطْنَابِ، فَمَا قَلَّتْ أَلْفَاظُهُ عَنِ الْمُسَاوَةِ هُوَ الإِيجَازُ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ وَافِيًا بِآدَاءِ الْمَعْنَى، وَمَا زَادَتْ أَلْفَاظُهُ عَنِ الْمُسَاوَةِ هُوَ الإِطْنَابُ بِشَرَطِ أَنْ تَكُونَ الزِّيَادَةُ لِفَائِدَةٍ.

(٤) عُرْوَةُ بْنُ الْوَرْدِ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ صُعْلُوكٌ فَاتِكٌ، وَقَدْ تَعَجَّبَ مِمَّنْ يَقْتُلُ نَفْسَهُ عَلَى فِرَاشِهِ جُبْنًا عَنِ الْقِتَالِ، وَلَوْ تَحَلَّوْا بِالشَّجَاعَةِ وَقْتَلُوا عِنْدَ الْوَعْيِ؛ أَي: الْحَرْبِ، لَكَانَ أَعْدَرًا لَهُمْ مُرُوءَةً وَأَخْلَاقًا، وَالتَّفْضِيلُ هُنَا لَيْسَ عَلَى بَابِهِ؛ إِذْ لَا وَجْهَ لِلْمُوازَنَةِ بَيْنَ الصَّنِيعَيْنِ، وَالشَّاهِدُ فِي أَنَّ الإِيجَازَ هُنَا

فَإِنَّهُ أَرَادَ «إِذْ يَقْتُلُونَ نُفُوسَهُمْ فِي السَّلْمِ»، وَقَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ مِنَ الرَّجَزِ:

وَالْعَيْشُ خَيْرٌ فِي ظِلَالِ لِ النَّوْكِ مِمَّنْ عَاشَ كَدًّا<sup>(١)</sup>

فَإِنَّهُ أَرَادَ: (الْعَيْشُ النَّاعِمُ فِي ظِلَالِ النَّوْكِ خَيْرٌ مِنَ الْعَيْشِ الشَّقِيقِ فِي ظِلَالِ الْعَقْلِ)؛ فَأَخْلَّ كَمَا تَرَى.

### التطويل والحشو:

وَقَوْلُنَا: «لِفَائِدَةٍ» احْتِرَازٌ مِنْ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: التَّطْوِيلُ، وَهُوَ أَلَّا يَتَعَيَّنَ الزَّائِدُ فِي الْكَلَامِ؛ كَقَوْلِهِ مِنَ الْوَافِرِ:

وَأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمِينًا<sup>(٢)</sup>

فَدَ أَخْلَّ بِالْمَعْنَى الَّذِي فَصَدَهُ الشَّاعِرُ لَمَّا حَذَفَ الْقَيْدَ الْأَهَمَّ مِنْ تَعْبِيرِ: يَقْتُلُونَ نُفُوسَهُمْ «فِي السَّلْمِ»، وَلَا يُفْهَمُ مَقْصُودُ الشَّاعِرِ بِدُونِهِ.

(١) الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ الْمُعَلَّقَاتِ يَقْصِدُ هُنَا إِلَى تَفْضِيلِ الْعَيْشِ النَّاعِمِ فِي ظِلَالِ الْحُمَى وَالْجَهْلِ عَلَى الْعَيْشِ الشَّقِيقِ فِي ظِلَالِ الْعَقْلِ وَالتَّفْكِيرِ فَحَذَفَ مِنْ تَعْبِيرِهِ مَا أَخْلَّ بِالْوَفَاءِ بِالْمَقْصِدِ.

(٢) عَجَزَ بَيْتَ لِعَدِيِّ بْنِ الْأَبْرَشِ، وَصَدْرُهُ قَوْلُهُ: وَقَدَدَتِ الْأَيْدِيمُ لِرَاهِشِيهِ، يَصِفُ حَالَ «الزَّبَاءِ» مَلَكَتِ تَدْمُرُ لَمَّا فَاجَأَهَا جُرْبِمَةُ بْنُ الْأَبْرَشِ عَلَى أَبْوَابِ حِصْنِهَا، وَقَدَدَتِ: قَطَعَتْ. الْأَيْدِيمُ: الْجِلْدُ. الرَّاهِشَانُ: عِرْقَانِ فِي بَاطِنِ الدَّرَاعَيْنِ؛ أَي: قَطَعَتْ الْجِلْدَ إِلَى أَنْ وَصَلَ الْقَطْعُ لِلرَّاهِشَيْنِ وَالصَّبِيرُ فِي «رَاهِشِيهِ» وَفِي «أَلْفَى» لِجَدِيمَةٍ - فَتَحَ الْجِيمَ مُكَبَّرًا وَبَضَمَهَا مُصَغَّرًا - ابْنُ الْأَبْرَشِ مَلِكُ الْحَمِيرِ، وَفِي «قَدَدَتِ» وَفِي «قَوْلِهَا» لِلزَّبَاءِ مَلَكَتِ (تَدْمُرُ) وَقَصَّتْهُمَا مَعْرُوفَةً. وَالشَّاهِدُ عِنْدَ الْخَطِيبِ أَنَّ الْكُذْبَ وَالْمِينَ وَاحِدٌ فَهُوَ نَمُودَجٌ عَلَى التَّطْوِيلِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ الزَّائِدِ فِي الْكَلَامِ. وَقَدْرُوي: (كُذِبًا مُبِينًا) وَعَلَيْهِ فَلَا يَكُونُ فِيهِ تَطْوِيلٌ. وَقِيلَ: إِنَّهُ لَا تَطْوِيلَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ مِنْهُ التَّأَكِيدُ، وَالْمَقَامُ يَمْتَنِّضِيهِ. يُنظَرُ: بَغِيَةِ الْإِيضَاحِ، ص ٣٢٧.

فَإِنَّ الْكَذِبَ وَالْمَيْنَ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>.

وَتَأْنِيهِمَا: مَا يَشْتَمِلُ عَلَى الْحَشْوِ؛ وَالْحَشْوُ مَا يَتَعَيَّنُ أَنَّهُ الزَّائِدُ؛ وَهُوَ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى؛ كَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ مِنَ الطَّوِيلِ:

وَلَا فَضْلَ فِيهَا لِلشَّجَاعَةِ وَالنَّدَى وَصَبْرِ الْفَتَى لَوْلَا لِقَاءُ شُعُوبِ

فَإِنَّ لَفْظَ: «النَّدَى» فِيهِ حَشْوٌ يُفْسِدُ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا فَضْلَ فِي الدُّنْيَا لِلشَّجَاعَةِ وَالصَّبْرِ وَالنَّدَى لَوْلَا الْمَوْتُ، وَهَذَا الْحُكْمُ صَحِيحٌ فِي الشَّجَاعَةِ دُونَ النَّدَى؛ لِأَنَّ الشَّجَاعَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ يُخَلَّدُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَخْشِ الْهَلَكَ فِي الْإِقْدَامِ؛ فَلَمْ يَكُنْ لِشَّجَاعَتِهِ فَضْلٌ، بِخِلَافِ الْبَاذِلِ مَالَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ يَمُوتُ هَانَ عَلَيْهِ بَدْلُهُ؛ وَلِهَذَا يَقُولُ إِذَا عُوْتَبَ فِيهِ: كَيْفَ لَا أَبْدُلُ مَا لَا أَبْقَى لَهُ؟ أَنَّى أَتَّقُ بِالْتَّمَتِّعِ بِهَذَا الْمَالِ؟! وَعَلَيْهِ قَوْلُ طَرْفَةٍ مِنَ الْبَسِيطِ:

فَإِنْ كُنْتَ لَا تَسْطِيعُ دَفْعَ مَنِيِّي فَذَرْنِي أَبَادِرْهَا بِمَا مَلَكَتْ يَدِي

وَقَوْلُ مَهْيَارٍ مِنَ الْبَسِيطِ:

فَكُلُّ مَنْ أَكَلَتْ وَأَطْعَمَ أَحَاكَ فَلَا الزَّادُ يَبْقَى وَلَا الْأَكْلُ

فَلَوْ عَلِمَ أَنَّهُ يُخَلَّدُ، ثُمَّ جَادَ بِمَالِهِ كَانَ جُودَهُ أَفْضَلَ، فَالشَّجَاعَةُ لَوْلَا الْمَوْتُ لَمْ تُحْمَدْ، وَالنَّدَى بِالضُّدِّ.

(١) وَلَا يَتَعَيَّنُ أَحَدُهُمَا لِلزِّيَادَةِ، وَلَا يَتَرَجَّحُ، وَيَرَى النُّحَاةَ أَنَّ الشَّيْءَ يُعْطَفُ عَلَى نَفْسِهِ تَأْكِيدًا، وَالتَّأْكِيدُ فَائِدَةٌ مُعْتَبَرَةٌ فِي الْإِطْنَابِ، وَعَلَيْهِ فَلَا عَيْبَ.

وَأَجِيبَ عَنْهُ: بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّدَى فِي الْبَيْتِ بَدْلُ النَّفْسِ <sup>(١)</sup> لَا بَدْلُ الْمَالِ؛ كَمَا قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْوَلِيدِ مِنَ الْبَسِيطِ <sup>(٢)</sup>:

يَجُودُ بِالنَّفْسِ إِنْ ضَنَّ الْجَوَادُ بِهَا وَالْجُودُ بِالنَّفْسِ أَقْصَى غَايَةِ الْجُودِ

وَرُدَّ بِأَنَّ لَفْظَ «النَّدَى» لَا يَكَادُ يُسْتَعْمَلُ فِي بَدْلِ النَّفْسِ، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ فَعَلَى وَجْهِ الْإِضَافَةِ، فَأَمَّا مُطْلَقًا: فَلَا يُفِيدُ إِلَّا بَدْلَ الْمَالِ.

وَالثَّانِي: مَا لَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى؛ كَقَوْلِهِ مِنَ الْوَافِرِ:

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَاوَدَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَصْبُ

فَإِنَّ لَفْظَ «الرَّأْسِ» فِيهِ حَشْوٌ لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ لِأَنَّ الصُّدَاعَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الرَّأْسِ، وَلَيْسَ بِمُفْسِدٍ لِلْمَعْنَى <sup>(٣)</sup>. وَقَوْلُ زُهَيْرٍ مِنَ الطَّوِيلِ:

وَأَعْلَمُ عِلْمَ الْيَوْمِ وَالْأَمْسِ قَبْلَهُ وَلَكِنِّي عَنْ عِلْمِ مَا فِي عَدِي عَمِي

فَإِنَّ قَوْلَهُ: «قَبْلَهُ» مُسْتَعْنَى عَنْهُ، غَيْرُ مُفْسِدٍ، وَقَوْلُ أَبِي عَدِيٍّ مِنَ الطَّوِيلِ:

نَحْنُ الرُّءُوسُ وَمَا الرُّءُوسُ إِذَا سَمَتْ سَمَتْ فِي الْمَجْدِ لِلْأَقْوَامِ كَالْأَذْنَابِ

فَإِنَّ قَوْلَهُ: «لِلْأَقْوَامِ» حَشْوٌ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مُفْسِدٍ.

مَا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ حَشْوٌ وَلَيْسَ مِنْهُ:

(١) وَعَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ لَا يَكُونُ فِي بَيْتِ الْمُتَنَبِّي حَشْوٌ حَسَبَ رَأْيِ مَنْ دَافَعَ عَنْهُ.

(٢) يَمْدَحُ دَاوُدَ بْنَ حَاتِمِ الْمُهَلَّبِيِّ.

(٣) وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّ الدَّاكِرَ لِمَا فَاتَ مِنْ مَحْبُوبٍ يُوصَفُ بِالْمِ الْقَلْبِ وَاحْتِرَاقِهِ لَا بِالصُّدَاعِ. يُنْظَرُ: بُغْيَةُ الْإِيضَاحِ، ص ٣٢٨.

وَاعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ تَشْتَبِهَ الْحَالُ عَلَى النَّاطِرِ<sup>(١)</sup>؛ لِعَدَمِ تَحْصِيلِ مَعْنَى الْكَلَامِ  
وَحَقِيقَتِهِ، فَيَعُدُّ مِنَ الرَّائِدِ عَلَى أَصْلِ الْمُرَادِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، كَمَا مَثَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ  
بِقَوْلِ الْقَائِلِ<sup>(٢)</sup> (مِنَ الطَّوِيلِ):

وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ مِئَى كُلِّ حَاجَةٍ      وَمَسَّحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحٌ  
وَشَدَّتْ عَلَى دُهِمِ الْمَهَارَى رِحَالُنَا      وَلَمْ يَنْظُرِ الْغَادِي الَّذِي هُوَ رَائِحٌ  
أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا      وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ

يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي شَرْحِهِ<sup>(٣)</sup>

قَالَ: أَوَّلُ مَا يَتَلَقَّاكَ مِنْ مَحَاسِنِ هَذَا الشُّعْرِ أَنَّهُ قَالَ: «وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ مِئَى  
كُلِّ حَاجَةٍ»، فَعَبَّرَ عَنِ قَضَاءِ جَمِيعِ الْمَنَاسِكِ - فَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا - بِطَرِيقِ الْعُمُومِ  
الَّذِي هُوَ أَحَدُ طُرُقِ الْإِخْتِصَارِ.

ثُمَّ نَبَّهَ بِقَوْلِهِ: «وَمَسَّحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحٌ» عَلَى طَوَافِ الْوَدَاعِ الَّذِي هُوَ  
آخِرُ الْأَمْرِ، وَدَلِيلُ الْمَسِيرِ الَّذِي هُوَ مَقْصُودُهُ مِنَ الشُّعْرِ.

ثُمَّ قَالَ: «وَشَدَّتْ... الْبَيْتَ»، فَوَصَلَ بِذِكْرِ مَسْحِ الْأَرْكَانِ مَا وَلِيَهُ مِنْ دَمِّ  
الرُّكَّابِ وَرُكُوبِ الرُّكْبَانِ.

(١) مَنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ هَذَا لَيْسَ مِنْ جُمْلَةِ النَّاسِ، بَلْ هُوَ لَهُ عِنَايَةٌ بِالشُّعْرِ وَنَقْدُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ كَمَلَةِ  
النُّقَادِ الْمُتَدَوِّقِينَ، وَهُوَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ، وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَتَنَبَّهُ.

(٢) هُوَ كَثِيرٌ، وَنُسِبَتْ لِيَزِيدَ بْنِ الطَّرِيبِيِّ. وَقِيلَ: لِعُقَيْبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ الْمَعْرُوفِ بِالْمَضْرَبِ، وَالْمُرَادُ  
بِالنَّاسِ: الْعُلَمَاءُ، وَمِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ الَّذِي قَالَ عَنْهُمَا: إِنَّهَا كَفَّارِعُ بُنْدُوقٍ، وَلَيْسَ فِيهَا عَلَى صَحَامَةٍ  
لَفْظُهَا كَبِيرٌ مَعْنَى، فَهِيَ عِنْدَهُ مِنَ التَّطْوِيلِ الَّذِي لَا فَائِدَةَ مِنْهُ. يُنْظَرُ: بَغِيَةَ الْإِيضَاحِ، ٣٢٩.

(٣) ص ١٦٨، شَرْحُ الْأَسْرَارِ لِلْإِمَامِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، د/ مُحَمَّدُ شَادِي، ط/ دَارُ الْيَقِينِ.

ثُمَّ دَلَّ بِلَفْظِ «الْأَطْرَافِ» عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِهَا الرَّفَاقُ فِي السَّفَرِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي فُنُونِ الْقَوْلِ وَشُجُونِ الْحَدِيثِ، أَوْ مَا هُوَ عَادَةٌ الْمُتَطَرِّفِينَ مِنَ الْإِشَارَةِ وَالتَّلْوِيحِ وَالرَّمْزِ وَالْإِيْمَاءِ، وَأَنْبَأَ بِذَلِكَ عَنْ طَيْبِ النُّفُوسِ، وَقُوَّةِ النَّشَاطِ، وَفَضْلِ الْإِغْتِبَاطِ، كَمَا تُوجِبُهُ أَلْفَةُ الْأَصْحَابِ، وَأَنْسَهُ الْأَحْبَابِ، وَيَلِيْقُ بِحَالٍ مَنْ وَفَّقَ لِقَضَاءِ الْعِبَادَةِ الشَّرِيفَةِ، وَرَجَا حُسْنَ الْإِيَابِ، وَتَنَسَّمَ رَوَائِحَ الْأَحَبَّةِ وَالْأَوْطَانِ، وَاسْتَمَاعَ التَّهَانِي وَالتَّحَايَا مِنَ الْخِلَانِ وَالْإِخْوَانِ.

ثُمَّ زَانَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِاسْتِعَارَةِ لَطِيفَةٍ؛ حَيْثُ قَالَ: «وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ» فَنَبَّهَ بِذَلِكَ عَلَى سُرْعَةِ السَّيْرِ وَوَطَاءَةِ الظَّهْرِ، وَفِي ذَلِكَ مَا يُؤَكِّدُ مَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الظُّهُورَ إِذَا كَانَتْ وَطِيئَةً، وَكَانَ سَيْرُهَا سَهْلًا سَرِيعًا، زَادَ ذَلِكَ فِي نَشَاطِ الرُّكْبَانِ، فَيَزِدَادُ الْحَدِيثُ طِيْبًا.

ثُمَّ قَالَ: «بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ» وَلَمْ يَقُلْ: بِالْمَطِيِّ؛ لِأَنَّ السَّرْعَةَ وَالْبُطْءَ فِي سَيْرِ الْإِبِلِ يَظْهَرَانِ غَالِبًا فِي أَعْنَاقِهَا، وَيَتَبَيَّنُ أَمْرُهَا مِنْ هَوَادِيهَا وَصُدُورِهَا، وَسَائِرُ أَجْزَائِهَا تَسْتَنْدُ إِلَيْهَا فِي الْحَرَكَةِ، وَتَتَّبِعُهَا فِي الثَّقَلِ وَالْخَفَةِ<sup>(١)</sup>.

(١) إِنَّمَا حَلَّلَ عَبْدُ الْقَاهِرِ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ هَذَا التَّحْلِيلَ الرَّاقِي؛ لِبَيَانِ أَنَّ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ الَّتِي عَدَّهَا بَعْضُهُمْ حُلُوهَ اللَّفْظِ، قَلِيلَةُ الْمَعْنَى، هِيَ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ حَافِلَةٌ بِالْمَعْنَايِ بِمَا فِيهَا مِنْ مَشَاعِرِ فَيَاضَةٍ، وَإِيْحَاءَاتِ ثَرِيَّةٍ، وَرُمُوزِ لِمَعَانٍ حَيَّةٍ خِصْبَةٍ. فَظَاهِرُ كَلَامِ عَبْدِ الْقَاهِرِ أَنَّ الْأَبْيَاتَ الثَّلَاثَةَ مِنَ الْإِيجَازِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا مِنَ الْمَسَاوَاةِ، وَكَانَ عَلَى الْخَطِيبِ أَنْ يَذْكَرَ مَقَامَاتِ الْإِيجَازِ وَالْإِطْنَابِ وَالْمَسَاوَاةِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ أَمِّمْ مَا يُعْنَى بِهِ فِي عِلْمِ الْمَعْنَايِ. يُنْظَرُ: بَغِيَةِ الْإِيْضَاحِ، ص ٣٣٠.

## القِسْمُ الْأَوَّلُ

### المساواة<sup>(١)</sup>:

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَجِيئُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] <sup>(٢)</sup>، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آءِائِنَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وَقَوْلِ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّةِ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ خِلْتُ أَنَّ الْمُتَمَتَّى عَنكَ وَاسِعٌ <sup>(٣)</sup>

(١) قَدَمَهَا؛ لِأَنَّهَا الْأَصْلُ الْمَقْيَسُ عَلَيْهِ. قَالَ الْعَسْكَرِيُّ: الْمُسَاوَاةُ أَنْ تَكُونَ الْمَعَانِي بِقَدْرِ الْأَلْفَاظِ، وَالْأَلْفَاظُ بِقَدْرِ الْمَعَانِي، لَا يَزِيدُ بَعْضُ عَلَى بَعْضٍ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ الْمُتَوَسِّطُ بَيْنَ الْإِيجَازِ وَالْإِطْنَابِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْقَائِلُ بِقَوْلِهِ: كَأَنَّ الْأَفَاظَةَ قَوَالِبُ لِمَعَانِيهِ، يُنْظَرُ: كِتَابُ الصَّنَاعَتَيْنِ، ١٧٣، وَالشَّوَاهِدُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي أوردَهَا الْخَطِيبُ لِلْمُسَاوَاةِ مِنْ دَرَرِ الْبَيَّاتِينِ الْمُعْجَزِ وَالْعَالِي، وَاكْتِنَازُ مَعَانِيهَا، وَاحْتِشَادُ دَلَالَتِهَا وَإِحْيَاءِهَا تَجْعَلُهَا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَاهِدِ الْإِيجَازِ، وَتَحْلِيلُهَا الْمُتَدَوِّقُ يَشْهَدُ لِهَذَا الْحُكْمِ.

(٢) وَإِنَّمَا كَانَتْ الْآيَةُ مِنْ قَبِيلِ الْمُسَاوَاةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ أُدِّيَ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ التَّرْكِيبِ وَضَعًا يَفْتَضِي ذَلِكَ.

(٣) يَقُولُ: أَيْنَ الْمَهْرَبُ مِنْكَ؟ فَإِنَّكَ مِنِّي كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ - لَا مَحَالَةَ - مُدْرِكِي، فَلَسْتُ بِمُسْتَطِيعٍ أَنْ أَفْلِتَ مِنْكَ مَهْمَا أَمَعَنْتُ فِي الْفِرَارِ، وَظَنَنْتُ أَنَّي بِمَنْجِي يَعْصِمُنِي وَيَقِينُنِي؛ لِمَا لَكَ مِنْ قُوَّةِ النُّفُوزِ وَسَعَةِ السُّلْطَانِ.

وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ: أَنَّ مَعَانِيَهُ مُفْرَعَةٌ فِي قَوَالِبِ مُطَابَقَةٍ لَهَا؛ فَلَقَدْ شَبَّهَ النُّعْمَانُ بِاللَّيْلِ تَشْبِيهًا تَلَاخُظُ فِي وَجْهِهِ الرَّهْبَةَ وَالْخَوْفُ مَعَ ضَرُورَةِ اللَّحَاقِ وَالْإِدْرَاكِ.

## تَلْخِصْ لِمَا سَبَقَ

ضَوَابِطُ وَفُرُوقُ:

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ يَتَبَيَّنُ مَا يَلِي:

- أَنَّ طُرُقَ التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعْنَى ثَلَاثَةٌ هِيَ: الْمُسَاوَاةُ وَالْإِجَازُ وَالْإِطْنَابُ.
- أَنَّ شَرْطَ الْإِجَازِ أَنْ يَكُونَ وَافِيًا بِالْمَعْنَى الْمُرَادِ، فَلَوْ قَصَرَ اللَّفْظُ عَنِ الْمَعْنَى لَمْ يَكُنْ إِجَازًا وَإِنَّمَا يَكُونُ إِخْلَالًا.
- أَنَّ شَرْطَ الْإِطْنَابِ الْفَائِدَةُ، فَلَوْ لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ فَائِدَةٌ، وَلَمْ يَتَّعِنِ الزَّائِدُ صَارَ تَطْوِيلًا، وَإِنْ تَعَيَّنَ صَارَ حَشْوًا.
- أَنَّ التَّطْوِيلَ وَالْحَشْوَ يَتَّفِقَانِ فِي أَنْ كُلًّا مِنْهُمَا زِيَادَةٌ فِي الْكَلَامِ دُونَ فَائِدَةٍ، وَيَخْتَلِفُ التَّطْوِيلُ عَنِ الْحَشْوِ فِي أَنَّ الزِّيَادَةَ فِيهِ غَيْرُ مُعَيَّنَةٍ، أَمَّا الْحَشْوُ فَالزِّيَادَةُ فِيهِ مُعَيَّنَةٌ.
- أَنَّ الْمُسَاوَاةَ هِيَ: أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ بِمَقْدَارِ أَصْلِ الْمُرَادِ؛ لَا نَاقِصًا عَنْهُ بِحَذْفِ أَوْ غَيْرِهِ، وَلَا زَائِدًا عَلَيْهِ بِنَحْوِ: تَكْرِيرٍ، أَوْ تَتْمِيمٍ، أَوْ اغْتِرَاضٍ.
- أَنَّهُ قَدْ يَشْتَبِهُ الْحَالُ عَلَى النَّاقِدِ فَيَجْعَلُ مِنَ الزَّائِدِ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى مَا لَيْسَ مِنْهُ؛ وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي عَلَى النَّاقِدِ الْمُتَأَمَّلِ فِي النُّصُوصِ أَنْ يُنْعَمَ النَّظَرَ فِيهَا حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَيُّ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ سَلَكَهَا الْقَائِلُ فِي نَظْمِهِ.

## تمرين

١. لِمَاذَا عُدَّ مِنَ الْإِخْلَالِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: «فَإِنَّ الْمَعْرُوفَ إِذَا زَجَا كَانَ أَفْضَلَ مِنْهُ إِذَا تَوَفَّرَ وَأَبْطَأَ»، «زَجَا» بِمَعْنَى تَيْسَّرَ، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَحَى» بِمَعْنَى أَسْرَعَ؟

٢. يَعُدُّونَ مِنَ الْمَسَاوَاةِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١] فَهَلْ تَرَى أَنَّهَا مِنْهَا، أَوْ مِنْ إِيجَازِ الْقَصْرِ؟ عِلَّلْ لِمَا تَرَاهُ.

٣. لِمَاذَا كَانَ مِنَ الْمَسَاوَاةِ قَوْلُ بَعْضِ الْبُلَغَاءِ: «عَلَّمْتَنِي نَبْوَتَكَ سَلَوَتَكَ، أَسَلَمَنِي يَأْسِي مِنْكَ إِلَيَّ الصَّبْرَ عَنْكَ»؟

٤. بَيْنَ مَوْطِنِ التَّطْوِيلِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ مِنَ الطَّوِيلِ:

أَلَا حَبْدًا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ      وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالْبُعْدُ

٥. مَتَى يَكُونُ بَسْطُ الْكَلَامِ حَسَنًا، وَمَتَى يَكُونُ تَطْوِيلًا، وَمَتَى يَكُونُ إِطْنَابًا؟

٦. مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْإِطْنَابِ وَالْحَشْوِ وَالتَّطْوِيلِ؟

٧. اذْكُرِ الطَّرِيقَ الَّذِي عَبَّرَ بِهِ عَنِ الْمَعْنَى الْمُرَادِ فِي الْأَمْثَلَةِ الْآتِيَةِ، وَمِنْ أَيِّ قَسَمٍ مِنْ أَقْسَامِهِ:

(أ) قَالَ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾

[الأعراف: ١٩٩]

(ب) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا

لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٠]

(ج) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]

(د) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّيْمَانَ اتَّقُوا﴾ [البقرة: ١٨٩]

(هـ) قَوْلُ الشَّاعِرِ: (أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ).

(و) قَوْلُكَ: جُوزِي الْمُنْذِبُ بِدَنْبِهِ، وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْمُنْذِبُ؟

(ز) قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَأَلْفَيْتُهُ بَحْرًا كَثِيرًا فُضُوهُ .. جَوَادًا مَتَى يُذَكَّرُ لَهُ الْخَيْرُ يَزِدُّ

(ح) قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ

الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]

(ط) قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَشْرَبْ مِرَارًا عَلَى الْقَدَى .. ظَمِئْتَ، وَأَيُّ النَّاسِ تَصْنُفُو مَشَارِبُهُ

٨. قَالَ كَثِيرٌ:

وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ مَنَى كُلِّ حَاجَةٍ      وَمَسَّحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحٌ  
وَشُدَّتْ عَلَى دُهِمِ الْمَهَارَى رِحَالُنَا      وَلَمْ يَنْظُرِ الْعَادِي الَّذِي هُوَ رَائِحٌ  
أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا      وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ

لِكُلِّ كَلِمَةٍ فِي الْأَبْيَاتِ فَائِدَةٌ بَلَاغِيَّةٌ، حَلَّلَهَا بِمَا يَكْشِفُ عَنْ تَذَوُّقِكَ الْبَلَاغِيِّ.



## القِسْمُ الثَّانِي الإِيجَازُ:

وَهُوَ ضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا إِيْجَازُ الْقَصْرِ، وَهُوَ مَا لَيْسَ بِحَذْفٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩]، فَإِنَّهُ لَا حَذْفَ فِيهِ مَعَ أَنَّ مَعْنَاهُ كَثِيرٌ يَزِيدُ عَلَى لَفْظِهِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مَتَى قَتَلَ قُتِلَ كَانَ ذَلِكَ دَاعِيًا لَهُ قَوِيًّا إِلَى الْأَيْقُدَمِ عَلَى الْقَتْلِ، فَارْتَفَعَ بِالْقَتْلِ الَّذِي هُوَ قِصَاصٌ كَثِيرٌ مِنْ قَتْلِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، فَكَانَ ارْتِفَاعُ الْقَتْلِ حَيَاةً لَهُمْ، وَفَضْلُهُ عَلَى مَا كَانَ عِنْدَهُمْ أَوْ جَزَ كَلَامٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ مِنْ وُجُوهِهِ<sup>(١)</sup>:

أَحَدُهَا: أَنَّ عِدَّةَ حُرُوفٍ مَا يُنَاطِرُهُ مِنْهُ - وَهُوَ: ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ عَشْرَةٌ فِي التَّلْفِظِ، وَعِدَّةَ حُرُوفِهِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ.

وِثَانِيهَا: مَا فِيهِ مِنَ التَّصْرِيحِ بِالْمَطْلُوبِ الَّذِي هُوَ الْحَيَاةُ بِالنَّصِّ عَلَيْهَا؛ فَيَكُونُ أَرْجَرَ عَنِ الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ لِكَوْنِهِ أَدْعَى إِلَى الْإِقْتِصَاصِ.

وِثَالِثُهَا: مَا يُفِيدُهُ تَنْكِيرُ (حَيَاةٍ) مِنَ التَّعْظِيمِ أَوْ النُّوعِيَّةِ كَمَا سَبَقَ.

وَرَابِعُهَا: اطْرَادُهُ، بِخِلَافِ قَوْلِهِمْ؛ فَإِنَّ الْقَتْلَ الَّذِي يَنْفِي الْقَتْلَ: هُوَ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْقِصَاصِ، لَا غَيْرُهُ.

(١) فِي الْمُوَازَنَةِ تَحْلِيلٌ جَيِّدٌ، وَلَكِنْ فِيهِ إِهْمَالٌ لِدَلَالَاتٍ دَقِيقَةٍ، وَإِيْحَاءَاتٍ شَفِيفَةٍ، سَيِّمًا مَعَ النَّظَرِ فِي سِيَاقِي الْآيَةِ الْجُزْئِيِّ وَالْكُلِّيِّ، وَلَيْسَتْ الْبَلَاغَةُ مَقْصُورَةً عَلَى عَدِّ الْأَحْرَفِ، وَالْعِنَايَةُ بِمَا عَدُوهُ مِنْ فُرُوقٍ.

وَخَامِسُهَا: سَلَامَتُهُ مِنَ التَّكْرَارِ الَّذِي هُوَ مِنْ عِيُوبِ الكَلَامِ، بِخِلَافِ قَوْلِهِمْ.  
 وَسَادِسُهَا: اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ التَّقْدِيرِ مَحذُوفٍ، بِخِلَافِ قَوْلِهِمْ، فَإِنَّ تَقْدِيرَهُ:  
(الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ مِنْ تَرْكِهِ).

وَسَابِعُهَا: أَنَّ الْقِصَاصَ ضِدُّ الْحَيَاةِ؛ فَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا طِبَاقٌ كَمَا سَيَأْتِي.

وَأَمَّا ثَمَانِيهَا: جَعَلَ الْقِصَاصَ كَالْمَنْعِ وَالْمَعْدِنِ لِلْحَيَاةِ، بِإِذْخَالِ (فِي) عَلَيْهِ عَلَى  
مَا تَقَدَّمَ.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] أَي: هُدًى لِلضَّالِّينَ الصَّائِرِينَ  
 إِلَى الْهُدَى بَعْدَ الضَّلَالِ، وَحَسَنَهُ التَّوَصُّلُ إِلَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ،  
 وَإِلَى تَصْدِيرِ السُّورَةِ بِذِكْرِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ أَتَدْعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ [يونس: ١٨] أَي: بِمَا لَا ثُبُوتَ لَهُ،  
 وَلَا عِلْمَ لِلَّهِ مُتَعَلِّقٌ بِثُبُوتِهِ؛ نَفْيًا لِلْمَلْزُومِ بِنَفْيِ اللَّازِمِ.

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]؛  
 أَي: لَا شَفَاعَةَ وَلَا طَاعَةَ، عَلَى أُسْلُوبِ قَوْلِهِ:

عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ<sup>(١)</sup>

(١) صَدْرُ بَيْتٍ لَامِرِي الْقَيْسِ وَعَجْزُهُ: إِذَا سَافَهُ الْعُودُ النَّبَاطِيُّ جَرَّجَرًا، وَاللَّاحِبُ: الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ  
 الْمُنْفَادُ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ كَمَا ذَكَرَ صَاحِبُ اللِّسَانِ مَادَّةَ لَحَبٍ، وَالْمَنَارَةُ: عَلَامَةٌ تُوضَعُ عَلَى الطَّرِيقِ  
 لِلْهُدَايَةِ، وَسَافَهُ: أَي سَمَّهُ، وَالْعُودُ: الْجَمَلُ الْمُسِينُ، وَالنَّبَاطِيُّ: الْمَسْجُوبُ إِلَى النَّبْطِ، وَهُمْ مِنَ  
 الْعَرَبِ الْقُدَمَاءِ، وَجَرَّجَرًا: صَحَّحَ مِنَ التَّعَبِ وَرَعَا، وَقَدْ عَدَّهُ الْخَطِيبُ مِنْ شَوَاهِدِ الْإِيجَازِ الدَّقِيقَةِ،  
 أَي: لَا مَنَارَةَ وَلَا اهْتِدَاءَ، فَسُلِّطَ النَّفْيُ عَلَى الْمُقَيَّدِ وَقَيْدِهِ جَمِيعًا، وَهُوَ تَرْكِيبٌ ذُو دَلَالَةٍ نَادِرَةٍ.

أَي: لَا مَنَارَ، وَلَا اهْتِدَاءَ، وَقَوْلِهِ:

وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ<sup>(١)</sup>

أَي: لَا ضَبَّ، وَلَا انْجِحَارَ.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْإِيجَازِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى فِيمَا يُخَاطَبُ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ: ﴿حُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]،  
فَإِنَّهُ جَمَعَ فِيهِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿حُذِ الْعَفْوَ﴾ أَمْرٌ بِإِصْلَاحِ قُوَّةِ  
الشَّهْوَةِ؛ فَإِنَّ الْعَفْوَ ضِدُّ الْجَهْلِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

حُذِي الْعَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي<sup>(٢)</sup>

أَي: حُذِي مَا تَيْسَّرَ أَخْذُهُ وَتَسَهَّلَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ أَمْرٌ بِإِصْلَاحِ قُوَّةِ الْغَضَبِ، أَي: أَعْرِضْ  
عَنِ السَّفَهَاءِ، وَاحْلُمْ عَنْهُمْ، وَلَا تُكَافِئْتَهُمْ عَلَى أَفْعَالِهِمْ، هَذَا مَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنْهَا،  
وَأَمَّا مَا يَرْجِعُ إِلَى أُمَّتِهِ، فَدَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ أَي: بِالْمَعْرُوفِ  
وَالْجَمِيلِ مِنَ الْأَفْعَالِ؛ وَلِهَذَا قَالَ جَعْفَرُ الصَّادِقِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِيمَا رُوِيَ  
عَنْهُ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَجْمَعُ لَهَا مِنْ هَذِهِ  
الْآيَةِ.

(١) عَجْرُ بَيْتِ لَأُوسِ بْنِ حَجْرٍ الْجَاهِلِيِّ صَدْرُهُ: لَا يُفْرَعُ الْأَرْزَبَ أَهْوَالَهَا، يَصِفُ صَحْرَاءَ مَهْجُورَةً  
غَيْرَ مَطْرُوقَةٍ، فَلَيْسَ فِيهَا مَا يُفْرَعُ أَرْزَبُهَا، وَلَا مَا يَجْعَلُ الضَّبَّ يَدْخُلُ جُحْرَهُ، وَالشَّاهِدُ كَسَابِقِهِ.

(٢) صَدْرُ بَيْتِ لَأَسْمَاءَ بْنِ خَارِجَةَ الْفَزَارِيِّ عَجْرُهُ: وَلَا تَنْطِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَعْضَبُ، يَنْصَحُ بِهِذَا  
الْإِرْشَادِ الْحَكِيمِ زَوْجَهُ؛ كَيْ تَسْتَدِيمَ مَوَدَّتَهُ لَهَا، خَاصَّةً فِي حَالِ الْغَضَبِ الشَّدِيدِ، وَقَدْ أُوْرِدَ  
الْحَظِيْبُ الشَّاهِدُ فِي سِيَاقِ تَحْلِيلِ آيَةِ: ﴿حُذِ الْعَفْوَ﴾.

وَمِنْهَا قَوْلُ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ:

مَأْلُوا إِلَى شَعْبِ الرَّحَالِ وَأَسْنُدُوا  
أَيْدِي الطَّعَانِ إِلَى قُلُوبٍ تَخْفِقُ<sup>(١)</sup>

فَإِنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَصِفَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ بِالشَّجَاعَةِ فِي أَثْنَاءِ وَصْفِهِمْ بِالْغَرَامِ، عَبَّرَ  
عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (أَيْدِي الطَّعَانِ).

وَمِنْهَا مَا كَتَبَ عَمْرُو بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ الْمَأْمُونِ، لِرَجُلٍ يُعْنَى بِهِ، إِلَى بَعْضِ  
الْعُمَّالِ؛ حَيْثُ أَمَرَهُ أَنْ يَخْتَصِرَ كِتَابَهُ مَا أَمَكْنَ: «كِتَابِي إِلَيْكَ كِتَابٌ وَاثِقٌ بِمَنْ كُتِبَ  
إِلَيْهِ، مَعْنِي بِمَنْ كُتِبَ لَهُ، وَلَنْ يَضِيعَ بَيْنَ الثَّقَةِ وَالْعِنَايَةِ حَامِلَةٌ».

إِيجَازُ الْحَذْفِ:

وَالضَّرْبُ الثَّانِي إِيجَازُ الْحَذْفِ، وَهُوَ مَا يَكُونُ بِحَذْفٍ، وَالْمَحذُوفُ: إِمَّا  
جُزْءٌ جُمْلَةٌ، أَوْ جُمْلَةٌ، أَوْ أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةٍ.

وَالأَوَّلُ: إِمَّا مُضَافٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أَي: أَهْلِهَا،  
وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] أَي: تَنَاوَلُهَا؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ  
الشَّرْعِيَّ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَفْعَالِ دُونَ الْأَجْرَامِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ  
طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] أَي: تَنَاوَلُ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّ لَهُمْ تَنَاوَلُهَا، وَتَقْدِيرُ  
التَّنَاوُلِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ الْأَكْلِ؛ لِيَدْخُلَ فِيهِ شُرْبُ أَلْبَانِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ جُمْلَةِ  
مَا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنعَمُ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨]؛ أَي:

(١) فِي هَذَا الْبَيْتِ إِيجَازٌ طَرِيفٌ مِمَّا شَهَرَ بِهِ «الرَّضِيُّ» مِنَ الْمَعَانِي النَّادِرَةِ؛ حَيْثُ جَمَعَ لَهُوْلَاءِ الْقَوْمِ  
بَيْنَ وَصْفِي الشَّجَاعَةِ وَالْعَشْقِ الْمُبْرِحِ، الشَّجَاعَةَ حَيْثُ أَسْنَدُوا «أَيْدِي الطَّعَانِ» إِلَى قُلُوبٍ تَخْفِقُ  
إِشْفَاقًا مِنْ مُفَارَقَةِ أَحْبَابِهَا.

مَنَافِعُ ظُهُورِهَا، وَتَقْدِيرُ الْمَنَافِعِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ الرُّكُوبِ؛ لِأَنَّهُمْ حَرَّمُوا رُكُوبَهَا وَتَحْمِيلَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٢١] أَي: رَحْمَةً اللَّهِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ﴾ [النحل: ٥٠] أَي: عَذَابَ رَبِّهِمْ، وَقَدْ ظَهَرَ هَذَانِ الْمُضَافَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وإما موصوف، كقوله:

أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَلَّاعُ الشَّنَايَا<sup>(١)</sup> أَي: أَنَا ابْنُ رَجُلٍ جَلَا

وَأَمَّا صِفَةُ نَحْوِ: ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩] أَي: كُلَّ سَفِينَةٍ صَحِيحَةٍ، أَوْ صَالِحَةٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ؛ بِدَلِيلِ مَا قَبْلَهُ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ مَذْكُورًا فِي بَعْضِ الْفَرَاغَاتِ؛ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقْرَأُ: «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَصْبًا».

وَأَمَّا شَرْطٌ كَمَا سَبَقَ.

وَأَمَّا جَوَابُ شَرْطٍ، وَهُوَ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُحْدَفَ لِمَجْرَدِ الْإِخْتِصَارِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [يس: ٤٥] أَي: أَعْرَضُوا، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَهُ: ﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ [يس: ٤٦]، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ

(١) صدر بيت لسحيم بن وثيل الرباعي، شاعرٌ مخضرمٌ في الجاهلية والإسلام توفي عام ٦٠ هجرية، وعجز البيت: متى أضع العمامة تعرفوني، جلا: علمٌ منقولٌ عن جملة؛ فلا يكون فيه حذف، وقيل إن «جلا» بمعنى كشف الأمور؛ فيتحقق الحذف، والشنايا: الطرق في أعالي الجبال، ومقصد الشاعر هنا: وصف أبيه بأنه ركاب لصعاب الأمور، والعمامة هي: بيضة الحرب التي توضع على رأس المحارب.

الْجِبَالِ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلِمَةٍ بِهِ الْمَوْتَى ﴿ [الرعد: ٣١] أَيْ: لَكَانَ هَذَا الْقُرْآنُ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ، وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَمَنْ فَتَا مَنْ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ [الأحقاف: ١٠] أَيْ: أَلَسْتُمْ ظَالِمِينَ؟ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَهُ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٠].

وَالثَّانِي: أَنْ يُحذفَ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ شَيْءٌ لَا يُحِيطُ بِهِ الوَصْفُ، أَوْ لِتَذَهَبِ نَفْسِ السَّامِعِ فِيهِ كُلِّ مَذْهَبٍ مُمَكِّنٍ؛ فَلَا يَتَصَوَّرُ مَطْلُوبًا أَوْ مَكْرُوهًا إِلَّا وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ أَعْظَمَ مِنْهُ، وَلَوْ عَيَّنَ شَيْءٌ أَقْتَصَرَ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا خَفَّ أَمْرُهُ عِنْدَهُ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ رَبِّكُمْ فَادْخُلُواهَا خَالِدِينَ ﴾ [الزمر: ٧٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ﴾ [الأنعام: ٢٧] ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ [الأنعام: ٣٠] ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذَا الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو أَرْؤُسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ [السجدة: ١٢].

قَالَ السَّكَاكِينِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « وَلِهَذَا الْمَعْنَى حُذِفَتِ الصَّلَةُ مِنْ قَوْلِهِمْ: «جَاءَ بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي»<sup>(١)</sup>، أَيْ: الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِهِمَا، وَهِيَ الْمِحْنَةُ وَالشَّدَائِدُ قَدْ بَلَغَتْ شِدَّتَهَا، وَفِظَاعَةُ شَأْنِهَا مَبْلَغًا يُبْهَتُ الوَاصِفُ مَعَهُ حَتَّى لَا يُحِيرَ بَيْنَتِ شَفَعَةٍ.

وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ ﴾ [الحديد: ١٠]، أَيْ: وَمَنْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدِهِ وَقَاتَلَ، بِدَلِيلِ مَا بَعْدَهُ.

(١) قَالَ الْمِيدَانِيُّ هُمَا الدَّاهِيَةُ الْكَبِيرَةُ وَالصَّغِيرَةُ، وَكُنِيَ عَنِ الْكَبِيرَةِ بِلَفْظِ التَّصْغِيرِ تَشْبِيهًا بِالْحَيَّةِ؛ فَإِنَّهَا إِذَا كَثُرَ سُمُّهَا صَغُرَتْ؛ لِأَنَّ السُّمَّ يَأْكُلُ جَسَدَهَا [مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ لِلْمِيدَانِيِّ ١/٩٢]، وَفِي الْأَمْثَالِ مُتَّبَعِي الإِيجَازِ الْمُوجِهِ الْمُؤَثِّرِ.

وَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤٤]؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ: «يَا رَبِّ إِنِّي وَهَنُ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ مِنِّي شَيْبًا».

وَعَدَّهُ السَّكَاكِيُّ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنَ الْإِيجَازِ عَلَى مَا فَسَّرَهُ؛ ذَاهِبًا إِلَى أَنَّهُ -وإن اشتمل على بسط- فإن انقراض الشباب، وإمام المشيب جديران بأبسط منه، ثم ذكر أن فيه لطائف يتوقف بيانها على النظر في أصل المعنى ومرتبته الأولى.

ثُمَّ أَفَادَ أَنَّ مَرْتَبَتَهُ الْأُولَى: «يَا رَبِّي، قَدْ شِخْتُ» فَإِنَّ الشَّيْخُوخَةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى ضَعْفِ الْبَدَنِ، وَشَيْبِ الرَّأْسِ.

ثُمَّ تَرَكْتُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ؛ لِتَوْخِي مَزِيدَ التَّقْرِيرِ إِلَى تَفْصِيلِهَا فِي: «ضَعْفَ بَدَنِي وَشَابَ رَأْسِي».

ثُمَّ تَرَكْتُ التَّصْرِيحَ بِ «ضَعْفَ بَدَنِي» إِلَى الْكِنَايَةِ بِ «وَهْنَتْ عِظَامُ بَدَنِي» لِمَا سَيَأْتِي أَنَّ الْكِنَايَةَ أَبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ.

ثُمَّ لِقَصْدِ مَرْتَبَةٍ رَابِعَةٍ أَبْلَغُ فِي التَّقْرِيرِ بُنَيْتَ الْكِنَايَةَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ؛ فَحَصَلَ «إِنِّي وَهْنَتْ عِظَامُ بَدَنِي».

ثُمَّ لِقَصْدِ مَرْتَبَةٍ خَامِسَةٍ أَبْلَغُ أُدْخِلْتُ (إِنَّ) عَلَى الْمُبْتَدَأِ، فَحَصَلَ «إِنِّي وَهْنَتْ عِظَامُ بَدَنِي».

ثُمَّ لِطَلْبِ تَقْرِيرِ أَنَّ الْوَاهِنَ عِظَامُ بَدَنِهِ قِصْدَ مَرْتَبَةٍ سَادِسَةٍ؛ وَهِيَ سُلُوكُ

طَرِيقِي الْإِجْمَالَ وَالتَّفْصِيلَ؛ فَحَصَلَ «إِنِّي وَهَنْتِ الْعِظَامَ مِنْ بَدَنِي».

ثُمَّ لَطَّلَبَ مَزِيدَ اخْتِصَاصِ الْعِظَامِ بِهِ قُصِدَتْ مَرْتَبَةٌ سَابِعَةٌ؛ وَهِيَ تَرْكُ تَوْسِيطِ  
الْبَدَنِ، فَحَصَلَ «إِنِّي وَهَنْتِ الْعِظَامَ مِنِّي».

ثُمَّ لَطَّلَبَ شُمُولِ الْوَهَنِ الْعِظَامَ فَرَدًّا فَرَدًّا قُصِدَتْ مَرْتَبَةٌ ثَامِنَةٌ، وَهِيَ تَرْكُ  
الْجَمْعِ إِلَى الْإِفْرَادِ؛ لِصِحَّةِ حُصُولِ وَهَنِ الْمَجْمُوعِ بِوَهَنِ الْبَعْضِ دُونَ كُلِّ فَرْدٍ؛  
فَحَصَلَ مَا تَرَى.

وَهَكَذَا تَرَكْتَ الْحَقِيقَةَ فِي: «شَابَ رَأْسِي» إِلَى الْإِسْتِعَارَةِ فِي: «اشْتَعَلَ  
شَيْبُ رَأْسِي»؛ لِمَا سَيَأْتِي أَنَّ الْإِسْتِعَارَةَ أْبْلَغُ مِنَ الْحَقِيقَةِ، ثُمَّ تَرَكْتَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ  
إِلَى تَحْوِيلِ الْإِسْنَادِ إِلَى الرَّأْسِ، وَتَفْسِيرُهُ بِ «شَيْبًا»؛ لِأَنَّهَا أْبْلَغُ مِنْ جِهَاتٍ:

إِحْدَاهَا: إِسْنَادُ الْإِسْتِعَالِ إِلَى الرَّأْسِ؛ لِإِفَادَةِ شُمُولِ الشَّيْبِ الرَّأْسِ؛ إِذْ وَرَأْنُ  
«اشْتَعَلَ شَيْبُ رَأْسِي»، وَاشْتَعَلَ رَأْسِي شَيْبًا وَرَأْنُ «اشْتَعَلَ النَّارُ فِي بَيْتِي»، وَاشْتَعَلَ  
بَيْتِي نَارًا وَالْفَرْقُ بَيْنَ نَيْرٍ.

وِثَانِيَّتُهَا: الْإِجْمَالُ وَالتَّفْصِيلُ فِي طَرِيقِي التَّمْيِيزِ.

وِثَالِثَتُهَا: تَنْكِيْرُ (شَيْبًا) لِإِفَادَةِ الْمُبَالَغَةِ.

ثُمَّ تَرَكْتَ: «اشْتَعَلَ رَأْسِي شَيْبًا» لِتَوْخِي مَزِيدَ التَّقْرِيرِ إِلَى: «اشْتَعَلَ الرَّأْسُ مِنِّي  
شَيْبًا» عَلَى نَحْوِ: «وَهَنَ الْعِظَامُ مِنِّي».

ثُمَّ تَرَكْتَ لَفْظَ: «مِنِّي» لِقَرِيْبَةِ عَطْفِ «اشْتَعَلَ الرَّأْسُ» عَلَى «وَهَنَ الْعِظَامُ مِنِّي»  
لِمَزِيدِ التَّقْرِيرِ، وَهُوَ إِيْهَامُ حَوَالَةِ تَأْدِيَةِ مَفْهُومِهِ عَلَى الْعَقْلِ دُونَ اللَّفْظِ، ثُمَّ قَالَ

عَقِبَ هَذَا الْكَلَامَ:

«وَأَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي فَتَقَ أَكْمَامَ هَذِهِ الْجِهَاتِ عَنْ أَزَاهِيرِ الْقَبُولِ فِي الْقُلُوبِ: هُوَ أَنَّ مُقَدِّمَةَ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ، وَهِيَ «رَبِّ» اخْتَصِرَتْ ذَلِكَ الْإِخْتِصَارَ، بِأَنَّ حُدْفَتَ كَلِمَةِ النَّدَاءِ، وَهِيَ «يَا»، وَحُدْفَتَ كَلِمَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهِيَ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، وَاقْتَصَرَ مِنْ مَجْمُوعِ الْكَلِمَاتِ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ فَحَسَبُ، وَهِيَ الْمُنَادَى، وَالْمُقَدِّمَةُ لِلْكَلامِ - كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ قَدَمٌ صَدِيقٌ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ - نَازِلَةٌ مَنْزِلَةً الْأَسَاسِ لِلْبِنَاءِ، فَكَمَا أَنَّ الْبِنَاءَ الْحَاقِقَ لَا يَرْمِي الْأَسَاسَ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يُقَدِّرُ مِنَ الْبِنَاءِ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ الْبَلِغُ يَصْنَعُ بِمَبْدَأِ كَلَامِهِ؛ فَمَتَى رَأَيْتَهُ قَدْ اخْتَصَرَ الْمَبْدَأَ فَقَدْ أَذْنَكَ بِاخْتِصَارِ مَا يُورِدُ». انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَعَلَيْكَ أَنْ تَتَنَبَّهَ لِشَيْءٍ، وَهُوَ أَنَّ مَا جَعَلَهُ سَبَبًا لِلْعُدُولِ عَنْ لَفْظِ «الْعِظَامِ» إِلَى لَفْظِ «الْعَظْمِ» فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّنا لَا نُسَلِّمُ بِصِحَّةِ حُصُولِ وَهْنِ الْمَجْمُوعِ بِوَهْنِ الْبَعْضِ دُونَ كُلِّ فَرْدٍ؛ فَالْوَجْهُ فِي ذِكْرِ «الْعَظْمِ» دُونَ سَائِرِ مَا تَرَكَبَ مِنْهُ الْبَدَنُ، وَتَوَحِيدِهِ؛ مَا ذَكَرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ؛ قَالَ: «إِنَّمَا ذَكَرَ الْعَظْمَ؛ لِأَنَّهُ عَمُودُ الْبَدَنِ، وَبِهِ قَوَامُهُ، وَهُوَ أَصْلُ بِنَائِهِ، وَإِذَا وَهَنَ تَدَاعَى، وَتَسَاقَطَتْ قُوَّتُهُ، وَلِأَنَّهُ أَشَدُّ مَا فِيهِ وَأَصْلَبُهُ، فَإِذَا وَهَنَ كَانَ مَا وَرَاءَهُ أَوْهَنَ، وَوَحْدَهُ؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ هُوَ الدَّالُّ عَلَى مَعْنَى الْجِنْسِيَّةِ، وَقَصْدُهُ إِلَى أَنَّ هَذَا الْجِنْسَ - الَّذِي هُوَ الْعَمُودُ وَالْقَوَامُ، وَأَشَدُّ مَا تَرَكَبَ مِنْهُ الْجَسَدُ - قَدْ أَصَابَهُ الْوَهْنُ، وَلَوْ جُمِعَ لَكَانَ قَصْدًا إِلَى مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَهِنْ بَعْضُ عِظَامِهِ وَلَكِنْ كُلُّهَا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْمُرَادَ بِشُمُولِ الشَّيْبِ الرَّأْسِ أَنْ يَعْمَ جُمْلَتُهُ؛ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنَ السَّوَادِ شَيْءٌ أَوْ لَا يَبْقَى مِنْهُ إِلَّا مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ.

وَالثَّانِي: أَعْنِي مَا يَكُونُ جُمْلَةً، إِمَّا مُسَبَّبٌ ذِكْرَ سَبَبِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ [الأنفال: ٨]، أَيْ: فَعَلَ مَا فَعَلَ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا كُنْتِ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٤٦] أَيْ: اخْتَرْنَاكَ، وَقَوْلِهِ: ﴿لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [الفتح: ٢٥] أَيْ: كَانَ الْكَفُّ، وَمَنَعَ التَّعْذِيبَ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:

أَتَى الزَّمَانَ بِنُورِهِ فِي شَيْبَتِهِ فَسَرَّهُمْ وَأَتَيْنَاهُ عَلَى الْهَرَمِ (١)  
أَيْ: فَسَاءَنَا.

أَوْ بِالْعَكْسِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَرِّكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَرِّكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، أَيْ: فَاثْتَلْتُمْ؛ فَتَابَ عَلَيْكُمْ، وَقَوْلِهِ: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠]، أَيْ: فَضْرَبَهُ بِهَا، فَانْفَجَرَتْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُقَدَّرَ: «فَإِنْ ضْرِبَتْ بِهَا فَقَدْ انْفَجَرَتْ».

أَوْ غَيْرَ ذَٰلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعَمَّ الْمَهْدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨] عَلَى مَا مرَّ.

وَالثَّلَاثُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٧٣]، أَيْ: فَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا، فَحْيِي، فَقُلْنَا: ﴿كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾. وَقَوْلِهِ: ﴿أَنَا أَنبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥-٤٦]، أَيْ: فَأَرْسِلُونِي إِلَى يُونُسَ لِأَسْتَعْبِرَهُ الرُّؤْيَا، فَأَرْسَلُوهُ إِلَيْهِ، فَآتَاهُ، وَقَالَ لَهُ: يَا يُونُسَ. وَقَوْلِهِ: ﴿أَدْهَبَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٦]، أَيْ:

(١) بَنُو الزَّمَانِ: مَنْ عَاشُوا فِي نَعْمَائِهِ، سَيِّمًا وَالزَّمَانَ فِي شَيْبَتِهِ، أَيْ: إِقْبَالِهِ، وَجَاءَ الشَّاعِرُ فِي هَرَمِهِ، أَيْ: فِي إِذْبَارِهِ وَكَثْرَةِ بَلَايَاهُ؛ فَسَاءَ الشَّاعِرُ وَأَحْزَنَهُ، وَالْبَيْتُ مِنْ شَوَاهِدِ حَذْفِ جُمْلَةٍ: «فَسَاءَنَا» الْمُقَابِلَةَ لِجُمْلَةٍ: «فَسَرَّهُمْ».

فَأْتِيَاهُمْ، فَأَبْلَغَاهُمْ الرِّسَالَةَ، فَكَذَّبُوهُمَا، فَدَمَّرْنَاَهُمْ.

وَقَوْلِهِ: ﴿فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ أَنْ أَرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا﴾ [الشعراء: ١٦ - ١٨]، أَي: فَأْتِيَاهُ، فَأَبْلَغَاهُ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: ﴿الْمُرَبِّكَ﴾، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: فَأْتِيَاهُ فَأَبْلَغَاهُ ذَلِكَ، ثُمَّ يُقَدَّرُ: فَمَاذَا قَالَ؟ فَيَقَعُ قَوْلُهُ: ﴿الْمُرَبِّكَ﴾ اسْتِثْنَاءً، وَنَحْوُهُ قَوْلُهُ: ﴿أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْءُ﴾ [النمل: ٢٨ - ٢٩]، أَي: فَفَعَلَ ذَلِكَ، فَأَخَذَتْ الْكِتَابَ، فَقَرَأَتْهُ، ثُمَّ كَانَ سَائِلًا سَأَلَ، فَقَالَ: فَمَاذَا قَالَتْ؟ فِقِيلُ: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْءُ﴾.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥]، فَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: هَذَا مَوْضِعُ الْفَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «أَعْطَيْتُهُ فَشَكَرَ وَمَنْعْتُهُ فَصَبَرَ»، وَعَطْفُهُ بِالْوَاوِ إِشْعَارًا بِأَنَّ مَا قَالَاهُ بَعْضُ مَا أَحْدَثَ فِيهِمَا الْعِلْمُ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَعَمِلَا بِهِ، وَعَلِمَا، وَعَرَفَا حَقَّ النُّعْمَةِ فِيهِ وَالْفِضِيلَةَ، ﴿وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

وَقَالَ السَّكَّاكِيُّ: يُحْتَمَلُ عِنْدِي أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَمَّا صَنَعَ بِهِمَا وَعَمَّا قَالَا؛ كَأَنَّهُ قَالَ: نَحْنُ فَعَلْنَا إِيْتَاءَ الْعِلْمِ، وَهُمَا فَعَلَا الْحَمْدَ، مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ تَرْتَّبِهِ عَلَيْهِ؛ اعْتِمَادًا عَلَى فَهْمِ السَّامِعِ، كَقَوْلِكَ: «قُمْ يَدْعُوكَ» بَدَلُ: قُمْ، فَإِنَّهُ يَدْعُوكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحَذْفَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَلَّا يُقَامَ شَيْءٌ مَقَامَ الْمَحذُوفِ كَمَا سَبَقَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُقَامَ مَقَامَهُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ﴾ [هود: ٥٧] لَيْسَ الْإِبْلَاغُ هُوَ الْجَوَابُ؛ لِتَقْدِيمِهِ عَلَى تَوَلِّيهِمْ،

والتَّقْدِيرُ: «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَلَا لَوْمَ عَلَيَّ؛ لِأَنِّي قَدْ أَبْلَغْتُكُمْ»، أَوْ: فَلَا عُدْرَ لَكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ؛ لِأَنِّي قَدْ أَبْلَغْتُكُمْ.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [فاطر: ٤٤]، أَي: فَلَا تَحْزَنُ وَاصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، أَي: فَيُصِيبُهُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ الْأَوَّلِينَ.

### وأدلة الحذف كثيرة:

مِنْهَا: أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَى الْحَذْفِ، وَالْمَقْصُودُ الْأَظْهَرُ عَلَى تَعْيِينِ الْمَحْذُوفِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِزْيِرِ﴾ [المائدة: ٣] الْآيَةَ، وَقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] الْآيَةَ؛ فَإِنَّ الْعَقْلَ يَدُلُّ عَلَى الْحَذْفِ لِمَا مَرَّ، وَالْمَقْصُودُ الْأَظْهَرُ يُرْشِدُكَ إِلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: حُرِّمَ عَلَيْكُمْ تَنَاوُلَ الْمَيْتَةِ، وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ نِكَاحَ أُمَّهَاتِكُمْ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ الْأَظْهَرَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تَنَاوُلُهَا، وَمِنْ النِّسَاءِ نِكَاحُهَا.

وَمِنْهَا: أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَى الْحَذْفِ وَالتَّعْيِينِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أَي: أَمْرُ رَبِّكَ أَوْ عَذَابُهُ أَوْ بَأْسُهُ، وَقَوْلِهِ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠]، أَي: عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَمْرُهُ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَدُلَّ الْعَقْلُ عَلَى الْحَذْفِ، وَالْعَادَةُ عَلَى التَّعْيِينِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ: ﴿فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنِنِي فِيهِ﴾ [يوسف: ٣٢] دَلَّ الْعَقْلُ عَلَى الْحَذْفِ فِيهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَلَامُ عَلَى كَسْبِهِ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: فِي حُبِّهِ؛ لِقَوْلِهِنَّ: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [يوسف: ٣٠]، وَمَا بَعْدَهَا]، وَأَنْ يَكُونَ فِي

مُرَاوَدَتِهِ، لِقَوْلِهِنَّ: ﴿تُرَوِّدُ فَتَلْهَاعَن نَّفْسِهِ﴾ [يوسف: ٣٠]، وَأَنْ يَكُونَ فِي شَأْنِهِ  
وَأَمْرِهِ؛ فَيَشْمَلُهُمَا، وَالْعَادَةُ دَلَّتْ عَلَى تَعْيِينِ الْمُرَاوَدَةِ؛ لِأَنَّ الْحُبَّ الْمُنْفِرَ لَا يَلَامُ  
الْإِنْسَانَ عَلَيْهِ فِي الْعَادَةِ؛ لِقَهْرِهِ صَاحِبَهُ وَغَلَبَتِهِ إِيَّاهُ، وَإِنَّمَا يَلَامُ عَلَى الْمُرَاوَدَةِ  
الدَّاخِلَةَ تَحْتَ كَسْبِهِ الَّتِي يَقْدِرُ أَنْ يَدْفَعَهَا عَنْ نَفْسِهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ تَدُلَّ الْعَادَةُ عَلَى الْحَذْفِ وَالتَّعْيِينِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ نَعْلَمُ  
قِتَالًا لَا تَتَّبِعُنَاكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَخْبَرَ النَّاسِ بِالْحَرْبِ، فَكَيْفَ  
يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَهَا؟! فَلَا بُدَّ مَنْ حَذَفِ؛ فَدَرَهُ مُجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مَكَانَ قِتَالٍ،  
أَيُّ: إِنَّكُمْ تُقَاتِلُونَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَصْلُحُ لِلْقِتَالِ، وَيُخْشَى عَلَيْكُمْ مِنْهُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ  
أَنَّهُمْ أَشَارُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَّا يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَأَنَّ الْحَزْمَ  
الْبَقَاءَ فِيهَا.

وَمِنْهَا: الشُّرُوعُ فِي الْفِعْلِ؛ كَقَوْلِ الْمُؤْمِنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَمَا إِذَا  
قُلْتَ عِنْدَ الشُّرُوعِ فِي الْقِرَاءَةِ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، فَإِنَّهُ يُفِيدُ أَنَّ الْمُرَادَ: «بِاسْمِ اللَّهِ أَقْرَأُ»،  
وَكَذَا عِنْدَ الشُّرُوعِ فِي الْقِيَامِ، أَوْ الْقُعُودِ، أَوْ أَيِّ فِعْلٍ كَانَ؛ فَإِنَّ الْمَحْذُوفَ يُقَدَّرُ  
عَلَى حَسَبِ مَا جُعِلَتِ التَّسْمِيَةُ مَبْدَأً لَهُ.

وَمِنْهَا: اقْتِرَانُ الْكَلَامِ بِالْفِعْلِ؛ فَإِنَّهُ يُفِيدُ تَقْرِيرَهُ؛ كَقَوْلِكَ لِمَنْ أَعْرَسَ: «بِالرِّفَاءِ  
وَالْبَيْنِينَ»؛ فَإِنَّهُ يُفِيدُ: بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِينَ أَعْرَسْتَ.



## الإطناب

### صُورُ الإِطْنَابِ:

### أَوَّلًا: الإِيضَاحُ بَعْدَ الإِبْهَامِ

• الأَعْرَاضُ وَالْأَسَالِيبُ الْبَلَاغِيَّةُ لِلإِيضَاحِ بَعْدَ الإِبْهَامِ:

١ - لِيُرَى الْمَعْنَى فِي صُورَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ: (١).

٢ - أَوْ لِيَتَمَكَّنَ فِي النَّفْسِ فَضْلَ تَمَكُّنٍ؛ فَإِنَّ الْمَعْنَى إِذَا أُلْقِيَ عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ وَالإِبْهَامِ، تَشَوَّقَتْ نَفْسُ السَّامِعِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ وَالإِيضَاحِ، فَتَتَوَجَّهَ إِلَى مَا يَرُدُّ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا أُلْقِيَ كَذَلِكَ تَمَكَّنَ فِيهَا فَضْلَ تَمَكُّنٍ، وَكَانَ شَعُورُهَا بِهِ أَتَمًّا.

٣ - أَوْ لِيَتَكَمَّلَ اللَّذَّةُ بِالْعِلْمِ بِهِ (٢)؛ فَإِنَّ الشَّيْءَ إِذَا حَصَلَ كَمَالُ الْعِلْمِ بِهِ دَفَعَةً لَمْ يَتَقَدَّمْ حُصُولُ اللَّذَّةِ بِهِ أَلَمًّا، وَإِذَا حَصَلَ الشُّعُورُ بِهِ مِنْ وَجْهِ دُونَ وَجْهِ تَشَوَّقِ النَّفْسِ إِلَى الْعِلْمِ بِالْمَجْهُولِ، فَيَحْصُلُ لَهَا بِسَبَبِ الْمَعْلُومِ لَذَّةٌ، وَبِسَبَبِ حِرْمَانِهَا مِنْ الْبَاقِي أَلَمًّا، ثُمَّ إِذَا حَصَلَ لَهَا الْعِلْمُ بِهِ حَصَلَتْ لَهَا لَذَّةٌ أُخْرَى، وَاللَّذَّةُ عَقِيبَ الْأَلَمِ أَقْوَى مِنَ اللَّذَّةِ الَّتِي لَمْ يَتَقَدَّمْهَا أَلَمًّا.

٤ - أَوْ لِيَتَفَخِيمَ الْأَمْرَ وَتَعْظِيمَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي

(١) إِحْدَاهُمَا مُبْهَمَةٌ، وَالْأُخْرَى مُوَضَّحَةٌ.

(٢) أَيُّ: بِالْمَعْنَى لِمَا لَا يَخْفَى مِنْ أَنْ نَيْلَ الشَّيْءِ بَعْدَ الشُّوقِ وَالطَّلَبِ أَلَدُّ.

﴿وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾ [طه: ٢٥ - ٢٦]، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَشْرَحْ لِي﴾ يُفِيدُ طَلَبَ شَرْحٍ لَشَيْءٍ مَا لَهُ، وَقَوْلُهُ: ﴿صَدَّرِي﴾ يُفِيدُ تَفْسِيرَهُ وَبَيَانَهُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾، وَالْمَقَامُ مُقْتَضٍ لِلتَّأَكِيدِ لِلإِرْسَالِ الْمُؤَذِّنِ بِتَلْقَى الْمَكَارِهِ وَالشَّدَائِدِ. وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَوْلَاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾ [الحجر: ٦٦]، فَنَبِي إِنْهَامِهِ وَتَفْسِيرِهِ تَفْخِيمٌ لِلْأَمْرِ، وَتَعْظِيمٌ لَهُ.

٥- وَمِنَ الْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِنْهَامِ: لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ بِ(نَعْمَ وَبِئْسَ).

وَمِنَ الْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِنْهَامِ بَابُ: «نَعْمَ وَبِئْسَ»<sup>(١)</sup> عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>؛ إِذْ لَوْ لَمْ يُقْصَدِ الْإِطْنَابُ، لَقِيلَ: (نَعْمَ زَيْدٌ، وَبِئْسَ عَمْرُو).

تَرْبِيَةُ الْفَائِدَةِ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ فِي بَابِ: (نَعْمَ وَبِئْسَ):

وَوَجْهٌ حُسْنِيهِ سِوَى الْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِنْهَامِ أَمْرَانِ آخَرَانِ:

أَحَدُهُمَا: إِتْرَازُ الْكَلَامِ فِي مَعْرِضِ الْإِعْتِدَالِ؛ نَظْرًا إِلَى إِطْنَابِهِ مِنْ وَجْهِ، وَإِلَى اخْتِصَارِهِ مِنْ آخَرَ، وَهُوَ حَذْفُ الْمُبْتَدَأِ فِي الْجَوَابِ.

وَالثَّانِي: إِيْهَامُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتَنَافِيَيْنِ.

وَمِنَ الْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِنْهَامِ: التَّوْشِيْعُ.

(١) مِثْلُ: نَعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ، وَبِئْسَ الرَّجُلُ عَمْرُو.

(٢) وَهُوَ: أَنَّ الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: هُوَ زَيْدٌ، أَوْ هُوَ عَمْرُو، فَتَكُونُ هَاهُنَا جُمْلَتَانِ، الْأُولَى مُبْهَمَةٌ، هِيَ: نَعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ، وَالثَّانِيَةُ مُوَضَّحَةٌ هِيَ: هُوَ زَيْدٌ، وَكَذَلِكَ فِي الذَّمِّ.

وَمِنْهُ التَّوَشِيْعُ، وَهُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي عَجْزِ الْكَلَامِ <sup>(١)</sup> بِمُثَنِّي <sup>(٢)</sup> مُفَسَّرٍ بِاسْمَيْنِ؛  
أَحَدُهُمَا مَعْطُوفٌ عَلَى الْآخِرِ، كَمَا جَاءَ فِي الْخَبْرِ: «يَشِبُّ ابْنُ آدَمَ وَيَشْبُ فِيهِ  
خَصَلَتَانِ: الْحِرْصُ، وَطُولُ الْأَمَلِ» <sup>(٣)</sup> وَقَوْلِ الشَّاعِرِ <sup>(٤)</sup>

سَقَّتَنِي فِي لَيْلٍ شَبِيهِ بِشَعْرِهَا      شَبِيهَةٌ خَدَيْهَا بَعِيرٍ رَقِيبٌ  
فَمَا زِلْتُ فِي لَيْلَيْنِ: شَعْرٍ وَظُلْمَةٍ      وَشَمْسَيْنِ: مِنْ خَمْرِ وَوَجْهِ حَيْبٌ  
وَقَوْلِ الْبُحْتَرِيِّ <sup>(٥)</sup>:

لَمَّا مَشَيْنَ بَدِي الْأَرَكَ تَشَابَهَتْ      أَعْطَافُ قُضْبَانٍ بِهِ وَقُدُودِ  
فِي حُلَّتِي حَبْرٍ وَرَوْضٍ فَالْتَقَى      وَشِيَانِ: وَشَيْ رُبِّي وَوَشْيِ بُرُودِ  
وَسَفَرْنَ فَاْمْتَلَأَتْ عَيْونُ رَاقِهَا      وَرَدَانِ: وَرُدُّ جَنِي وَوَرْدُ خُدُودِ

(١) الصَّوَابُ: أَنَّهُ يَأْتِي فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ أَوْ فِي وَسْطِهِ؛ لِأَنَّ تَقْيِيدَهُ بِالْعَجْزِ لَيْسَ لَهُ وَجْهٌ أَوْ مَعْنَى.

(٢) وَتَقْيِيدُهُ بِالْمُثَنِّي لَا مَعْنَى لَهُ لِوُقُوعِهِ فِي غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا

شَمْسُ الصُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ

(٣) تَجَدُّ هَذَا الْخَبْرُ فِي الْبَيَانِ وَالتَّيْبِينِ، ٣/٩٥، وَمَعْنَى «وَيَشْبُ فِيهِ»: يَنْمُو.

(٤) الْبَيْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُعْتَزِّ.

(٥) مِنْ فَصِيذَةٍ لَهُ فِي مَدْحِ الْمُتَوَكَّلِ «دِيَوَانَ الْبُحْتَرِيِّ»، ص ١٢٦، وَالْأَدَبُ الْعَبَّاسِيُّ ص ٤٩٩.  
الْأَعْطَافُ: الْجَوَانِبُ. الْقُضْبَانُ: الْأَغْصَانُ. الْقُدُودُ: الْقَامَاتُ. الْحَلَّةُ: الثَّوْبُ الْجَدِيدُ. الْحَبْرُ:  
ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ الْيَمَنِ. الْوَشْيُ: النَّقْشُ. الرُّبَى: جَمْعُ رَبْوَةٍ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ. الْبُرُودُ جَمْعُ  
بُرْدٍ وَهُوَ كِسَاءٌ مُخَطَّطٌ.

## ثَانِيًا: ذِكْرُ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ:

وَأَمَّا بِذِكْرِ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِهِ <sup>(١)</sup> حَتَّى كَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِهِ <sup>(٢)</sup> تَنْزِيلًا لِلتَّعَايُرِ فِي الْوَصْفِ مَنْزِلَةَ التَّعَايُرِ فِي الذَّاتِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنَكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

## ثَالِثًا: التَّكْرِيرُ:

الْأَغْرَاضُ الْبَلَاغِيَّةُ لِلإِطْنَابِ بِالتَّكْرِيرِ:

وَأَمَّا بِالتَّكْرِيرِ لِنُكْتَةٍ <sup>(٣)</sup>.

١ - كِتَابُ الْإِنذَارِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [النكاث: ٣-٤]، وَفِي ثُمَّ <sup>(٤)</sup> دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْإِنذَارَ الثَّانِيَّ أْبْلَغُ وَأَشَدُّ.

٢ - وَكَزِيَادَةِ التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَنْفِي التَّهْمَةَ، لِيَكْمَلَ تَلْقَى الْكَلَامِ بِالْقَبُولِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَقْوَمُ ءَاتِيْعُونَ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾

(١) أَي: لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ وَمَرْيَةِ الْخَاصِّ.

(٢) أَي: حَتَّى كَأَنَّ الْخَاصَّ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْعَامِّ.

(٣) لِيَكُونَ إِطْنَابًا لَا تَطْوِيلًا.

(٤) أَي: وَفِي الْعَطْفِ بِ (ثُمَّ).

(٥) التَّكْرِيرُ أَوْ التَّكْرَارُ هُنَا بِإِعَادَةِ النَّدَاءِ، وَلَفْظُ الْمُنَادَى (قَوْم) مُضَافًا إِلَى صَمِيرِهِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ مِنْهُمْ، وَيَدْعُوهُمْ لِمَصْلَحَتِهِمْ، وَلَيْسَ لِمَصْلَحَةٍ خَاصَّةٍ بِهِ، فَهَذَا مَعْنَى زِيَادَةِ التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَنْفِي التَّهْمَةَ.

﴿٣٨﴾ يَقْوَمُ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَعٌ ﴿[غافر: ٣٨ - ٣٩].

٣ - وَقَدْ يُكَرَّرُ اللَّفْظُ لِطُولِ فِي الْكَلَامِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٩]، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا قُتِلُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠].

٤ - وَقَدْ يُكَرَّرُ؛ لِتَعَدُّدِ الْمُتَعَلِّقِ كَمَا كَرَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فِي آيَةِ آيَةٍ رَبِّكُمْ أَنْ كَذَبَ الْبِئْسَانَ﴾ [الرحمن: ١٣]؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ نِعْمَةً بَعْدَ نِعْمَةٍ، وَعَقَّبَ كُلَّ نِعْمَةٍ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغَرَضَ مِنْ ذِكْرِهِ عَقِيبَ نِعْمَةٍ غَيْرِ الْغَرَضِ مِنْ ذِكْرِهِ عَقِيبَ نِعْمَةٍ أُخْرَى.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ عَقَّبَ بِهَذَا الْقَوْلِ مَا لَيْسَ بِنِعْمَةٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمْ شَوَاطِئٌ مِنْ نَارٍ وَخِمْاسٌ فَلَا تَنْصِرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ إِنْ﴾ [الرحمن: ٤٣ - ٤٤].

قُلْنَا: الْعَذَابُ وَجَهَنَّمُ وَإِنْ لَمْ يَكُونَا مِنْ آيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ ذِكْرَهُمَا وَوَصَفَهُمَا عَلَى طَرِيقِ الزَّجْرِ عَنِ الْمَعَاصِي وَالتَّرْغِيبِ فِي الطَّاعَاتِ مِنَ آيَةِ اللَّهِ تَعَالَى. وَنَحْوِهِ قَوْلُهُ: ﴿وَيْلٌ لِلْمُكْذِبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥]؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ قِصَّةً مُخْتَلِفَةً، وَاتَّبَعَ كُلَّ قِصَّةٍ بِهَذَا الْقَوْلِ، فَصَارَ كَأَنَّهُ قَالَ عَقَّبَ كُلَّ قِصَّةٍ: وَيْلٌ لِلْمُكْذِبِينَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ.

## رابعاً: الإيغال:

وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَاهُ، فَقِيلَ: هُوَ حَتْمُ الْبَيْتِ بِمَا يُفِيدُ نُكْتَةً يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا.  
الْأَعْرَاضُ الْبَلَاغِيَّةُ لِلْإِطْنَابِ بِالْإِيغَالِ:

١ - كَرِيَاةُ الْمُبَالِغَةِ<sup>(١)</sup> فِي قَوْلِ الْخَنَسَاءِ:

وَإِنَّ صَخْرًا لَتَأْتُمُّ الْهُدَاةَ بِهِ كَأَنَّهُ عَلَمٌ فِي رَأْسِهِ نَارٌ<sup>(٢)</sup>

لَمْ تَرْضَ أَنْ تُشَبِّهَهُ بِالْعَلَمِ الَّذِي هُوَ الْجَبَلُ الْمُتْرَفِعُ الْمَعْرُوفُ بِالْهُدَايَةِ حَتَّى  
جَعَلْتِ فِي رَأْسِهِ نَارًا، وَقَوْلِ ذِي الرَّمَّةِ:

قِفِ الْعَيْسَ فِي أَطْلَالِ مِيَّةٍ وَأَسْأَلِ رُسُومًا كَأَخْلَاقِ الرِّدَاءِ الْمُسَلْسَلِ

أَظُنُّ الَّذِي يُجْدِي عَلَيْكَ سُؤْلَهَا دُمُوعًا كَتَبْدِيرِ الْجِمَانِ الْمَفْصَلِ<sup>(٣)</sup>

(١) أَي: كَرِيَاةُ الْمُبَالِغَةِ فِي التَّشْبِيهِ فِي قَوْلِ الْخَنَسَاءِ.

(٢) الْعَلَمُ: الْجَبَلُ. رَأْسُهُ، قِمَّتُهُ، وَالصُّمَيْرُ فِي الرَّأْسِ يَعُودُ لِلْجَبَلِ. تَأْتُمُّ: تَقْدِي وَتَتَّبِعُ. الْهُدَاةُ: الَّذِينَ يَهْدُونَ النَّاسَ جَمْعُ هَادٍ. وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ قَوْلُهَا: «فِي رَأْسِهِ نَارٌ» فَإِنَّهَا زِيَاةٌ لِلْإِيغَالِ، وَجِيءَ بِهِذِهِ الزِّيَاةُ لِعَرَضِ الْمُبَالِغَةِ فِي التَّشْبِيهِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «كَأَنَّهُ عَلَمٌ» وَافٍ بِالْمَقْصُودِ؛ أَعْنِي التَّشْبِيهَ بِمَا يُهْتَدَى بِهِ وَهُوَ الْجَبَلُ، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهَا: «فِي رَأْسِهِ نَارٌ» زِيَاةٌ مُبَالِغَةٌ فِي مَدْحِ صَخْرٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجَبَلُ الْمُتْرَفِعَ جَدًّا قَدْ تَخْتَفِي قِمَّتُهُ عَنِ الْأَعْيُنِ، فَلَمَّا قَالَتْ: (فِي رَأْسِهِ نَارٌ) دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مَعَ عُلُوِّهِ وَشُمُوعِهِ، فَإِنَّهُ وَاضِحُ الْمَحَايِلِ لِمَنْ يَأْتُمُّونَ بِهِ.

(٣) الْعَيْسُ: الْإِبِلُ الْبَيْضُ يُخَالِطُ بِيَاضَهَا سَوَادًا خَفِيفًا. الْأَطْلَالُ: جَمْعُ طَلٍّ، وَهُوَ الشَّاخِصُ مِنَ الْأَثَارِ. الرُّسُومُ: جَمْعُ رَسَمٍ، وَهُوَ مَا كَانَ لَاحِقًا بِالْأَرْضِ مِنْهَا، الْأَخْلَاقُ: جَمْعُ خَلْقٍ بِفَتْحَتَيْنِ وَهُوَ الْبَالِي. الْمُسَلْسَلُ: الرِّدْيَةُ النَّسُجُ. يُجْدِي: يُعْطِي. التَّبْدِيرُ: التَّفْرِيقُ. الْجِمَانُ الْمَفْصَلُ: اللُّؤْلُؤُ الْمُنْتَظَمُ.

وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ: «الْمُسَلْسَلُ»، وَ«الْمَفْصَلُ» فَإِنَّهُمَا زِيَادَتَانِ لِلْإِيغَالِ جِيءَ بِهِمَا لِلْمُبَالِغَةِ فِي التَّشْبِيهِ.

٢ - وَكَتَحْقِيقِ التَّشْبِيهِ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

كَأَنَّ عَيْونَ الْوَحْشِ حَوْلَ خِبَائِنَا وَأَرْحَلِنَا الْجَزْعُ الَّذِي لَمْ يُثَقِّبِ

فِيهِ: لَمَّا أَتَى عَلَى التَّشْبِيهِ قَبْلَ ذِكْرِ الْقَافِيَةِ، وَاحْتِجَاجٌ<sup>(١)</sup> إِلَيْهَا جَاءَ بزيادةِ حَسَنَةٍ فِي قَوْلِهِ: «لَمْ يُثَقِّبِ»؛ لِأَنَّ الْجَزْعَ إِذَا كَانَ غَيْرَ مَثْقُوبٍ كَانَ أَشْبَهَ بِالْعَيْونِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ:

كَأَنَّ فُتَاتَ الْعِهْنِ فِي كُلِّ مَنْزِلٍ نَزَلْنَ بِهِ حَبُّ الْفَنَاءِ<sup>(٢)</sup> لَمْ يُحَطِّمْ

فَإِنَّ حَبَّ الْفَنَاءِ أَحْمَرُ الظَّاهِرِ أبيضُ الْبَاطِنِ، فَهُوَ لَا يُشْبَهُ الصُّوفَ الْأَحْمَرَ إِلَّا مَا لَمْ يُحَطِّمْ، وَكَذَا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

حَمَلْتُ رُدَيْنِيًّا كَأَنَّ سِنَانَهُ سَنَالَهُبٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِدُخَانٍ<sup>(٣)</sup>

عَدَمُ اخْتِصَاصِ الْإِيغَالِ بِالشَّعْرِ:

وَقِيلَ: لَا يَخْتَصُّ بِالنَّظْمِ<sup>(٤)</sup>، وَمِثْلُ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَّبِعُوا مَنْ لَا

(١) وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ زِيَادَةَ الْإِيغَالِ نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: زِيَادَةُ يَأْتِي الْمَعْنَى بِدُونِهَا، وَتَأْتِي لِئِنَّهَا أَوْ مَرِيَّةٌ كَزِيَادَةِ الْمُبَالَغَةِ.

الْآخَرُ: زِيَادَةُ يَحْتَاجُ الْمَعْنَى إِلَيْهَا، كَمَا فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ؛ لِأَنَّ الْجَزْعَ وَهُوَ الْخَرَزُ الْمُسْتَدِيرُ عَادَةً مَا يَكُونُ مُثَقَّبًا، فَلَمَّا أَرَادَ الشَّاعِرُ مُطَابَقَةَ الْمُسَبِّهِ (عَيْونَ الْوَحْشِ) لِلْمُسَبَّبِ بِهِ (الْجَزْعَ) نَقَى عَنْهُ التَّثَقُّيبَ.

(٢) الْفَنَاءُ: شَجَرٌ يُثْمِرُ ثَمَرًا أَحْمَرَ، ثُمَّ يَنْفَرِقُ فِي هَيْئَةِ النَّبِقِ الصَّغَارِ، فَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ التَّشْبِيهِ، وَإِنَّمَا وَصَفَ مَا يَسْقُطُ مِنْ أَنْمَاطِهِنَّ إِذَا أُنزِلْنَ، وَالْعِهْنُ: الصُّوفُ الْمُلَوَّنُ.

(٣) وَالشَّاهِدُ فِيهِ قَوْلُهُ: «لَمْ يَتَّصِلْ بِدُخَانٍ»، فَهِيَ زِيَادَةٌ أَتَتْ بِهَا إِيغَالًا لِتَحْقِيقِ التَّشْبِيهِ.

(٤) فَالْإِيغَالُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مُخْتَصٌّ بِالنَّظْمِ، وَعَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي لَا يَخْتَصُّ بِهِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا:

يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿[يس: ٢١]﴾<sup>(١)</sup>.

### خَامِسًا: التَّذْيِيلُ:

وَهُوَ تَعْقِيبُ الْجُمْلَةِ بِجُمْلَةٍ تَشْتَمِلُ<sup>(٢)</sup> عَلَى مَعْنَاهَا لِلتَّوَكِيدِ<sup>(٣)</sup>.

وَهُوَ ضَرْبَانِ:

١ - ضَرْبٌ لَا يَخْرُجُ مَخْرَجَ الْمَثَلِ لِعَدَمِ اسْتِقْلَالِهِ بِإِفَادَةِ الْمُرَادِ، وَتَوَقُّفِهِ عَلَى مَا قَبْلَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧]، إِنْ قُلْنَا: إِنْ الْمَعْنَى: وَهَلْ يُجَازِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ.

وَقَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ: وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ، وَهُوَ: أَنَّ الْجَزَاءَ عَامٌّ لِكُلِّ مُكَافَأَةٍ تُسْتَعْمَلُ تَارَةً فِي مَعْنَى الْمُعَاقِبَةِ، وَأُخْرَى فِي مَعْنَى الْإِثَابَةِ، فَلَمَّا اسْتَعْمِلَ فِي مَعْنَى الْمُعَاقِبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿جَزَيْنَهُمْ بِمَا كَفَرُوا﴾ بِمَعْنَى عَاقِبْنَاهُمْ بِكُفْرِهِمْ، قِيلَ:

خَتَمَ الْكَلَامَ شِعْرًا أَوْ نَثْرًا بِمَا يُفِيدُ نَكْتَةً يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا؛ أَيْ: بِدُونِ التَّصْرِيحِ بِهَا لَا بِدُونِهَا أَصْلًا.

(١) فَقَوْلُهُ: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ مِمَّا يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ مُهْتَدٍ لَا مَحَالَةَ؛ إِلَّا أَنْ فِي التَّصْرِيحِ بِهِ (زِيَادَةٌ حَتَّى عَلَى التَّرْغِيبِ فِي اتِّبَاعِ الرَّسُولِ).

(٢) أَيْ: تِلْكَ الْجُمْلَةُ الْمُعَقَّبُ بِهَا.

(٣) أَيْ: بِقَصْدِ التَّقْوِيَةِ بِتِلْكَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ عِنْدَ اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ لِلتَّوَكِيدِ، فَالتَّذْيِيلُ أَعْمٌ مِنَ الْإِيغَالِ عُمُومًا، وَهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِيمَا يَكُونُ فِي خَتَمِ الْكَلَامِ لِنَكْتَةِ التَّأَكِيدِ بِجُمْلَةٍ كَمَا فِي: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ﴾ الْآيَةَ، فَهَذَا إِيغَالٌ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ خَتَمَ الْكَلَامَ بِمَا فِيهِ نَكْتَةٌ يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا، وَتَذْيِيلٌ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ تَعْقِيبُ الْجُمْلَةِ بِأُخْرَى تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَاهَا لِلتَّأَكِيدِ، وَيَنْفَرِدُ الْإِيغَالُ فِيمَا يَكُونُ بَعِيرِ جُمْلَةٍ، وَفِيمَا هُوَ لِعَبْرِ التَّأَكِيدِ سِوَاءَ كَانَ بِجُمْلَةٍ أَمْ بِمُفْرَدٍ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «لَمْ يُنْقَبْ»، وَيَنْفَرِدُ التَّذْيِيلُ فِيمَا يَكُونُ فِي غَيْرِ خَتَمِ الْكَلَامِ بِجُمْلَةٍ، كَقَوْلِكَ: مَدَحْتُ زَيْدًا، أَتَيْتُ عَلَيْهِ بِمَا فِيهِ فَأَحْسَنَ إِلَيَّ.

فالتَّذْيِيلُ: يَكُونُ فِي آخِرِ الْكَلَامِ وَغَيْرِ آخِرِ الْكَلَامِ بِخِلَافِ الْإِيغَالِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْآخِرِ، وَالْإِيغَالُ قَدْ يَكُونُ بَعِيرِ الْجُمْلَةِ، أَمَّا التَّذْيِيلُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالْجُمْلَةِ وَلِلتَّوَكِيدِ.

وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْكُفُورُ؟ بِمَعْنَى وَهَلْ يُعَاقَبُ؟ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مِنَ الضَّرْبِ  
الثَّانِي (١).

وَقَوْلِ الْحَمَاسِيِّ (٢)

فَدَعَا: نَزَالَ فَكُنْتُ أَوَّلَ نَازِلٍ وَعَلَامَ أَرْكَبُهُ إِذَا لَمْ أَنْزَلِ!

وَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَمَا حَاجَةَ الْأَطْعَانِ حَوْلِكَ فِي الدُّجَى إِلَى قَمَرٍ مَا وَاجِدُ لَكَ عَادِمَهُ (٣)

وَقَوْلِهِ أَيْضًا:

تُمَسِّي الْأَمَانِيَّ صَرَعي دُونَ مَبْلَغِهِ فَمَا يَقُولُ لِشَيْءٍ لَيْتَ ذَلِكَ لِي (٤)

وَقَوْلِ ابْنِ بُنَاتَةَ السَّعْدِيِّ:

لَمْ يُبِقِ جُودَكَ لِي شَيْئًا أَوْمَلُهُ تَرَكَتَنِي أَصْحَبُ الدُّنْيَا بِلَا أَمَلٍ

قِيلَ: نَظَرَ فِيهِ إِلَى قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ، وَقَدْ أَرَبَى عَلَيْهِ فِي الْمَدْحِ وَالْأَدَبِ مَعَ

(١) وَهُوَ مَا أُخْرِجَ مَخْرَجَ الْمَثَلِ، وَذَلِكَ عَلَى أَنْ يُرَادَ: وَهَلْ يُعَاقَبُ - أَيُّ بِمُطْلَقِ عِقَابٍ لَا بِعِقَابٍ مَخْصُوصٍ - إِلَّا الْكُفُورُ؛ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ الْمُجَازَاةَ هِيَ الْمُكَافَأَةُ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، وَأَمَّا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ فَبِنَاءٍ عَلَى أَنَّ الْجَزَاءَ بِمَعْنَى الْعُقُوبَةِ.

(٢) هُوَ رِبْعَةُ بْنُ مَقْرُومٍ الصَّبِيَّ «الْحَمَاسَةُ»، ١ / ٢٢. وَرَاجِعُ الْبَيْتِ فِي: الصَّنَاعَتَيْنِ، ص ٣٦٦.

(٣) الظَّعِينَةُ: الْمَرْأَةُ فِي الْهُودُجِ. مَا نَافِيَةٌ، وَالْمَعْنَى: لَيْسَ الْوَاحِدُ لَكَ عَادِمَ الْقَمَرِ؛ لِأَنَّكَ تَقُومِينَ مَقَامَهُ.

(٤) الشَّطْرُ الْأَوَّلُ يَعْنِي: أَنَّ الْمَمْدُوحَ سَيَفَ الدَّوْلَةَ بَلَّغَ مِنْ عَزِيمَتِهِ أَنَّ الْأَمَانِيَّ الْبَعِيدَةَ تُصْبِحُ مِنْهُ قَرِيبَةً الْمَنَالِ دُونَ أَنْ يَسْعَى إِلَيْهَا، وَالشَّطْرُ الثَّانِي تَذْيِيلٌ يُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى.

الْمَمْدُوحِ؛ حَيْثُ لَمْ يَجْعَلْهُ فِي حَيْزٍ مِنْ تَمَنَّى شَيْئًا<sup>(١)</sup>.

٢- وَضَرْبٌ يَخْرُجُ مَخْرَجَ الْمَثَلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ  
الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١].

وَقَوْلِ الدُّبَّانِيِّ:

وَلَسْتَ بِمُسْتَبِقٍ أَحَا لَا تَلْمُهُ عَلَى شَعَثٍ، أَيُّ الرَّجَالِ الْمُهْتَدِبُ!؟

وَقَوْلِ الحُطَيْئَةِ:

تَزُورُ فَتَى يُعْطِي عَلَى الْحَمْدِ مَالَهُ وَمَنْ يُعْطِ أَثْمَانَ الْمَكَارِمِ يُحْمَدِ

وَقَدْ اجْتَمَعَ الضَّرْبَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ  
أَفَايِنَ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> كَلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴿[الأنبياء: ٣٤ - ٣٥]، فَإِنَّ  
قَوْلَهُ: ﴿أَفَايِنَ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ مِنَ الْأَوَّلِ، وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الثَّانِي، وَكُلُّ مِنْهُمَا  
تَذْيِيلٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ.

وَهُوَ<sup>(٣)</sup> أَيضًا: إِمَّا لِتَأْكِيدِ مَنْطُوقِ كَلَامٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ﴾<sup>(٤)</sup>،  
وَإِمَّا لِتَأْكِيدِ مَفْهُومِهِ<sup>(٥)</sup> كَبَيِّنِ النَّابِغَةِ، فَإِنَّ صَدْرَهُ دَلَّ بِمَفْهُومِهِ عَلَى نَفْيِ الْكَامِلِ مِنَ  
الرِّجَالِ، فَحَقَّقَ ذَلِكَ، وَقَرَّرَهُ بِعَجْزِهِ.

(١) يَعْنِي أَنَّ السَّعْدِيَّ أَخَذَ مَعْنَى الْمُتَّبِي وَزَادَ عَلَيْهِ فِي الْمَدْحِ وَالْأَدَبِ رَغَمَ اخْتِلَافِ الْمُتَمَتِّي.

(٢) أَيُّ: التَّذْيِيلُ مُطْلَقًا سِوَاءَ كَانَ مِنَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ أَوِ الثَّانِي.

(٣) فَإِنَّ زَهُوقَ الْبَاطِلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ مَنْطُوقٌ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾،  
وَالْمُرَادُ بِالْمَنْطُوقِ هُنَا: الْمَعْنَى الَّتِي نَطَقَ بِمَادَّتَيْهِ.

(٤) أَيُّ: مَفْهُومُ الْكَلَامِ «الْجُمْلَةُ الْأُولَى».

## سَادِسًا: التَّكْمِيلُ:

وَأَمَّا بِالتَّكْمِيلِ - وَيُسَمَّى الإِحْتِرَاسَ أَيْضًا - وَهُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ يُوْهِمُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِمَا يَدْفَعُهُ.

وَهُوَ ضَرْبَانِ:

١ - ضَرْبٌ يَتَوَسَّطُ الْكَلَامَ؛ كَقَوْلِ طَرْفَةَ «مِنَ الْكَامِلِ»:

فَسَقَى دِيَارِكِ - عَيْرَ مُفْسِدِهَا صَوْبُ الرِّبِيعِ وَدِيمَةَ تَهْمِي  
وَقَوْلِ الْآخِرِ <sup>(١)</sup> «مِنَ الْكَامِلِ»:

لَوْ أَنَّ عَزَّةَ خَاصَمَتُ شَمْسَ الضُّحَا فِي الْحُسْنِ عِنْدَ مُوَفِّقٍ لَقَضَى لَهَا  
إِذَ التَّقْدِيرِ: «عِنْدَ حَاكِمٍ مُوَفِّقٍ»؛ فَقَوْلُهُ: «مُوَفِّقٌ» تَكْمِيلٌ <sup>(٢)</sup>.

وَقَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَرِّ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

صَبَبْنَا عَلَيْهَا - ظَالِمِينَ - سَيَاطِنَا فَطَارَتْ بِهَا أَيْدٍ سِرَاعٌ وَأَرْجُلٌ <sup>(٣)</sup>

٢ - وَضَرْبٌ يَقَعُ فِي آخِرِ الْكَلَامِ، كَقَوْلِهِ نَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]؛ فَإِنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ

(١) هُوَ كَثِيرٌ.

(٢) أَي: إِحْتِرَاسٌ تَوَسَّطَ الْكَلَامَ.

(٣) وَالضَّمِيرُ فِي عَلَيْهَا لِلْإِبِلِ، وَفِي «بِهَا» لِلْسَّيَاطِ. قَوْلُهُ: «ظَالِمِينَ» تَكْمِيلٌ؛ لِأَنَّ ضَرْبَهَا إِنَّمَا يَكُونُ غَالِبًا مِنْ تَنَاقُلٍ فِي السَّبْرِ فَدَفَعَهُ بِذَلِكَ.

عَلَى وَصْفِهِم بِالذَّلَّةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَتَوْهَمَ أَنَّ ذَلَّتَهُمْ لِضَعْفِهِمْ، فَلَمَّا قِيلَ: ﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكُفْرِينَ﴾ عَلِمَ أَنَّهَا مِنْهُمْ تَوَاضَعُ لَهُمْ؛ وَلِذَا عُدِّي «الذَّلُّ» بِ«عَلَى»؛ لِتَضْمِينِهِ مَعْنَى الْعَطْفِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: عَاطِفِينَ عَلَيْهِمْ عَلَى وَجْهِ التَّدَلُّلِ وَالتَّوَاضُعِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّعْدِيَةُ بِ«عَلَى»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّهُمْ - مَعَ شَرَفِهِمْ وَعُلُوِّ طَبَقَتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - خَافِضُونَ لَهُمْ أَجْنَحَتَهُمْ.

وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ الرُّومِيِّ <sup>(١)</sup> فِيمَا كَتَبَ بِهِ إِلَى صَدِيقٍ لَهُ: «إِنِّي وَلِيُّكَ الَّذِي لَا يَزَالُ تَنْقَادُ إِلَيْكَ مَوَدَّتُهُ عَنْ غَيْرِ طَمَعٍ وَلَا جَزَعٍ، وَإِنْ كُنْتَ لِيذِي الرَّغْبَةِ مَطْلَبًا، وَلِيذِي الرَّهْبَةِ مَهْرَبًا» <sup>(٢)</sup>.

وَكَذَا قَوْلُ الْحَمَاسِيِّ <sup>(٣)</sup> «مِنَ الطَّوِيلِ»:

رَهْنَتْ يَدِي بِالْعَجْزِ عَنْ شُكْرِ بَرِّهِ وَمَا فَوْقَ شُكْرِي لِلشُّكْرِ مَزِيدٌ <sup>(٤)</sup>

وَكَذَا قَوْلُ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

حَلِيمٌ إِذَا مَا الْحِلْمُ زَيْنَ أَهْلِهِ مَعَ الْحِلْمِ فِي عَيْنِ الْعَدُوِّ مَهِيْبٌ

فَإِنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى وَصْفِهِ بِالْحِلْمِ، لَأَوْهَمَ أَنَّ حِلْمَهُ عَنْ عَجْزٍ؛ فَلَمْ يَكُنْ صِفَةً مَدْحٍ، فَقَالَ: «إِذَا مَا الْحِلْمُ زَيْنَ أَهْلِهِ» فَأَزَالَ هَذَا الْوَهْمَ، وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْبَيْتِ

(١) رَاجِعْ: زَهْرُ الْأَدَابِ، ٤ / ٢٠٤.

(٢) قَوْلُهُ: (عَنْ غَيْرِ طَمَعٍ وَلَا جَزَعٍ) احْتِرَاسٌ يُزِيلُ تَوْهَمَ أَنَّ مَوَدَّتَهُ لِعَرَضٍ مَا، وَفِيهِ تَأْكِيدٌ عَلَى إِخْلَاصِ الْمَوَدَّةِ.

(٣) الْبَيْتُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ لِقَائِلِهِ.

(٤) الشَّاهِدُ فِي الشُّطْرِ الثَّانِي، وَفِيهِ احْتِرَاسٌ يَدْفَعُ تَوْهَمَ أَنَّهُ مُقْصَرٌ فِي شُكْرِهِ.

فَتَأْكِيدُ لِلْإِجَازِ مَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: «إِذَا مَا الْحِلْمُ زَيْنَ أَهْلِهِ» مِنْ كَوْنِهِ غَيْرَ حَلِيمٍ حِينَ لَا يَكُونُ الْحِلْمُ زَيْنًا لِأَهْلِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَا يَكُونُ حَلِيمًا حِينَ لَا يُحْسِنُ الْحِلْمَ لِأَهْلِهِ يَكُونُ مَهِيئًا فِي عَيْنِ الْعَدُوِّ لَا مُحَالَةً، فَعَلِمَ أَنَّ بَقِيَّةَ الْبَيْتِ لَيْسَتْ تَكْمِيلًا كَمَا زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ.

وَمِنْهُ قَوْلُ الْحَمَاسِيِّ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

وَمَا مَاتَ مِنَّا سَيِّدٌ فِي فِرَاشِهِ وَلَا طَلٌّ مِنَّا حَيْثُ كَانَ قَتِيلٌ<sup>(١)</sup>

فَإِنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى وَصْفِ قَوْمِهِ بِشُمُولِ الْقَتْلِ إِيَّاهُمْ؛ لَأَوْهَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِيُضَعِّفَهُمْ وَقَلِّبَهُمْ، فَأَزَالَ هَذَا الْوَهْمَ بِوَصْفِهِمْ بِالِانْتِصَارِ مِنْ قَاتِلِهِمْ.

وَكَذَا قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ «مِنَ الْوَافِرِ»:

أَشَدُّ مِنَ الرِّيَّاحِ الْهُوجِ بَطْشًا وَأَسْرَعُ فِي النَّدَى مِنْهَا هُبُوبًا

فَإِنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى وَصْفِهِ بِشِدَّةِ الْبَطْشِ؛ لَأَوْهَمَ ذَلِكَ أَنَّهُ عُنْفٌ كُلُّهُ، وَلَا لُطْفَ عِنْدَهُ، فَأَزَالَ هَذَا الْوَهْمَ بِوَصْفِهِ بِالسَّمَاخَةِ، وَلَمْ يَتَجَاوَزْ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ صِفَةَ الرِّيْحِ الَّتِي شَبَّهَ بِهَا، وَقَوْلُهُ: «إِنَّهُ أَسْرَعُ فِي النَّدَى مِنْهَا هُبُوبًا»؛ كَأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ؛ كَانَ كَالرِّيْحِ الْمُرْسَلَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) الْبَيْتُ لِلْسَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءٍ، شَاعِرٍ يَهُودِيٍّ جَاهِلِيٍّ، كَانَ مِنَ الْحُكَمَاءِ وَالْأَبْطَالِ الشُّجْعَانِ، وَالشُّطْرُ الْأَوَّلُ كِنَايَةٌ عَنِ الشَّجَاعَةِ وَاقْتِحَامِ عَمَرَاتِ الْحُرُوبِ، وَالْاِحْتِرَاسُ فِي الشُّطْرِ الثَّانِي، وَ(طَلٌّ) بِمَعْنَى: أَهْدَرَ دَمَهُ، فَلَمْ يُقْتَصَرَ لَهُ.

(٢) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ٨ / ١٣، تَحْقِيقٌ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الطَّبَّعَةِ: السُّلْطَانِيَّةُ، بِالْمَطْبَعَةِ الْكُبْرَى الْأَمِيرِيَّةِ، بِبُؤْلَاقِ مِصْرَ، ١٣١١ هـ. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لَا اِحْتِرَاسَ فِيهِ، وَلَكِنْ جَاءَ

## سابعاً: التَّمِيمُ:

وَأَمَّا بِالتَّمِيمِ، وَهُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ لَا يُوهِمُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِفَضْلَةٍ تُفِيدُ نَكْتَةً، كَالْمُبَالَغَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨]، أَيْ: مَعَ حُبِّهِ، وَالضَّمِيرُ لِلطَّعَامِ أَيْ: مَعَ اشْتِهَائِهِ وَالْحَاجَةَ إِلَيْهِ، وَنَحْوَهُ: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وَكَذَا: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَعَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ: «عَلَى حُبِّ اللَّهِ»؛ فَلَا يَكُونُ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

وَفِي قَوْلِ الشَّاعِرِ «مِنَ الْمُنْسَرِحِ»:

إِنِّي عَلَى مَا تَرَيْنَ مِنْ كِبْرِي      أَعْرِفُ مِنْ أَيْنَ تُؤْكَلُ الْكَتِفُ<sup>(٢)</sup>

وَفِي قَوْلِ زُهَيْرٍ «مِنَ الْبَسِيطِ»:

مَنْ يَلْقَى يَوْمًا - عَلَى عِلَاتِهِ - هَرِمًا      يَلْقَى السَّمَاحَةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلْقًا

بِهِ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ تَشْبِيهِ النَّدَى بِالرَّبِيحِ عِنْدَ الْمُتَنَبِّيِّ كَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي وَصْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) يَقْصِدُ الْآيَةَ الْأُولَى، فَإِنَّهَا عَلَى تَفْسِيرِ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ لَا تَكُونُ مِنَ الْإِحْتِرَاسِ؛ لِأَنَّهُ عَلَى هَذَا يَدْخُلُ فِي تَأْدِيَةِ أَصْلِ الْمُرَادِ.

(٢) الْبَيْتُ لِقَيْسِ بْنِ الْخَطِيمِ، وَالشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ: (عَلَى مَا تَرَيْنَ مِنْ كِبْرِي) تَتَمِيمٌ؛ لِلْمُبَالَغَةِ، وَلَيْسَ لِدَفْعِ تَوْهَمِ مَا.

## ثَامِنًا: الإِعْتِرَاضُ:

وَأَمَّا بِالْإِعْتِرَاضِ، وَهُوَ: أَنْ يُرْتَى فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ، أَوْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مَعْنَى بِجُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ لِنُكْتَةِ سِوَى مَا ذُكِرَ فِي تَعْرِيفِ التَّكْمِيلِ.

### الأَعْرَاضُ الْبَلَاغِيَّةُ لِلإِعْتِرَاضِ:

١ - كَالْتَنْزِيهِ وَالتَّعْظِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧].

٢ - وَالِدُعَاءِ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

وَتَحْتَقِرُ الدُّنْيَا احْتِقَارَ مُجْرَبٍ يَرَى كُلَّ مَا فِيهَا - وَحَاشَاكَ - فَاِنْيًا  
فَإِنْ قَوْلُهُ: «وَحَاشَاكَ» دُعَاءٌ حَسَنٌ فِي مَوْضِعِهِ.

٣ - وَنَحْوُهُ قَوْلُ عَوْفِ بْنِ مُحَلِّمِ الشَّيْبَانِيِّ «مِنَ السَّرِيعِ»:

إِنَّ الثَّمَانِينَ - وَبُلُّغَتْهَا - قَدْ أَحْوَجَتْ سَمْعِي إِلَى تَرْجَمَانٍ

٤ - وَالتَّنْبِيهِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ «مِنَ الْكَامِلِ»:

وَاعْلَمْ - فَعِلْمُ الْمَرْءِ يَنْفَعُهُ - أَنْ سَوْفَ يَأْتِي كُلُّ مَا قُدِّرَ<sup>(١)</sup>

٥ - وَتَخْصِيصُ أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ بِزِيَادَةِ التَّأَكِيدِ فِي أَمْرِ عُلُقِ بِهِمَا؛ كَقَوْلِهِ

(١) لَمْ يَعْرِفْ قَائِلُهُ.

تَعَالَى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَلَّهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ [لقمان: ١٤].

٦- وَالْمُطَابَقَةُ مَعَ الْأَسْتِعْطَافِ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ «مِنَ الْكَامِلِ»:

وَحُفُوقُ قَلْبٍ لَوْ رَأَيْتَ لَهِيئَهُ «يَا جَتِّي» لَرَأَيْتَ فِيهِ جَهَنَّمَ

٧- وَالتَّنْبِيهُ عَلَى سَبَبِ أَمْرٍ فِيهِ غَرَابَةٌ؛ كَمَا فِي قَوْلِ الْآخِرِ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

فَلَا هَجْرُهُ يَبْدُو وَفِي الْيَأْسِ رَاحَةٌ ... وَلَا وَصْلُهُ يَبْدُو لَنَا فَتَكَارُمُهُ

فَإِنَّ قَوْلَهُ: «فَلَا هَجْرُهُ يَبْدُو» يُشْعِرُ بَأَنَّ هَجْرَ الْحَبِيبِ أَحَدُ مَطْلُوبِيهِ، وَغَرِيبٌ أَنْ يَكُونَ هَجْرَ الْحَبِيبِ مَطْلُوبًا لِلْمُحِبِّ، فَقَالَ: «وَفِي الْيَأْسِ رَاحَةٌ»؛ لِيُنَبِّهَ عَلَى سَبَبِهِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ لَوْ تَعْلَمُونَ ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَلَآ أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ۗ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّو تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ۝٧٦﴾ إِنَّهُ وَقَرَأَ «كَرِيمٌ» [الواقعة: ٧٥-٧٧] اعْتِرَاضٌ فِي اعْتِرَاضٍ؛ لِأَنَّهُ اعْتَرَضَ بِهِ بَيْنَ الْمُؤَصُوفِ وَالصِّفَةِ، وَاعْتَرَضَ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّو تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾ بَيْنَ الْقَسَمِ وَالْمُقْسَمِ عَلَيْهِ.

وَمِمَّا جَاءَ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ۝٢٢٣﴾ نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتَوْا حَرَّتْكُمْ ﴿ [البقرة: ٢٢٢-٢٢٣]، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ ﴾ بَيَانٌ لِقَوْلِهِ: ﴿ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ يَعْنِي أَنَّ الْمَاتِي الَّذِي أَمَرَكُم بِهِ هُوَ مَكَانُ الْحَرْتِ؛ دَلَالَةٌ

عَلَى أَنَّ الْغَرَضَ الْأَصْلِيَّ فِي الْإِتْيَانِ هُوَ طَلَبُ النَّسْلِ لَا قَضَاءَ الشَّهْوَةِ<sup>(١)</sup>، فَلَا تَأْتُوهُنَّ إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَتَأْتَى فِيهِ هَذَا الْغَرَضُ، وَهُوَ مِمَّا جَاءَ فِي أَكْثَرِ مِنْ جُمْلَةٍ أَيْضًا.

وَنَحْوُهُ فِي كَوْنِهِ<sup>(٢)</sup> أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٣٦]، فَإِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ﴾ لَيْسَ مِنْ قَوْلِ أُمِّ مَرْيَمَ.

وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الصَّلَاةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ ۖ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ۗ﴾ [مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ۗ] [النساء: ٤٤ - ٤٦]، إِنْ جُعِلَ ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾ بَيَانًا لـ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ لِأَنَّهُمْ يَهُودٌ وَنَصَارَىٰ، أَوْ لِأَعْدَائِكُمْ، فَإِنَّهُ عَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَابِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ اعْتِرَاضًا.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ: ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾ صِلَةً لـ ﴿نَصِيرًا﴾ أَي: يَنْصُرُكُمْ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾ [الأنبياء: ٧٧]، وَأَنْ يَكُونَ كَلَامًا مُبْتَدَأً عَلَى أَنَّ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صِفَةٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ»؛ كَقَوْلِهِ:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا تَارَتَانِ؛ فَمِنْهُمَا أُمُوتٌ، وَأُخْرَىٰ أَبْتِغِي الْعَيْشَ أَكْذَحُ

(١) لِأَنَّ مَكَانَ الْحَرْثِ تُوَضَعُ فِيهِ الْبِذْرَةُ لِلْإِتْبَاتِ وَالشَّمْرِ، فَفِيهِ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى مَا ذَكَرَ.

(٢) أَي: الْإِعْتِرَاضُ بِأَكْثَرِ مِنْ جُمْلَةٍ.

وَقَدْ عَلِمَ مِمَّا ذَكَرْنَا أَنَّ الْإِعْتِرَاضَ كَمَا يَأْتِي بِغَيْرِ وَاوٍ وَلَا فَاءٍ، قَدْ يَأْتِي  
بِأَحَدِهِمَا. وَوَجْهٌ حُسْنِ الْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْإِطْلَاقِ: حُسْنُ الْإِفَادَةِ، مَعَ أَنَّ مَجِيئَهُ  
مَجِيئٌ مَا لَا مُعْوَلَ عَلَيْهِ فِي الْإِفَادَةِ، فَيَكُونُ مَثْلُهُ مِثْلَ الْحَسَنَةِ تَأْتِيكَ مِنْ حَيْثُ لَا  
تَرْتَقِبُهَا.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يُقَيِّدُ فَائِدَةَ الْإِعْتِرَاضِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ  
دَفْعَ تَوْهَمٍ مَا يَخَالِفُ الْمَقْصُودَ، وَهُوَ لَاءٌ فِرْقَتَانِ:

- فِرْقَةٌ لَا تَشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ وَاقِعًا فِي أَثْنَاءِ كَلَامٍ أَوْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ  
مَعْنَى؛ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ فِي آخِرِ كَلَامٍ لَا يَلِيهِ كَلَامٌ، أَوْ يَلِيهِ كَلَامٌ غَيْرٌ مُتَّصِلٌ بِهِ  
مَعْنَى، وَبِهَذَا يُشْعِرُ كَلَامُ الزَّمْخَشَرِيِّ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكَشَافِ: «فَالْإِعْتِرَاضُ عِنْدَ  
هُؤُلَاءِ يَشْمَلُ التَّذْيِيلَ»، وَمِنَ التَّكْمِيلِ مَا لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ؛ جُمْلَةٌ كَانَتْ أَوْ  
أَكْثَرُ مِنْ جُمْلَةٍ.

- وَفِرْقَةٌ تَشْتَرِطُ فِيهِ ذَلِكَ، لَكِنْ لَا تَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ جُمْلَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ جُمْلَةٍ.

فَالْإِعْتِرَاضُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ يَشْمَلُ مِنَ التَّسْمِيمِ مَا كَانَ وَاقِعًا فِي أَحَدِ الْمَوْقِعَيْنِ،  
وَمِنَ التَّكْمِيلِ مَا كَانَ وَاقِعًا فِي أَحَدِهِمَا، وَلَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ؛ جُمْلَةٌ كَانَتْ أَوْ  
أَقَلَّ مِنْ جُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ.

## تاسعًا: الإطناب بزيادة قيدٍ معينٍ:

وإمَّا بغيرِ ذلك:

• كقولهم: «رَأَيْتُهُ بِعَيْنِي»، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَلَقَوْهُ بِاللَّيْلِ كَمَا أَتَوْا بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ﴾ [النور: ١٥]، أَي: هَذَا الْإِفْكَ لَيْسَ إِلَّا قَوْلًا يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِكُمْ، وَيَدُورُ فِي أَفْوَاهِكُمْ مِنْ غَيْرِ تَرْجَمَةٍ عَنْ عِلْمٍ فِي الْقَلْبِ، كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمَعْلُومِ إِذَا تَرَجَّمَ عَنْهُ اللِّسَانُ<sup>(١)</sup>.

• وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]<sup>(٢)</sup> لِإِزَالَةِ تَوْهَمِ الْإِبَاحَةِ، كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: «جَالِسِ الْحَسَنِ أَوْ ابْنَ سِيرِينَ» وَتُعْلَمُ الْعَدَدُ جُمْلَةً كَمَا عُلِمَ تَفْصِيلًا؛ لِيُحَاطَ بِهِ مِنْ جِهَتَيْنِ، فَيَتَأَكَّدُ الْعِلْمُ، وَفِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ: «عِلْمَانِ خَيْرٌ مِنْ عِلْمٍ».

• وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿كَامِلَةٌ﴾ تَأْكِيدٌ آخَرَ، وَقِيلَ: أَي: كَامِلَةٌ فِي وُقُوعِهَا بَدَلًا مِنَ الْهَدْيِ، وَقِيلَ: أُرِيدَ بِهِ تَأْكِيدُ الْكَيْفِيَّةِ لَا الْكَمِّيَّةِ، حَتَّى لَوْ وَقَعَ صَوْمُ الْعَشْرَةِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً.

• وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]، فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يَقْصِدِ الْإِطْنَابَ لَمْ يَذْكَرْ ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾؛ لِأَنَّ إِيمَانَهُمْ لَيْسَ مِمَّا يُنْكَرُهُ أَحَدٌ مِنْ مُشْبِهِهِمْ، وَحَسَنَ

(١) كَلَامُ الْخَطِيبِ يَعْنِي أَنَّ الْإِطْنَابَ هُنَا زِيَادَةٌ لِغَايَةِ لَفَائِدَةٍ لَا تَكُونُ إِلَّا بِهِ.

(٢) بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فَيَكُونُ قَوْلُهُ بَعْدَهَا: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ إِطْنَابًا لِغَايَتَيْنِ: الْأُولَى: إِزَالَةُ تَوْهَمِ الْإِبَاحَةِ عِنْدَ التَّوَهُّمِ بَأَنَّ (أَوْ) بِمَعْنَى (الْوَاوِ). وَالْآخَرَى: الْعِلْمُ بِالْعَدَدِ جُمْلَةً بَعْدَ الْعِلْمِ بِهِ تَفْصِيلًا لِلتَّأْكِيدِ.

ذَكَرَهُ إِظْهَارُ شَرَفِ الْإِيمَانِ تَرْغِيبًا فِيهِ .

• وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون: ١]، فَإِنَّهُ لَوْ اخْتَصَرَ لَتَرَكَ قَوْلَهُ: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ ؛ لِأَنَّ مَسَاقَ الْآيَةِ لِتَكْذِيبِهِمْ فِي دَعْوَى الْإِخْلَاصِ فِي الشَّهَادَةِ كَمَا مَرَّ، وَحَسَنَهُ دَفْعُ تَوَهُمِ أَنَّ التَّكْذِيبَ لِلْمَشْهُودِ بِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ<sup>(١)</sup>، وَنَحْوِهِ قَوْلُ الْبُلْغَاءِ: «لَا وَأَصْلَحَكَ اللَّهُ».

• وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ مُوسَى: ﴿ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِي فِيهَا مَنَازِبُ أُخْرَى ﴾ [طه: ١٨]، وَحَسَنَهُ أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَهَمَّ أَنَّ السُّؤَالَ يَعْقُبُهُ أَمْرٌ عَظِيمٌ يُحْدِثُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَصَا؛ فَيَنْبَغِي أَنْ يَنْبَنَّهُ لِصِفَاتِهَا حَتَّى يَظْهَرَ لَهُ التَّفَاوُتُ بَيْنَ الْحَالَيْنِ.

• وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنُفِظُ لَهَا عَاكِفِينَ ﴾ [الشعراء: ٧١] وَحَسَنَهُ إِظْهَارُ الْإِبْتِهَاجِ بِعِبَادَتِهَا، وَالِافْتِحَاخُ بِمَوَاطِنَتِهَا؛ لِيَزِدَ دَادَ غَيْطِ السَّائِلِ.

### الإيجاز والإطناب النسبيان:

وَاعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ يُوصَفُ الْكَلَامُ بِالِإِيجَازِ وَالِإِطْنَابِ بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ حُرُوفِهِ وَقِلَّتِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَلَامٍ آخَرَ مُسَاوٍ لَهُ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى، كَالشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِ أَبِي تَمَّامٍ «مِنَ الطَّوِيلِ»:

يَصُدُّ عَنِ الدُّنْيَا إِذَا عَنَّ سُوْدُدٌ      وَلَوْ بَرَزَتْ فِي زِيِّ عَدْرَاءِ نَاهِدِ

(١) وَبَدَلِكَ يَدْخُلُ التَّكْمِيلُ أَوْ الْأَخْتِرَاسُ فِي الْإِعْتِرَاضِ فِيمَا لَوْ كَانَ بِجُمْلَةٍ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، وَالْبَعْضُ يُجِيزُهُ.

وَقَوْلِ الْآخِرِ <sup>(١)</sup> «مِنَ الطَّوِيلِ»:

وَلَسْتُ بِنَظَارٍ إِلَى جَانِبِ الْغِنَى إِذَا كَانَتْ الْعَلْيَاءُ فِي جَانِبِ الْفَقْرِ

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّمَّاحِ «مِنَ الْوَافِرِ»:

إِذَا مَا رَايَهُ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عَرَابُهُ بِالْيَمِينِ

وَقَوْلِ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ «مِنَ الْوَافِرِ»:

إِذَا مَا الْمَكْرُمَاتُ رُفِعْنَ يَوْمًا وَقَصَرَ مُبْتَعُوهَا عَنْ مَدَاهَا

وَصَاقَتْ أَدْرُعُ الْمُثْرَيْنِ عَنْهَا سَمَا أَوْسٌ إِلَيْهَا فَاحْتَوَاهَا

وَيَقْرَبُ مِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾

[الأنبياء: ٢٣].

وَقَوْلِ الْحَمَاسِيِّ <sup>(٢)</sup> «مِنَ الطَّوِيلِ»:

وَنُكِرُوا إِنْ شِئْنَا عَلَى النَّاسِ قَوْلَهُمْ وَلَا يُنْكِرُونَ الْقَوْلَ حِينَ نَقُولُ <sup>(٣)</sup>

وَكَذَا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ» <sup>(٤)</sup>.

وَقَوْلِ الْعَرَبِ: «الثَّقَةُ بِكُلِّ أَحَدٍ عَجْزٌ».

(١) هُوَ: الْمُعَدَّلُ بْنُ غِيلَانَ، وَالشَّطْرُ الْأَوَّلُ مِنْ بَيْتِ أَبِي تَمَّامٍ إِيجَازٌ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى بَيْتِ ابْنِ غِيلَانَ كُلَّهُ.

(٢) هُوَ: السَّمَوَالُ بْنُ عَادِيَاءَ.

(٣) فَلَايَةُ إِيجَازٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَيْتِ الْحَمَاسِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ أَصْلَ الْمَعْنَى فِي كَلِمَاتٍ أَكْثَرَ.

(٤) لَمْ يُنْبِتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَاءَ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ أَنَّهُ مِمَّا جَاءَ فِي وَصِيَّةِ عَلِيِّ لِلْحَسَنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ إِيجَازٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قَوْلِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّهُ أَقْلُ الْفَاطَا.

## تَلْخِصُ مَا سَبَقَ

ضَوَابِطُ وَفُرُوقُ

مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ يَتَبَيَّنُ مَا يَأْتِي:

• أَنَّ صُورَ الإِطْنَابِ تِسْعٌ هِيَ:

١- الإِيضَاحُ بَعْدَ الإِبْهَامِ.

٢- ذِكْرُ الْخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ.

٣- التَّكْرِيرُ.

٤- الإِيغَالُ.

٥- التَّنْذِيلُ.

٦- التَّكْمِيلُ.

٧- التَّتْمِيمُ.

٨- الإِعْتِرَاضُ.

٩- الإِطْنَابُ بِزِيَادَةِ قَيْدٍ مُعَيَّنٍ.

• أَنَّ الإِيضَاحَ بَعْدَ الإِبْهَامِ لَهُ أَغْرَاضٌ وَأَسَالِيْبٌ، فَمِنْ أَغْرَاضِهِ: أَنْ يَتِمَّكَنَ

فِي النَّفْسِ فَضْلَ تَمَكُّنٍ، وَمِنْ أَسَالِيْبِهِ: بَابٌ: نَعْمَ وَبَيْسَ، وَأُسْلُوبُ التَّوْشِيْعِ.

● أن التَّوْشِيحَ مِنَ الْإِيضَاحِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ؛ لِأَنَّ الْمُشْنَى مُبْهَمٌ، وَمَا بَعْدَهُ تَوْضِيحٌ لَهُ، وَيَأْتِي فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ وَوَسَطِهِ.

● أَنْ ذَكَرَ الْخَاصَّ بَعْدَ الْعَامِّ يَكُونُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِهِ.

● أَنَّ الْإِطْنَابَ بِتَكَرُّرِ اللَّفْظِ يَكُونُ لِأَغْرَاضٍ، هِيَ:

❖ تَأْكِيدُ الْإِنْدَارِ.

❖ زِيَادَةُ التَّنْبِيهِ.

❖ وَقَدْ يُكْرَرُ اللَّفْظُ لِطَوْلٍ فِي الْكَلَامِ.

❖ وَقَدْ يُكْرَرُ؛ لِتَعَدُّدِ الْمُتَعَلِّقِ.

● أَنَّ الْإِيغَالَ هُوَ: خَتْمُ الْبَيْتِ بِمَا يُفِيدُ نُكْتَةً يَتِمُّ الْمَعْنَى بِدُونِهَا.

● أَنَّ الْإِيغَالَ لَا يَخْتَصُّ بِالشُّعْرِ.

● أَنَّ التَّدْيِيلَ هُوَ: تَعْقِيبُ الْجُمْلَةِ بِجُمْلَةٍ تَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَاهَا لِلتَّوَكِيدِ.

● أَنَّ التَّدْيِيلَ يَأْتِي عَلَى ضَرْبَيْنِ هُمَا:

١- ضَرْبٌ لَا يَخْرُجُ مَخْرَجَ الْمَثَلِ لِعَدَمِ اسْتِقْلَالِهِ بِإِفَادَةِ الْمُرَادِ وَتَوَقُّفِهِ عَلَى مَا قَبْلَهُ.

٢- ضَرْبٌ يَخْرُجُ مَخْرَجَ الْمَثَلِ.

● أَنَّ التَّكْمِيلَ هُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ يُوْهَمُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِمَا يَدْفَعُهُ.

• أَنَّ التَّسْمِيمَ هُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي كَلَامٍ لَا يُوهِمُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ بِفَضْلَةٍ تُفِيدُ نُكْتَةً، كَالْمُبَالَغَةِ.

• أَنَّ الْإِعْتِرَاضَ هُوَ: أَنْ يُؤْتَى فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ أَوْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مَعْنَى جُمْلَةٍ أَوْ أَكْثَرَ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ لِنُكْتَةٍ سِوَى مَا ذُكِرَ فِي تَعْرِيفِ التَّكْمِيلِ.

• أَنَّ الْإِطْنَابَ لَا يَفْتَصِرُ عَلَى الصُّورِ الثَّمَانِيَةِ السَّابِقَةِ، بَلْ يَأْتِي بِغَيْرِهَا كَمَا فِي الْإِطْنَابِ بِزِيَادَةِ قَيْدٍ فِي قَوْلِكَ: رَأَيْتُهُ بِعَيْنِي.

• الْفَرْقُ بَيْنَ التَّكْمِيلِ وَالتَّسْمِيمِ: أَنَّ التَّكْمِيلَ يُؤْتَى بِهِ فِي كَلَامٍ يُوهِمُ خِلَافَ الْمُرَادِ فَيُدْفَعُهُ، أَمَّا التَّسْمِيمُ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ فِي كَلَامٍ لَا يُوهِمُ خِلَافَ الْمَقْصُودِ، وَإِنَّمَا لِإِعْرَاضِ كَالْمُبَالَغَةِ؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ تَسْمِيَةُ التَّكْمِيلِ بِالِاخْتِرَاسِ حَسَنَةً.

• أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْإِحْتِرَاسِ وَالتَّسْمِيمِ وَالِإِعْتِرَاضِ: أَنَّ الْجُمْلَةَ فِي الْإِحْتِرَاسِ وَفِي التَّسْمِيمِ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، أَمَّا فِي الْإِعْتِرَاضِ فَلَيْسَ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ.

• أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ التَّذْيِيلِ وَالِإِيغَالِ: أَنَّ التَّذْيِيلَ يَكُونُ فِي آخِرِ الْكَلَامِ وَفِي وَسْطِهِ وَآخِرِهِ، أَمَّا الْإِيغَالُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ الْكَلَامِ.

• أَنَّ الْإِيغَالَ قَدْ يَكُونُ بِغَيْرِ الْجُمْلَةِ، أَمَّا التَّذْيِيلُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالْجُمْلَةِ وَلِلتَّوَكِيدِ.



## تَمْرِينَاتُ

1. بَيْنَ مَوْضِعِ الإِطْنَابِ، وَالِدَّاعِي إِلَيْهِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:
 

تَأْمَلْ مِنْ خِلَالِ السَّجْفِ وَاَنْظُرْ      بَعَيْنِكَ مَا شَرِبْتُ وَمَنْ سَقَانِي  
تَجِدْ شَمْسَ الضُّحَا تَدْنُو بِشَمْسٍ      إِلَيَّ مِنَ الرَّحِيقِ الْخُسْرَوَانِي
2. يَعُدُّونَ مِنَ الْمَسَاوَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، فَهَلْ تَرَى أَنَّهَا مِنْهَا، أَوْ مِنْ إِيْجَازِ الْقِصْرِ؟
 

3. مِنْ أَيِّ أَنْوَاعِ الإِيْجَازِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَلَيْسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الزمر: ٢٢]؟
4. مِنْ أَيِّ أَنْوَاعِ الإِطْنَابِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
 

الْمَشْرِقَانَ عَلَيْكَ يَنْتَجِبَانِ      قَاصِيَهُمَا فِي مَاتِمٍ وَالِدَانِي؟
5. بَيْنَ مَوْضِعِ الإِطْنَابِ وَنَوْعِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿١﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦]
 

6. مِنْ أَيِّ أَنْوَاعِ الإِطْنَابِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:
 

لَوْ أَنَّ الْبَاخِلِينَ وَأَنْتَ مِنْهُمْ      رَأَوْكَ تَعَلَّمُوا مِنْكَ الْمِطَالَ
7. أَيُّهُمَا أَعْلَى مَقَامًا فِي الْبَلَاغَةِ: الإِيْجَازُ أَوْ الإِطْنَابُ؟ وَهَلْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الإِيْجَازِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَالْإِخْلَالَ؟ وَبَيْنَ الإِطْنَابِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَالتَّطْوِيلِ؟